

ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية

ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية

إن أسواق المال العالمية اليوم بحاجة إلى ضوابط الاقتصاد الإسلامي. تلك الضوابط التي جاء بها الإسلام منذ أكثر من أربعة عشر قرناً وطبقها المسلمون لأكثر من عشرة قرون ولم يشهد التاريخ لهم بأزمات عاصفة كما حصل مع الحضارة الغربية.

يهدف هذا الكتاب إلى شرح هذه الأزمة وبيان أسبابها من وجهة الفكر الاقتصادي الإسلامي وبيان ما لديه من حلول. ولعله الوقت الأكثر مناسبة لإثبات حيوية هذا الاقتصاد.

الدكتور سامر مظهر فنتقجي

ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية

الدكتور سامر مظهر قنطقجي

■ الطبعة الأولى 2009

■ جميع الحقوق محفوظة

■ الناشر: شعاع للنشر والعلوم

حارة الرباط 2 - المنطقة 12 - حي السبيل 2

تلفاكس : 00963 (21) 2643545

هاتف : 00963 (21) 2643546

سورية - حلب

ص.ب 7875

لمزيد من المعلومات ولشراء كتب الدار مباشرة على الإنترنت

<http://www.raypub.com>

يرجى زيارة موقعنا

quality@raypub.com

البريد الإلكتروني للقراء:

info@raypub.com

sales@raypub.com

البريد الإلكتروني للزبائن:

orders@raypub.com

البريد الإلكتروني لدور النشر:

﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّا غَافِلٌ * أَنَّىٰ يَرَاهُ اسْتَغْنَىٰ﴾

[العلق : 6-7]

الحمد لله العزيز الجبار، والصلاة والسلام على أفضل الخلق
محمد صلى الله عليه وسلم معلم البشرية وهاديها إلى نور ربها.

أهدي هذا العمل :

إلى أمة أنتمي إليها وأحبها..

إلى أمة أعتز بالانتماء إليها وأفتخر، فقد حكمت العالم قروناً عدة، وشهد
التاريخ لها بعدم حدوث أزمت حادة وضارة.

إلى أمة جعلها الله تعالى وسطاً بين الأمم فقال : (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا) لتكون
شاهدة على الناس لقوله عز وجل : (لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ
عَلَيْكُمْ شَهِيدًا) [البقرة: 143].

اللهم إني أسألك أن تجعل ثواب عملي هذا في صحائف والدي وأهلي... فلهم عليّ
فضل الصبر وتحمل التقصير.

اللهم اهدنا فيمن هديت، واحفظ علينا نعمة الإيمان، وارحمنا فأنت خير الراحمين.

الدكتور سامر مظهر فنتقجي

إن الأزمات التي تحدث على المستوى الفردي يمكن تدبرها بشكل أو بآخر، فإذا ما احتاج شخص لسيولة فقد يقترض أو يبيع ما عنده ليتدبر أمره، أما الأزمات على المستوى المحلي فينصب علاجها على إتباع سياسات عامة لتجنب البلاد آثار الأزمة.

وعندما تصيب الأزمات الإقليمية أسواقاً واسعة، فإنها غالباً ما تتحول إلى أزمات عالمية يصعب علاجها دون أن تترك آثاراً حادة وقد تمتد حيناً من الدهر كما حصل في ثلاثينيات وخلال الثمانينيات ثم التسعينيات من القرن الماضي في السوق الآسيوية. وكما يحصل الآن في السوق الأمريكية التي تمثل ربع اقتصاد العالم. فالاقتصادي فوكوياما⁽¹⁾ يرى على أن ثورة (رونالد ريغان) قد جنحت عن مسارها الصحيح بصورة خطيرة على امتداد العقد المنصرم وأن المؤشرات قد اتضحت، فجاءت الأزمة المالية الآسيوية كإنذار مبكر على هذا الخطر. فدول عديدة كتايلاند وكوريا الجنوبية عملت (بناءً على نصائح وضغوط أمريكية) على تحرير أسواق رؤوس أموالها فتدفقت على اقتصادياتها أموالاً كثيرة مما خلق فقاعة كبيرة فيها. ولكن مع ظهور أول مشكلة مالية فيها، سارع الكثيرون إلى الفرار. بينما رفضت دول أخرى كالصين وماليزيا اتباع النموذج الأمريكي وأبقت أسواقها المالية مغلقة وتحت تنظيم صارم، مما قلل من تعرضها لتلك الأخطار.

(1) فوكاياما Francis Fukuyama هو أحد المفكرين الأمريكيين البارزين، وهو المنظر السابق لانتصار الرأسمالية الغربية، في كتابه الشهير "نهاية التاريخ وخاتم البشر"، عقب انهيار الاتحاد السوفيتي، كأفضل نموذج توصلت إليه البشرية عبر التاريخ. نقلاً عن:

ثم أشرفت بريطانيا على نظام الذهب العالمي ووجهته قبل عام 1914 وأطلق عليه: (نظام الإسترليني)، لكن بعد الحرب العالمية الأولى ونتيجة النفقات العسكرية الباهظة ضعف مركز بريطانيا في مجال الإقراض الدولي وازدادت قوة الولايات المتحدة الأمريكية المالية لتحتل المركز الأول في العالم.

وعزا البروفسور (روبرت تريفن)⁽¹⁾ جذور أزمة التضخم التي حصلت في بداية ثمانينيات القرن الماضي إلى المبالغ المالية الضخمة التي اضطرت واشنطن إلى إنفاقها أثناء الحرب الفيتنامية. وفي مطلع القرن الحالي ونتيجة للنفقات العسكرية على الإرهاب والعراق وأفغانستان جاءت الأزمة المالية العالمية الحالية نتيجة الإنفاق الأمريكي المجنون لتعلن نهاية حقبة جيوسياسية وبدء تشكل أقطاب جديدة.

وقدرت إحصائيات أن الولايات المتحدة الأمريكية قد خاضت أكثر من 235 حرباً منذ الحرب العالمية الثانية حتى الحرب العراقية الثانية.

وصدق الله العظيم القائل: (إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُذَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ) آل عمران: 140.

بينما قسم المؤرخ ابن خلدون حجم واردات الدولة تبعاً لمراحل عمرها، فميز بين مرحلة نشوئها التي تتميز بانخفاض الواردات، ومرحلة نهايتها التي تتميز بزيادة الواردات. والسبب في ذلك برأيه، هو مدى التزام الدولة بتبني الاقتصاد الإسلامي الذي يتعلق بتنفيذ الحدود الشرعية. **إنها أمم لا تقرأ التاريخ ولا تتعظ إلا بنفسها.**

(1) روبرت تريفن: هو مؤسس نظام النقد الأوروبي واستاذ الاقتصاد في جامعة (يال).

أمام هذه الأزمة المخيفة تدرس دول الاتحاد الأوروبي إنشاء نظام مشترك لضمان الودائع المصرفية الشخصية، ويبحث المتحدث باسم البيت الأبيض المسؤولين الماليين في العالم لتحسين الضوابط الدولية لتكون أفضل وأكثر فاعلية. أما الرئيس الفرنسي فيدعو لوضع أسس نظام مالي دولي جديد، بينما يؤكد رئيس الوزراء الروسي بأن (انعدام حس المسؤولية) في النظام المالي الأمريكي هو سبب الأزمة المالية. ويرى رئيس البرازيل أن المضاربة هي المسؤولة عن انطلاق الأزمة المالية الدولية. وتوقع وزير المالية الروسي تغير دور الولايات المتحدة على الساحة المالية العالمية مرجحاً تراجع استخدام الدولار بمرور الوقت كنقد عالمي.

في هذا الخضم الواسع، لابد من بيان وتوضيح الفكر الاقتصادي الإسلامي وبيان ما لديه من حلول، ولعله الوقت الأكثر مناسبة لإثبات حيوية هذا الاقتصاد. والذين يمثلون عقلاء العالم اليوم حائرون تائهون هائمون، وعلى الاقتصاديين الذين يحملون لواء الاقتصاد الإسلامي أن يدلوا بدلائهم بإيجابية وشجاعة.

إن أسواق المال العالمية اليوم بحاجة إلى ضوابط الاقتصاد الإسلامي، تلك الضوابط التي جاء بها الإسلام منذ أكثر من أربعة عشر قرناً وطبقها المسلمون لأكثر من عشرة قرون ولم يشهد التاريخ لهم بأزمات عاصفة كما حصل مع الحضارة الغربية حيث اعتاد خدّها على اللطم.

لذلك لابد من التعرض لدور الدولة في التدخل في الحياة الاقتصادية وبيان مدى ذلك التدخل، ثم نستعرض الأزمة المالية العالمية ونحلل أسبابها وآثارها والخشية من الدخول في حلقة مفرغة تبدأ بظهور تباطؤ النمو العالمي ثم تزداد الأزمة اشتداداً.

ومن المفيد دحض قواعد اللعبة الرأسمالية لأن مناصريها اعتبروها مذهباً واسع الطيف لكن الأزمة ألجأتهم إلى العودة إلى (البرغماتية) لتغيير قواعدها. وذلك بدراسة الحلول المقترحة أوربياً وأمريكياً. وخلال ذلك سنتعرض لرأي الاقتصاد الإسلامي ثم نوضح ضوابطه كحل للأزمة ولضمان عدم عودتها ثانية.

يقول المثل الشعبي: "من شبَّ على شيء شابَ عليه"، ويؤكد هذا المثل (روبرت مانينغ) وهو أهم خبير أكاديمي في الولايات المتحدة في مجال دولة البطاقة الائتمانية، بقوله: "لقد نسي معظمكم على الأرجح أن الثورة الأمريكية كانت في معظمها بقيادة المخططين العظماء الذين كانوا قد اقترضوا مبالغ طائلة من المصارف الأوربية بشروط قاسية جداً وقد أدركوا أنه ليس بالإمكان تحقيق الازدهار المالي في ظل تلك الشروط الصعبة وهكذا فإن جزءاً من الثورة الأمريكية كان للتخلص من هذه الديون المالية"⁽¹⁾، إنها ثقافة الاقتراض.



(1) روبرت مانينغ، برنامج (الدَّين دينهم In debt we trust)، برنامج بث على قناة الجزيرة الفضائية.

إنني أشك كثيراً في قدرة الحكومة على الاضطلاع بهذا الدور، لاسيما الآن، حيث تنطمس الحدود بين النشاط التجاري والحكومة، وتنعدم القيادة السياسية الحقة أو الإرادة.

نورينا هيرتس كتاب السيطرة الصامتة⁽¹⁾

إن دور الدولة (أو التدخل الحكومي) في النشاط الاقتصادي وحدوده قد شغل حيزاً واسعاً بين النظرية والتطبيق. فهناك من رفض التدخل الحكومي بتاتاً فجعل من الدولة حارساً للمصالح رافعاً شعار الحرية الاقتصادية والمنافسة ليضمن تحقيق أهداف المجتمع. وهناك من آيد التدخل الحكومي الكامل فأعطى الدولة حق التدخل في كل شيء. وهناك من يرى ضرورة تحقيق الانسجام بين آليات التدخل الحكومي وآليات السوق على نحو يكمل كل منهما الآخر دون تعارض.

فأصحاب الرأي الأول يرون في دور الدولة حارساً لقواعد اللعبة الاقتصادية، أما أصحاب الرأي الثاني فيرون في دور الدولة المتدخلة اللاعب الأساسي وأحياناً الوحيد. ويبدو أن المدرسة النقدية الأمريكية قد سقطت، ونجحت المدرسة الكنزية جزئياً لأنها نادى بتدخل ورقابة الجهات الحكومية.

(1) هيرتس، نورينا، (السيطرة الصامتة)، ترجمة صدقي حطاب، منشورات عالم المعرفة، الكويت، 2007 / رقم 336، ص 18.

لقد تبنت النظم الحاكمة مختلف الأشكال السابقة، وقد فشل تطبيق التدخل الشمولي فشلاً ذريعاً في نهاية القرن الماضي بخروج هذا النموذج نهائياً من السوق. وتشهد هذه الأيام أزمة مالية عالمية تعلن بداية نهاية أنموذج الحرية الاقتصادية المطلقة بعدما عجزت محددات السوق عن التحكم الذاتي بنفسها. ويعتبر النموذج الثالث المرشح الأفضل، لكن حدوده ضبابية المعالم. فما هو مدى التدخل الحكومي بآليات السوق حتى يحافظ عليه دون خلل أو أزمات عاصفة؟

لقد انتهجت دول جنوب شرق آسيا أسلوب النموذج الثالث فحاولت توضيح التكامل بين آليات السوق والتدخل الحكومي. لذلك كان الرئيس الماليزي السابق (مهاتير محمد) أول من صرخ معترضاً على تدخل الحكومة الأمريكية لاستيعاب الأزمة الحالية لأنها كانت أول منتقديه عندما ارتأت حكومته التدخل لوقف النزيف الذي اجتاحت الأسواق الآسيوية في تسعينات القرن الماضي. بهذا النموذج تستطيع الحكومة التحكم بقواعد اللعبة لتحفيز القطاع الخاص بالتحرك في إطار إيجابي لدعم مصالح المجتمع.

أما عن منهج الاقتصاد الإسلامي في الوقاية من الوقوع في مثل هذه الأزمات الاقتصادية فيمكن استخلاصها من الأحكام الشرعية.

أولاً: أسس السوق الإسلامي: أرسى رسول الله صلى الله عليه وسلم أسس السوق الإسلامي عند هجرته إلى المدينة المنورة لبناء الدولة الإسلامية فكان أول ما بناه هو المسجد لتربية النفوس على الفضيلة والإيمان. ثم سأل صلى الله عليه وسلم عن السوق فدلّوه على سوق لليهود، فأمر بإشادة سوقٍ خاصٍّ للمسلمين وقال: "هَذَا سُوقُكُمْ فَلَا يُتَقَصَّنَ وَلَا يُضْرَبَنَّ عَلَيْهِ

خَرَجٌ⁽¹⁾ وهذا دليلٌ على وجوب استقلالية أسواق المسلمين، وحرمة انتقاصها باحتكارٍ أو فسادٍ أو غشٍّ، وما إلى ذلك، وفيه أيضاً دليلٌ على حرمة فرض الرسوم والضرائب على الأسواق.

ثانياً: ضوابط السوق: أوضح رسول الله صلى الله عليه وسلم مبدأ الحرية الاقتصادية قائلاً: "لا يبيعنَّ حاضرٌ لبادٍ، دعوا الناسَ يرزقُ الله بعضهم من بعض"⁽²⁾ وفي هذا تحجيم لأعمال السمسرة غير المجدية إلا إذا وضحت الأسعار طبقاً للعرض والطلب، وفي ذلك قوله أيضاً: "لا تستقبلوا السوقَ ولا تحفلوا ولا يُنفقَ بعضكم لبعض"⁽³⁾. ويضيف عمر بن الخطاب رضي الله عنه شرط التعلم والتفقه إلى كل بائع في السوق لئلا يقع ويوقع الناس معه في الحرام، فقال رضي الله عنه: "لا يبعُ في سوقنا إلا من تفقه في الدين"⁽⁴⁾.

ونهى صلى الله عليه وسلم عن الاقتصاد الورقي قائلاً: "لا تبعْ ما ليس عندك"⁽⁵⁾ لما لذلك من جهالة وغرر تزيد من احتمالات النزاع وتؤدي لحالات بيع وشراء وهمية تؤدي في الغالب إلى تدهور الحالة الاقتصادية. وهذا ما تنبّهت إليه أسواق البورصة فعمدت للتخفيف منها: "فالقائمون على العملية يبقون (ولمدة شهر) مدينين وبالتالي يمكنهم بيع وشراء الأصل

(1) سنن ابن ماجه: 2233 عن أبي أسيد أن أبا أسيد حدثه ثم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى سوق النبيت فنظر إليه فقال ليس هذا لكم بسوق ثم ذهب إلى سوق فنظر إليه فقال ليس هذا لكم بسوق ثم رجع إلى هذا السوق فطاف فيه ثم قال: « هذا سوقكم فلا ينتقصن ولا يضربن عليه خراج ».

(2) مسند أحمد: 14685.

(3) سنن الترمذي: 1189.

(4) سنن الترمذي ج: 2 ص: 357، حديث رقم: 487 قال عمر بن الخطاب: « لا يبع في سوقنا إلا من قد تفقه في الدين » قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب.

(5) سنن الترمذي: 1153.

ذاته عدة مرات وحصد أو قبض الفوارق الحاصلة بين الأسعار المتغيرة يومياً... وبالطبع تجبر (مثل هذه الخاصة التي تساعد على المضاربة) السلطات المعنية على تحديد شروط وقيود لمثل هذه السوق⁽¹⁾.

ثم أصدرت الهيئة الفرنسية العليا للرقابة المالية (وهي أعلى هيئة رسمية تعنى بمراقبة نشاطات البنوك) قراراً يقضي بمنع تداول الصفقات الوهمية والبيوع الرمزية التي يتميز بها النظام الرأسمالي واشتراط التقابض في أجل محدد بثلاثة أيام لا أكثر من إبرام العقد⁽²⁾.

كما أصدرت نفس الهيئة قراراً يسمح للمؤسسات والمتعاملين في الأسواق المالية بالتعامل مع نظام الصكوك الإسلامي في السوق المنظمة الفرنسية.

وكذلك تنبه الثمانية الكبار /G8/ في اجتماعهم الأخير في طوكيو ودعوا للحد من البيع على المكشوف لأكثر من شهر واحد.

وحدد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحد الأدنى مما يشترك به الناس كلهم ويعتبر ذلك الحد الأدنى لمسؤولية الدولة تجاه أفرادها، بقوله: "الناس شركاء في ثلاثة الماء والكأ والنار"⁽³⁾. ويستدل بذلك على رعاية الدولة أو من يمثلها للمصالح الأساسية للمجتمع، حيث يشترك الناس عموماً بما يتوفر من ماء وطعام وأدوات تساعد في تأمين الطاقة بمختلف أشكالها.

(1) لطفي، د. عامر، البورصة وأسس الاستثمار والتوظيف، منشورات دار شعاع، 1999، ص 37. نقلاً عن:

..de mourgues, M. "Economie Monétaire institutions et mécanismes" 1984

(2) بوفيس فانسون، الشريعة تنقذ اقتصاد العالم، صحيفة شالنج الفرنسية
http://www.challenges.fr/magazine/0135.16203/reactions.html?limit 1

(3) سنن ابن ماجه : 2473.

وقد كره ابن خلدون⁽¹⁾ دخول الحكومات في مجال الاستثمار لما فيه من ضرر للرعية وإفساد للجباية. ويتمثل معنى السلطان وفق المفهوم المعاصر بالحكومة، ويتمثل الجباية بواردات الدولة من الأموال. فالحكومات تسعى لتعويض عجز ميزانياتها من خلال:

فرض المكوس (الضرائب) على مبيعات التجار للرعايا وعلى الأسواق، أو زيادة المكوس إذا كانت قد استحدثت من قبل.

مقاسمة العمال والجباة، وامتلاك (أي امتصاص) عظامهم.

ممارسة التجارة والزراعة، وهو ما يستقيم معه رخاء الدولة ومصالح الرعية، وليس الوفاء بحاجة بيت المال.

ويدين ابن خلدون هذا السلوك من قبل الحاكم ويصفه بأنه "غلط عظيم وإدخال للضرر على الرعايا من وجوه متعددة". ويتلخص بما يلي:

مضايقة الرعايا من الفلاحين والتجار لعدم التكافؤ بين رأس مال السلطان، ورؤوس أموالهم المحدودة مما يدخل على النفوس من ذلك غماً ونكدًا.

لا يجد السلطان من يناقشه في شرائه فيبخر الأثمان على من يشتري منهم.

يقوم بإرغام التجار على شراء غلاته من زرع وخلافه، وغالباً ما تبقى تلك البضائع بأيديهم فترة طويلة تحسباً لتحسن السوق، فإذا دعتهم الضرورة إلى شيء من المال باعوا تلك السلع بأبخس الأثمان. ويستطرد

(1) ابن خلدون، المقدمة، تحقيق عبد الله الدرويش، دار يعرب بدمشق، 2004، ج1، الصفحات 473-468.

ابن خلدون في سياق هذا المقام قائلاً: (وربما يتكرر ذلك على التاجر والفلاح منهم بما يذهب رأس ماله فيقعد عن سوقه، فإذا انقبض الفلاحون عن الفلاحة وقعد التجار عن التجارة ذهبت الجباية جملة، أو دخلها النقص المتفاحش).

لذلك فإن مفهوم الحرية الاقتصادية في الشريعة الإسلامية يتمثل بحرية الفرد المضبوطة بمصلحة الجماعة، فالملكية الخاصة مصانة في الشريعة الإسلامية ولا يجوز الاعتداء عليها لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك: "كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ"⁽¹⁾. كما أن الاعتداء على الملكية العامة أشد لأنه اعتداء على حقوق المجتمع كله. وقد غلظ الإسلام عقوبة المعتدي في الحالتين فالسارق تُقَطَّعُ يَدُهُ لقوله تعالى (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) [المائدة: 38]. وبتحقيق المساواة في تطبيق العقوبات على المخالفين يتحقق الأمن في السوق، لقوله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّمَا أَهْلَكَ النَّاسَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، والذي نفس محمد بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها"⁽²⁾، وبهذه العقوبة الرادعة لن يكون هناك اعتداء مهما كانت رتبة الفاعل ومقامه.

وانطلاقاً من مفهوم الاستخلاف فإن الملكية هي الشارع في الانتفاع، والتصرف هو الانتفاع بالعين، لذلك فإن التصرف بالملكية مُقَيَّدٌ بإذن الشارع سواء كان تصرفاً بالإنفاق أو تصرفاً بتنمية الملك. فيمنع السرف

(1) جزء من حديث أخرجه مسلم في صحيحه، برقم: 6541، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه، برقم: 43040، عن عروة بن الزبير رضي الله عنه.

والتبذير والتقتير، وتُمنع سائر المعاملات المخالفة للشرع، ويُمنع الربا والغبن الفاحش والاحتكار والقمار وما شابه ذلك.

ثم إنَّ الإسلام ينظر إلى الموارد على أنها ثروة يُنتفع بها، لذلك تدخل في آليات الانتفاع بها، فحرَّم الانتفاع من بعض الأموال كالخمر والميتة ولحم الخنزير، وحرَّم الانتفاع من بعض جهود الإنسان كالرقص والبغاء لما لها من تأثير سيء على المجتمع. وبذلك تنبه الإسلام إلى الضرر الذي تُحدثه هذه الآليات فمنعها. فمن مقاصد الشريعة حفظ الدين والمال والعقل، وعليه فإن أي ضرر مادي أو معنوي يحرمه الإسلام وينبه إلى ضرره، كما قال تعالى في الخمر والميسر: (إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) [المائدة: 91].

بينما بدأت التشريعات الوضعية بالتصدي لبعض ما حرَّمه الإسلام كالأموال المغسولة.

وبالعودة إلى السؤال السابق عن مدى التدخل الحكومي بآليات السوق على الشكل الذي يحافظ على عمله، فإن ضابطه هو (مفهوم تحول فرض الكفاية إلى فرض عين) لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ"⁽¹⁾. فأَيَّ وحدة اقتصادية تُساهم بإحداث ضرر بيئي أو اجتماعي أو اقتصادي بشكل مباشر يترتب على القائم على السوق إجبار الوحدة التي أحدثت الضرر على إزالته لأنها هي المسؤولة عنه، أما الأضرار البيئية والاجتماعية التي تحدثها الوحدات الاقتصادية بشكل غير مباشر فيجب

(1) سنن ابن ماجه : 2332.

عليها جميعاً المساهمة في محاربة هذا الضرر ولو قام به البعض جاز ذلك، فإن عمّ الضرر تحولت إزالته من فرض كفاية يمكن أن يقوم به البعض إلى فرض عين يجب أن تقوم به جميع الوحدات. وهذا من باب التكافل والتضامن، فالمسلمون على هذه الأرض كلهم في سفينة واحدة لا يحق لأحد منهم أن يخرق مكانه ولو كان ملكه.

وقد أدرك عمر رضي الله عنه مدى أهمية استقلالية أسواق المسلمين فقام بتنبيه الناس وطلب منهم القيام بهذه الأعمال لكفاية الناس من الحاجة لغيرهم. فلما دخل رضي الله عنه السوق ذات مرة ولم ير فيه إلا النبط (الأجانب)، أخبر الناس بذلك وعذّلهم (لامهم) في ترك السوق، فقالوا: إن الله أغنانا عن السوق بما فتح علينا، فقال رضي الله عنه: والله لئن فعلتم (أي تركتم السوق) ليحتاجن رجالكم إلى رجالهم ونسأؤكم إلى نسائهم. مما يشير إلى مدى تدخل القائم على السوق. فهو يحلل ويتوقع فينصح ويرشد خشية الوقوع في المفاجآت.

لكن ما مدى التزام الأفراد والمؤسسات بذلك كله؟

إن مصدر الإلزام في الأنظمة الوضعية هو التشريع السائد والعقد الاجتماعي الذي يربط عناصر المجتمع بشكل صريح أو ضمني، وعند توسع هذا العقد (كما يحصل في حالة العولمة وازدياد حجم الشركات حيث يمتد عبر الدول والحدود) فسوف يضعف هذا الإلزام، وسيصعب على التشريعات الوضعية لكل دولة أن تتحكم به إلا بصورة جزئية ومحدودة.

أما الإلزام في الشرع الإسلامي فمصدره :

(1) **إيمان كل فرد** : مما يُحقق رقابة مستمرة إضافة إلى الثواب المرتقب من تحقيق هذا الإلزام، ومرد ذلك كله هو الخوف من الله (وَإِنْ تُبْذَوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْضَعُوا يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ) [البقرة : 284].

(2) **الأخلاق المنبثقة من شريعة الله** ودور الفرد الإيجابي بالنسبة لأتمته ومجتمعه لكونه مسؤولاً عن تحقيق مصالحها في حدود طاقته وإمكاناته ومشروعه الاستثماري. فكل فرد في المجتمع المسلم مسؤول عن خدمة ومصلحة هذا المجتمع كل حسب موقعه ووظيفته وسلطته واختصاصه وطاقته⁽¹⁾. روى ابن عيينة، قال: لما أتي عمر رضي الله عنه بتاج كسرى، ورأى ما فيه، قلت: يا أمير المؤمنين، إن شئت حدثتك، قال: أجل، قال: أنت أمين الله فيهم، فهم مؤدون إليك ما أديت إلى الله، فإذا رعت رتعوا. قال: صدقت. ويدل هذا الأثر على الرقابة الذاتية الموجودة عند عمر رضي الله عنه، إذ أنه لو لم يراقب الله في نفسه ورعيته لما راقبت رعيته الله في أموال الأمة ومراقفها، ولما سار من بعده على سيرته.

(3) **الأحكام الشرعية** : كقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوفُوا بِالْعُقُودِ) [المائدة: 1]، وقوله صلى الله عليه وسلم: "الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ"⁽²⁾، حيث تمثل هذه الأحكام وتطبيقاتها أوامر لا بد من تنفيذها، وإلا عُدَّ المسلم عاصياً إن تركها.

(1) قابل، د. سامي، الاستثمار الإسلامي قائم على الأخلاق والقيم الروحية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 141، ص 24.

(2) صحيح البخاري: باب السمسة.

إن نمط السلوك الإنساني للفرد المسلم هو سلوك محكوم بالقيم الأخلاقية الإسلامية التي تقوم على المسؤولية أمام الله أيّاً كان مصدر الالتزام سواء كان ذاتياً من نفسه، أو تعاقدياً مع الغير، مما يلزم مراعاة القيم الإنسانية المرتبطة بهذا السلوك كالقناعة والصدق والأمانة والوفاء والعدل⁽¹⁾ خاصة في مجال العمل المالي لأن (العمل في الشؤون المالية مَزَلَّةٌ قَدَمٌ لا يثبت فيها ضعفاء الأخلاق، ولا هزيلو الإيمان الذين تزيع أبصارهم عند أول بارقة من الدنيا)⁽²⁾.

ولقد أطر الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه الإلزام بقوله: (والله لما يزع الله بالسلطان أعظم مما يزع بالقرآن)⁽³⁾، وفسر القرضاوي ذلك بقوله: "إن درة عمر إنما هي رمز لسلطة القانون، ورقابة الحكومة وإشرافها على تنفيذ أحكام الإسلام وتوجيهاته، فمن لم يردعه توجيه القرآن، ردعته عقوبة السلطان"⁽⁴⁾. ولتحقيق الرقابة على السوق والمال كان تشريع الحسبة في الإسلام (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، ويدل على ذلك:

1. قوله تعالى: (وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ) [آل عمران: 104].

(1) قضايا ومساائل تتعلق بمنهجية البحث في الاقتصاد الإسلامي، سلسلة حلقات نقاشية بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر، 1997. ص 52.

(2) القرضاوي، د. يوسف، حسن الإدارة، مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلد الأول ص 399، منشورات بنك دبي الإسلامي.

(3) أخرجه الخطيب، السيوطي، عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، الدر المنثور، دار الفكر بيروت، 1993.

(4) د. يوسف القرضاوي، مشكلة الفقر وكيف عالجها الإنسان، مؤسسة الرسالة بيروت، 1991.

2. قوله تعالى: (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ) [التوبة: 71].

3. وقوله صلى الله عليه وسلم: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان"⁽¹⁾.

وقد قام صلى الله عليه وسلم بالرقابة والمساءلة لمن يستعملهم، كما سيمر معنا في حديث ابن اللبّية. وقام صلى الله عليه وسلم بالحسبة لما مرّ على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللاً، فقال: "ما هذا يا صاحب الطعام"، فقال: أصابته السماء يا رسول الله، قال: "أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس من غش فليس منا"⁽²⁾.

تسهم المؤسسات الصناعية العامة في كثير من البلدان بنسبة كبيرة من الناتج الصناعي، بل تشكل أحيانا العمود الفقري لعملية التصنيع. وتسهم المنشآت العامة إسهاماً كبيراً في الاستثمار. وغالباً ما تكون المبادرة من القطاع العام في كثير من المشاريع خاصة الكبيرة أو الحرجة منها. لكن قرار إنشاء هذه المنشآت أو الإبقاء عليها رهنٌ بما تحقّقه من فوائد وإنجازات للاقتصاد المحلي. فقد يكون قرار الإنشاء تلبية لحاجة اقتصادية أو توفيراً لمنتجات تعتبر هامة للوصول إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي. وقد يكون مصدر القرار سياسياً يهدف لتشغيل أكبر قدر ممكن من اليد العاملة أو لصيانة السلام الاجتماعي أو يهدف إلى دعم شركات عامة أخرى أو دعم أسعار سلع أساسية. وقد يكون

(1) أخرجه الشيخان.

(2) أخرجه مسلم.

لأهداف عسكرية ودفاعية. إلا أن أداء المنشآت العامة في البلدان النامية غالباً ما كان مخيباً للآمال.

إن الكلام عن أهمية دور القطاع العام أو دور القطاع الخاص أو سيطرة أحدهما على الآخر أو تعايشهما جنباً إلى جنب غير مفيد إذا لم يترافق مع الكلام عن جدوى كل منهما فالقرار السياسي لا يكفي لوحده⁽¹⁾.

يلعب القطاع العام دوراً مهماً في الحياة الاقتصادية، لكن هذه الأهمية لا تخوله التمادي في الفشل فلكل عمل جدوى وفائدة تحدد درجة أهميته. فقصور الإدارة عن أداء مهامها على أفضل وجه وبمعايير الإدارة الجيدة يعني السقوط والتوقف عن العمل. كما أن تقاعس العمال عن أداء عملهم على أحسن وجه وبالجودة المطلوبة يعني الفشل. ويمكن تلخيص أسباب تدهور القطاع العام بالنقاط الآتية:

1. البطالة الهيكلية أو البنيوية بحجة إيجاد عمل لأكثر عدد ممكن من العمال ولو كان ذلك على حساب ريعية المنشأة.
2. زيادة نسبة الهدر سواء في الأجور المسددة لتلك البطالة الهيكلية أو بطرق الإنتاج. مما يؤدي إلى ضعف الإنتاجية.
3. ضعف التخصص الفني وسيادة المحسوبية في شغل المناصب.
4. كثرة العوائق الإدارية أو ما يسمى بالبيروقراطية.

(1) لا بد من رفع قدر القرار الاقتصادي إلى مصاف القرار السياسي على أقل تقدير، فالتخاذ قرار سياسي لإصدار أوراق نقد دون رصد لمساعدة قطاع سياسي أو حدث معين دون الاستناد إلى أساس اقتصادي في هذا الإصدار فإن ذلك دعامة قوية لظهور تضخم مالي يضرّ بالمصلحة العامة ويؤدي لزيادة البلبلة الاقتصادية.

5. زيادة التركيب العضوي لرأس المال الذي يؤدي لانخفاض معدل الربح.
6. ارتفاع تكاليف الإنتاج.
7. الفساد الإداري، واتجاه الإدارة العليا والوسطى إلى التعلم بالممارسة فضلاً عن ضعف الكفاءات الفنية بين العاملين، بل وانتشار الأمية بنسب عالية.
8. طرق التسعير المتبعة.

ويترعرع إلى جانب القطاع العام وبين جنبتيه قطاع طفيلي أشبه ما يكون بالفطريات التي تعيش حول الزرع فتهلكه وتتعبه لأنها تتغذى بنصيبه. والأعمال الطفيلية هي تلك الأعمال التي تعيش على غيرها، وتمثل عالة عليها بحيث لو اختفت من السوق فلن تجد لها أثراً سلبياً، بل على العكس من الممكن أن نتلمس أثراً إيجابياً. ومثال ذلك سلوك بعض النقابات والغرف التي تقتطع رسوماً ومبالغ لا طائل منها دون أن تقدم أي عمل يذكر تجاه هذه الأعمال، إنما تستفيد من وضع احتكاري نتيجة بعض القوانين والأنظمة.

أما القطاع الخاص فليس أحسن حالاً من القطاع العام، فهو لا يملك خطة واضحة يعمل على أساسها كمنهج للوصول إلى هدف محدد، ولا توجهه جهة عامة أو خاصة بشكل علمي. بل إن الارتجالية لديه هي صاحبة المبادرة. فلا مانع أن يكون الربح هو المحرك لآليات القطاع الخاص، إنما بالتأكيد يمكن توجيه الأعمال نحو تحقيق مزيد من الأرباح من خلال منهجية علمية واقتصادية صحيحة. ويمكن التنويه إلى عدد من الأسباب تقف وراء فشل هذا القطاع في أن يكون ريادياً:

• التوسع في أنشطة صناعية لا تتطلب رؤوس أموال كبيرة ولا تتضمن مخاطر استثمارية مرتفعة. وقد يكون السبب في خوف هذا القطاع هو مصادرة أمواله تحت اسم التأمين.

• ضعف القاعدة الاستثمارية.

• ضعف سيادة القانون، فالنظام القضائي هزيل وتطبيق الأحكام القضائية فيه مماطلة.

إذاً المشكلة لا تكمن في سيادة القطاع العام أو الخاص ولا في تبعية أي منهما للآخر، وما مفهوم الصراع إلا سبب من أسباب فشل القطاعين، فكلاهما يشكلان إمكانيات الاقتصاد العامة والخاصة وما الدولة أو الحكومة إلا وسيلة لضبط هذه الإمكانيات لتحقيق أكبر قدر ممكن من الإشباع لأفرادها من القطاعين. ولا بأس أن يتخلى القطاع العام عن بعض مراكزه لمصلحة القطاع الخاص إذا كان هذا الأخير أكثر كفاءة منه في أداء المهمة. وبشكل مغاير على القطاع العام أن يتدخل في المجال الذي يفشل به القطاع الخاص أو يقصر به. فالمنافسة هي أسلوب فعال لتوجيه السياسات الاقتصادية وجدير بهذين القطاعين أن يتنافسا بشكل تكاملي فكلاهما يصب في نهر واحد. ويجب أن تتخلى الحكومات عن دعم القطاع العام بأسس غير اقتصادية كالقرارات السياسية باستثناء حالات خاصة جداً في حالات الحروب والكوارث.

إن ديكتاتورية الموظف وظلمه للآخرين في عمله فيما يقبضه من رشوة واستغلال لمركزه ومنصبه لتحقيق مصالحه الشخصية لا تقل شأنًا عن ظلم وإجحاف التاجر للآخرين في عمله من خلال سعيه لتحقيق الأرباح المتراكمة أو لتحقيق مصالحه الشخصية دون وجه حق. لذلك لا يكمن الحل

بالاتجاه نحو قطاع دون آخر، فلا بد من سيادة الأخلاق والفضيلة والتربية الحميدة لجميع الأفراد.

وعندما نعالج مشاكلنا الاقتصادية يجب أن نبتعد عن مفاهيم الصراع والتناحر، وأن نوفر القضاء الفاعل والسريع لضمان حقوق العامة والخاصة على حد سواء.



يعرف الجميع بأن إعصاراً مالياً قد عصف بالسوق الأمريكية وامتد أثره إلى باقي الأسواق العالمية ، وتنبأ كثيرون بامتداد أثره لفترة طويلة من الزمن. وقد أعلنت عدة دول أن اقتصادها دخل فعلاً مرحلة الكساد ، ويخشى من تحول هذا الكساد إلى انهيار عالمي يقضي على شركات ودول برمتها.

يهدف كل فرد إلى امتلاك عقار يسكنه ويتدبر أمر معيشته فيه⁽¹⁾ ، والسياسة المتاحة أمامه تكمن في شراء العقار تقسيطاً. وتكون الإجراءات المتبعة عادة هي :

1. الحصول على قرض بفائدة⁽²⁾.

2. ثم شراء عقار بأموال القرض.

لكن شروط عقد القرض عادة ما تنص على أن :

1) أسعار الفائدة متغيرة أي ليست ثابتة ومرتبطة بسعر فائدة البنك المركزي $(Libor + x)$ ⁽³⁾ حيث x هي السعر المعلن عنه بين البائع والمشتري والمرتبط بسعر الفائدة المعروض من قبل البنك المركزي.

(1) يعتبر الحصول على منزل من الضروريات الشرعية ، لكن ثمن هذا الحصول في الاقتصاد التقليدي هو العبودية للديون مدى الحياة.

(2) القروض بدون أصول مرهونة فائدتها أعلى من تلك المتمثلة برهن ، فإذا كان الإقراض بفائدة 7٪ في حالة وجود الرهن فإن نسبة 12٪ تكون في حالة عدم وجوده. في هذه الحالة البنوك تكسب أكثر ، وكذلك السماسرة.

(3) London Inter-Bank Rate

- (2) فإذا تأخر المدين عن سداد أي دفعة تضاعفت أسعار الفائدة.
- (3) كما أن المدفوعات الشهرية خلال السنوات الثلاث الأولى تذهب كلها لسداد الفوائد، مما يعني أن المدفوعات لا تذهب إلى ملكية جزء من العقار إلا بعد مرور ثلاثة سنوات.
- فبفرض ارتفاع أسعار العقارات⁽¹⁾، فإن الخيارات المتاحة تكون كالتالي:
- (1) إما أن يبيع مالك العقار عقاره لتحقيق أرباح مجزية.
 - (2) أو أن يحاول الحصول على قرض مقابل رهن جزء من العقار الذي ارتفعت قيمته.
- والنتيجة:** توافر السيولة التي عادة ما توجه نحو الإنفاق (لأن الميل الحدي لاستهلاك الأفراد عادة = 1)، كما يلي:
- (1) التوسع في الإنفاق في مختلف المجالات.
 - (2) الحصول على قرض لشراء أصول جديدة (سيارة مثلاً) تقسيطاً.
- ويتلخص سلوك الأفراد (المدينين) بالآتي:
1. الحصول على قرض بفائدة، مما يعني التزام المقترض بسداد قسط للبنك المقرض.
 2. شراء أصل (كعقار مثلاً).
 3. يقوم المدين (في غالب الأحيان) ببيع (تسييل أو توريق) الأصل الذي يملكه أو يرهنه للحصول على مزيد من السيولة.

(1) الزيادة المعقولة لأسعار العقارات هي 1٪ سنوياً، على أساس معدل الولادات والبالغين والوفيات وزيادة الدخل القومي.

4. وعند رهن الأصل يكون الفرد قد حصل على قرض جديد مقابل رهنه للأصل الذي قدمه، مما يعني التزامه بسداد قسط إضافي للبنك المقرض⁽¹⁾.

5. ثم يتوجه لمزيد من الإنفاق ك شراء أصل آخر (كسيارة مثلاً).

فإذا افترضنا أن البنك المركزي رفع سعر الفائدة، فبحسب شروط عقد القرض، فإن البنك المقرض يرفع القسط المترتب على المقرض، مما يؤدي إلى زيادة الالتزام بزيادة الأقساط المسددة. ويتكرر رفع سعر الفائدة من البنك المقرض على المقرض كلما تكرر رفع سعر الفائدة من البنك المركزي مما يؤدي لزيادة الالتزام بزيادة الأقساط المسددة مرة تلو الأخرى.

فإذا افترضنا أن أساس القسط المسدد هو 700 دولار وبعد الزيادات أصبح 1200 دولار، فإن المقرض قد يتأخر بسداد أقساطه لانخفاض تدفقاته النقدية مما يعني احتمال توقفه عن السداد. مما يترتب على ذلك زيادة الفوائد بسبب التأخير فينتقل من الإعسار إلى العجز ثم الإفلاس.

أما سلوك المؤسسات المالية فيكون على التوازي مع سلوك الفرد المقرض ويتلخص بالآتي:

1. يبيع البنك القرض كسندات لمستثمرين⁽²⁾ ليضاعف إيراداته، حيث يستفيد من فوائد القرض التي يسدها المقرض، وبعد بيعه السندات يحقق دخلاً إضافياً بالعمولات والرسوم.

2. يستفيد المستثمرون من فوائد السندات التي اشتروها.

(1) في ولاية كليفلاند الأمريكية من أصل كل 20 منزل هناك واحد مفروض عليه رهن.

(2) إعادة البيع تصل إلى ثلاثين ضعفاً، الأمر الذي صعب تصحيح الأثر وتوقعه.

3. يرهّن المستثمرون سنداتهم.
4. ولإضافة مزيد من الطمأنينة يقومون بالتأمين عليها لدى شركات تأمين ضماناً لدينهم.
5. ثم سرعان ما يقوم نفس المستثمرون برهن سنداتهم ليحصلوا على قرض جديد وسيولة جديدة.
6. بالعودة إلى النتيجة المحتملة لسلوك الأفراد، وهي إفلاسهم واضطرابهم لبيع عقاراتهم دعماً للسندات.
7. فإن زيادة عرض العقارات المعدة للبيع (غالباً ما) يؤدي لانخفاض أسواقها واحتمال دخولها مرحلة الكساد.
8. إثر ذلك تفقد السندات قيمتها.

أما سلوك الاقتصاد الكلي فيتلخص بالآتي :

1. إفلاس البنوك الاستثمارية وصناديق الاستثمار⁽¹⁾.
2. قبض التأمين من شركات التأمين جراء التأمين على السندات.
3. إفلاس شركات التأمين.
4. عندئذ تسعى المصارف لخفض مخاطرها بالإحجام عن الإقراض بعرقلة بشروط تصعب منحه.
5. الأمر الذي يضغط على سيولة الشركات الصناعية وغيرها لإتمام أعمالها اليومية.

(1) قدرت خسائر صناديق الاستثمار في العالم بأكثر من 40٪ من قيمتها بسبب فقدان السندات لقيمتها.

6. مما يؤدي إلى ظهور كساد كبير.

7. فتقوم الحكومات بزيادة سيولة السوق بضخ كميات هائلة لإنعاشه.

8. لكن الاقتصاد يكون قد بدأ بالترنح تحت ضغط الديون بسبب استثمارها.

9. أخيراً تجد الأسواق نفسها أمام احتمال انهيار اقتصادي عالمي.

أما في حالة **انخفاض أسعار العقارات** : إذا كان العقار هو الرهن ، فقد يلجأ المدين للتوقف عن السداد وترك العقار للبنك ليتصرف به. مما ينتج عنه زيادة في عرض العقارات نتيجة بيعها أو توريقها. وقد ذكر تقرير أعدته المؤسسة الاستشارية (غلوبل إنسايت) : أن العدد الكبير من المنازل المعروضة للبيع بالمزاد أثر على الولايات المتحدة وألحق الضرر بأكبر المؤسسات المالية ، وأشار إلى أن هذه الآثار لم تنته بعد.

والنتيجة : نقص سيولة المصارف. وقد توقع التقرير انخفاض قيمة العقارات في الولايات المتحدة بمقدار 1.2 تريليون دولار في 2008 لأسباب من بينها بيع المنازل بالمزاد بسبب إخفاق المالكين في تسديد القروض ، مع احتمال انخفاض أسعار المنازل بمعدل 7٪. وتوقع أيضاً انخفاض الناتج المحلي الإجمالي للولايات المتحدة في 2008 بنسبة 1.9٪ أو ما يمثل 166 مليار دولار بسبب أزمة الرهن العقاري.

إن أسس الهندسة المالية التقليدية المنبثقة من فلسفة المذهب الاقتصادي الرأسمالي الحر لها الأثر الأكبر فيما حصل ، وقد لا يبدو أثر تطبيقات هذه الهندسة المالية التقليدية إلا كفقاعة تظهر هنا وأخرى تظهر هناك ، لكن

تدحرج كرة الثلج يزيد من حجمها ويصبح أثرها واضحاً، وقد يذهب هذا الأثر بالأساس الفكري للمذهب الاقتصادي.

فما هي هذه الأسس الهدامة والمدمرة؟

:

لقد ارتبطت بؤادر الأزمة بصورة أساسية بالارتفاع المتوالي لسعر الفائدة من جانب بنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي منذ عام 2004، وهو ما شكّل زيادة في أعباء القروض العقارية من حيث خدمتها وسداد أقساطها. وتفاقمّت الأزمة بحلول النصف الثاني من عام 2007، حيث توقف عدد كبير من المقترضين عن سداد الأقساط المالية المستحقة عليهم.

وهذه نتيجة طبيعية لأن الربا عنصرٌ خفيٌّ محفّزٌ على التضخم. وقد نبه اقتصاديون غربيون كبار لهذا الأثر المسيء لكن جشع المؤسسات والأفراد أعمى بصيرتهم بتفضيل المصلحة الفردية بصورة مطلقة على المصلحة الجماعية (العالمية).

فمنذ⁽¹⁾ عقدين من الزمن تطرق الاقتصادي الفرنسي الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد (موريس آلي) إلى الأزمة الهيكلية التي يشهدها الاقتصاد العالمي بقيادة "الليبرالية المتوحشة" معتبراً أن الوضع على حافة بركان، ومهدد بالانهيار تحت وطأة الأزمة المضاعفة (المديونية والبطالة). واقترح للخروج من الأزمة وإعادة التوازن شرطين هما:

تخفيض معدل الفائدة إلى حدود الصفر.

(1) بوفيس فانسون، مرجع سابق.

مراجعة معدل الضريبة إلى ما يقارب 2٪.

وهذا ما يتطابق تماماً مع إلغاء الربا ونسبة الزكاة في النظام الإسلامي.

الربا ضار بالنظام العالمي وفيه استغلال على مستوى الاقتصاد الكلي :

وهناك ضرر عام يصيب الاقتصاد ككل ، فاتخاذ القرار الاستثماري على أساس مؤشر الأرباح المتوقعة أسلوب أكثر منطقية وواقعية لأن الربح أداة تخصيص رأس المال الحقيقي بينما الفائدة الربوية أداة مضللة وضارة بمصالح الناس. يبين ذلك⁽¹⁾ :

- توليد تضخم مستمر بسبب زيادة (أي تضخيم) تكاليف الإنتاج⁽²⁾ ، مم يُؤلّد تغييراً في الثقة التجارية الناشئة عن نظام ائتماني غير مستقر⁽³⁾ على المدى الطويل.

- سوء تخصيص الموارد ، لأنها لا تعبر الناحية الاجتماعية أي اهتمام ، فتحرم المجتمع من مشروعات ضرورية مما يؤدي إلى إعاقة حركة التنمية فيه. وتحصل المشروعات الكبيرة (بمجة ملاءتها) على قروض أكبر وبسعر فائدة أقل ، بينما العكس تماماً يحدث بالنسبة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والتي قد تكون أكثر فائدة وإنتاجية⁽⁴⁾.

(1) راجع سلسلة فقه المعاملات ، الجزء رقم (1) بعنوان : أيهما أصلح في الاستثمار معيار الربح أم معيار الفائدة ، للمؤلف.

(2) Leibling, H., U., S., "Corporate Profitability and Capital Formation: Are Rates of Return Sufficient?" Pergamon Policy Studies, NY 1980, p. 70-78

(3) Simon, H., "Economic Policy for a Free Society", University of Chicago Press, Chicago, 1948, p. 320.

(4) Enzler & Conrad & Johnson, "Public Policy and Capital Formation", Federal Reserve Bulletin (Oct., 1981), p759.

- إن قيام مشروع ما بالتمويل الذاتي لرأسماله والتخطيط الرشيد لاستثمار أرباحه غير الموزعة يفرز نظاماً مالياً قوياً، بينما تنشغل المشاريع التي تلجأ إلى التمويل بالاقتراض إلى تخطيط وجدولة السداد بالدرجة الأولى خوفاً من استحقاقه مما قد يعرض النظام لعدم الاستقرار.
- إن معدل الربح هو المحرك الأساسي للإنتاج والتنمية⁽¹⁾.
- يميل مستوى الفائدة في قراري الاستهلاك والادخار إلى إبطال تأثير كل منهما على الآخر في المدى الطويل⁽²⁾.
- يبدي الاقتصاد عموماً سلوكاً طائشاً⁽³⁾ يساير أسعار تذبذب أسعار الفائدة مما يصعب اتخاذ قرارات استثمارية طويلة الأجل أو التخطيط بشكل جيد للأعمال، مما يضر بمصالح الأمة على المدى الطويل ويُعجل دورة الكساد وما يليها من بطالة وتضخم وما إلى ذلك. وتميل المصارف إلى خفض نشاطها بالقروض عند تباطؤ الأعمال التجارية لاهتمامها بنوعية القرض وشروط إعادة الدفع، وإن أي تدهور عنيف في الاقتصاد سيؤدي إلى ظهور أعداد كبيرة من المستقرضين غير القادرين على خدمة قروضهم وينتج عن ذلك خسارة ائتمانية أساسية في القطاع المصرفي.

الربا ضار بالنظام المالي العالمي وفيه استغلال على مستوى الاقتصاد العالمي :

يهدف إلغاء الفائدة إلى تخليص البشرية من دوامة الحلقة المفرغة التي يميل فيها كل شيء نحو الخارج وسبب ذلك هو تلك الدوامة. فالبحث عن طرق

(1) Miller, J., "A Glimpse at Calculating and Using Return on Investment", N.A.A. Bulletin, June, 1960, pp. 71-75.

(2) Samuelson, P. A, "Economics", 7th ed., McGraw Hill, New York, 1967. p574.

(3) Friedman, M., "The yo-yo U.S. Economy" Newsweek, 15 Feb, 1982. p. 4.

تعظيم الربح هو سبب في حرمان البشرية من إنسانيتها، ولا أرى مثلاً لذلك سوى وحش تنامي وكبر من خلال بحثه عن أفضل مجالات التنمية المادية فاستدمى وتجاوز كل القيم في سبيل تحقيق هدفه من الأرباح المتراكمة. لذلك فإن المستثمرين الذين لم تعد السوق المحلية تتسع لأعمالهم سعوا إلى تدويل إنتاجهم. ودوافعهم لذلك كثيرة ويمكن تصنيفها إلى:

- **داخلية:** حيث التناقض بين الضرورات التي تملحها تطور الرأسمالية والمصالح المباشرة لكل شركة أو رأسمالي.

- **خارجية:** حيث التناقض بين مصالح:

1. الدولة الأم والدولة المضيفة حول دور الاستثمار المباشر، فالدولة الأم من مصلحتها أن يؤدي الاستثمار إلى تعزيز قدراتها التجارية والتصديرية لترغيب البلد المضيف في أن يؤدي الاستثمار الأجنبي فيها إلى دعم ميزان مدفوعات بالاستعاضة عن الواردات كحد أدنى.
2. الشركات عابرة القارات والدول المضيفة.
3. الشركات ذات الوضع الاحتكاري وشبه الاحتكاري وبين الشركات الصغرى.
4. الشركات الاحتكارية ذاتها.

يبد أن العراقيل التي حالت دون عملية التدويل كمحاولات تنظيم السوق العالمية بالاستثمار المباشر⁽¹⁾ بديلاً عن التصدير استلزم توفير حرية تجارية

(1) المقصود بالاستثمار المباشر GloCal هو بناء فروع ضمن البلدان الأخرى، ثم السعي إلى تحقيق التكامل بين الاستثمارات المنتشرة جغرافياً، وGloCal اختصار لمصطلحي Global عالمي و Local محلي، أي فروع محلية لشركات عالمية للاستفادة من العمالة الرخيصة ومن بعض الإعفاءات التشجيعية وللخلاص من حالات المقاطعة كما حصل لمقاطعة البضائع الأمريكية إثر حربي الخليج الأولى والثانية.

وتحرير للمبادلات وصولاً للاحتكار العالمي كقوة محرّكة، لذلك سعى المستثمرون إلى إلغاء أنظمة الحماية والعمل على توطين فروعهم.

لقد تميزت هذه الأسواق بخصائص عديدة منها: وجود تجارة سلعية تتمتع بحرية الانتقال، وهذه التجارة تؤدي إلى تكوين أسواق مالية موحدة، تتميز بأنها:

1. تبحث عن فوائض مالية متحررة من جميع الضوابط.

2. تسيطر على رأس المال المحلي وتمول التوسعات وتلاعب بالإقراض والاقتراض مستفيدة من فروق أسعار الفوائد بين الدول التي تضم الشركة الأم وتابعاتها، وهذا يمثل شكل من أشكال التلاعب المالي. وتقوم شبكة المصارف الربوية بتأمين الاحتياجات الجارية لحكومات البلاد النامية بفوائد مرتفعة للغاية، حتى أصبحت هذه المصارف قوة اجتذاب لرؤوس الأموال من جميع البلدان لتغطية الاحتياجات الاستثمارية للشركات عابرة القومية. ولقد ساعد كل ذلك على إيجاد اختلال تمويلي لدول العالم الثالث مما زادهم فقراً وزاد الدول الغنية غنى وأحاطت بالدول الفقيرة وانتزعت منها خيراتها شاءت أم أبت نحو الخارج ضمن الحلقة المفرغة، ويشكل خطر السيولة عجز المدين من تسهيل دينه وتصفيته في المدى القصير، ثم يأتي خطراً التضخم ومعدل الصرف نتيجة للقروض المقدمة من بنوك الدول المتقدمة إلى الدول النامية حيث تُحدد عملة القرض في عقد الإقراض بعمولات ثابتة كال دولار أو الإسترليني أو اليورو مما يؤدي إلى نتائج غير مرغوب بها لمستديني الدول النامية لأن اقتصادياتها غالباً ما تعاني تضخماً عالياً وأسعار صرف غير ثابتة.

وبحساب رياضي ينتقل المال كلياً من أناس إلى آخرين كما يذكر الاقتصادي الألماني دكتور شاختمير بنك الرايخ الألماني سابقاً في محاضرة له بدمشق عام 1953 أنه "بعملية رياضية (غير متناهية) يتضح أن جميع المال في الأرض صائر إلى عدد قليل جداً من المربين. لأن الدائن المرابي يربح دائماً في كل عملية بينما المدين معرض للربح والخسارة، ومن ثم فإن المال كله في النهاية لا بد أن يصير إلى الذي يربح دائماً وأن هذه النظرية في طريقها للتحقق الكامل بحيث أن بضعة ألوف سوف يملكون رؤوس الأموال (المصارف) ويستدين منهم باقي الملاك وأصحاب المصانع والعمال ويصبحون بمثابة أجراء يعملون لحسابهم.

إن النظام المصرفي الدولي ينحاز بشدة إلى جانب المقرضين وغالباً ما ينتهي الحال ببعض الدول إلى الوقوع في براثن "عبودية الديون"، فالمقرضون الدوليون لا يقدمون قروضاً إذا لم يستطيعوا الهيمنة على مقترضهم بغية استعادة قروضهم بصرف النظر عن البؤس الذي ربما يسببه هذا الأمر⁽¹⁾. بينما تتمثل سمة النظام الإسلامي في اقتسام المخاطر بالتساوي بين طرفي العملية الاستثمارية من خلال التزامها قاعدة (الغنم بالغرم) أو القاعدة المستقاة منها (الخراج بالضمان).

وبتراكم الفوائض النقدية دخلت الأسواق الدولية ضمن دائرة خلق الائتمان بدون ضوابط ودون الحاجة لوجود سلع حقيقية كأساس للتجارة، وهذه التجارة تؤدي إلى تكوين أسواق مالية يغلب عليها الائتمان.

(1) مهاتير محمد، كلمة بمناسبة افتتاح مجلس الخدمات المالية الإسلامية في ماليزيا، 2002.

ويمكن تصنيف الشركات الموجودة في السوق من وجهة النظر الإسلامية إلى ثلاثة أنواع:

1. شركات إسلامية: ينص نظامها الأساسي على أنها تعتمد الأسس الشرعية في عملها وعادة ما يكون لها هيئة شرعية ترعى أعمالها، تدعى بالشركات النقية.
2. شركات مختلطة: طبيعة عملها مباحة، لكن شابها بعض المعاملات المحرمة.
3. شركات محرمة.

ويتوجب على الاستثمار في الأسواق المالية اتباع التحليل الأساسي والتحليل الفني كما هو معروف. أما من أراد الاستثمار فيها بطرق شرعية أن يضيف للتحليلين السابقين التحليل الشرعي. لذلك يراعى ما يلي للمساهمة أو التعامل (الاستثمار والمتاجرة) في أسهم شركات أصل نشاطها حلال، ولكنها تودع أو تقترض بفائدة⁽¹⁾:

الأصل حرمة المساهمة والتعامل (الاستثمار أو المتاجرة) في أسهم شركات تتعامل أحياناً بالربا أو نحوه من المحرمات مع كون أصل نشاطها مباحاً، ويستثنى من هذا الحكم المساهمة أو التعامل (الاستثمار أو المتاجرة) بالشروط الآتية:

1. عدم وجود نص في النظام الأساسي للشركة أن من أهدافها التعامل بالربا، أو التعامل بالمحرمات كالخنازير والخمر ونحوه.

(1) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار الشرعي (21).

2. ألا يبلغ إجمالي المبلغ المقترض بالربا، سواء أكان قرضاً طويلاً أو قصيراً الأجل 30٪ من القيمة السوقية (Market Cap.) لمجموع أسهم الشركة علماً بأن الاقتراض بالربا حرام مهما كان مبلغه.
 3. ألا يبلغ إجمالي المودع بالربا، سواء كانت مدة الإيداع قصيرة أو متوسطة أو طويلة الأجل 30٪ من القيمة السوقية (Market Cap.) لمجموع أسهم الشركة علماً بأن الإيداع بالربا حرام مهما كان مبلغه.
 4. أن لا يتجاوز مقدار الإيراد الناتج من محرم نسبة 5٪ من إجمالي إيرادات الشركة، سواء أكان هذا الإيراد ناتجاً عن ممارسة نشاط محرم أم عن تملك لمحرم. وإذا لم يتم الإفصاح عن بعض الإيرادات في معرفتها ويراعى جانب الاحتياط. ويرجع في تحديد هذه النسب إلى آخر ميزانية أو مركز مالي مدقق.
 5. يجب التخلص مما يخص السهم من الإيراد المحرم الذي خالط عوائد تلك الشركات وفقاً لما يأتي:
- يجب التخلص من الإيراد المحرم سواء أكان ناتجاً من النشاط أو التملك المحرم، أو من الفوائد على من كان مالكا للأسهم سواء أكان مستثمراً أم متاجراً حين نهاية الفترة المالية، ولو وجب الأداء عند صدور القوائم المالية النهائية، سواء أكانت ربعية أم سنوية أم غيرها. وعليه فلا يلزم من باع الأسهم قبل نهاية الفترة المالية التخلص.
- محل التخلص هو ما يخص السهم من الإيراد المحرم، سواءً وزعت أرباحاً أم لم توزع، وسواءً ربحت الشركة أم خسرت.
- لا يلزم الوسيط أو الوكيل أو المدير التخلص من جزء من عمولته أو أجرته؛ التي هي حق له نظير ما قام به من عمل.

يتم التوصل إلى ما يجب على المتعامل التخلص منه بقسمة مجموع الإيراد المحرم للشركة المتعامل في أسهمها على عدد أسهم تلك الشركة، فيخرج ما يخص كل سهم ثم يضرب الناتج في عدد الأسهم المملوكة لذلك المتعامل فرداً كان أو مؤسسة أو صندوقاً أو غير ذلك وما نتج فهو مقدار ما يجب التخلص منه.

لا يجوز الانتفاع بالعنصر المحرم الواجب التخلص منه بأي وجه من وجوه الانتفاع ولا التحايل على ذلك بأي طريق كان ولو بدفع الضرائب.

تقع مسؤولية التخلص من الإيراد المحرم لصالح وجوه الخير على المؤسسة في حال تعاملها لنفسها أو في حال إدارتها، أما في حالة وساطتها فعلية أن تخبر المتعامل بآلية التخلص من العنصر المحرم حتى يقوم بها بنفسه، وللمؤسسة أن تقدم هذه الخدمة بأجر أو دون أجر لمن يرغب من المتعاملين.

6. تطبق المؤسسة الضوابط المذكورة سواء قامت بنفسها بذلك أم بواسطة غيرها، وسواء أكان التعامل لها أم لغيرها على سبيل التوسط أو لإدارة الأموال كالصناديق أو على سبيل الوكالة عن الغير.

7. يجب استمرار مراعاة هذه الضوابط طوال فترة الإسهام أو التعامل، فإذا اختلفت الضوابط وجب الخروج من هذا الاستثمار.

8. لا يجوز شراء الأسهم بقرض ربوي من السمسار أو من غيره (بيع الهامش MARGIN) كما لا يجوز رهن السهم لذلك القرض.

9. لا يجوز بيع أسهم لا يملكها البائع (البيع القصير SHORT SALE)، ولا أثر لتلقي وعد من السمسار بإقراضه إياها في موعد التسليم.

10. يجوز لمشتري السهم أن يتصرف فيه بالبيع ونحوه إلى طرف آخر بعد تمام عملية البيع وانتقال الضمان إليه ولو لم يتم التسجيل النهائي له (SETTLEMENT).

11. يجوز للجهات الرسمية المختصة تنظيم عملية تداول الأسهم كأن لا يتم إلا بواسطة سماسرة مخصصين ومرخص لهم بذلك العمل لتحقيق مصالح مشروعة.

12. لا يجوز إقراض أسهم الشركات.

13. يجوز رهن الأسهم المباحة شرعاً، ولا فرق في ذلك بين أن تكون موجودات الشركة نقوداً أو أعياناً أو ديوناً؛ أو مشتملة على النقود والأعيان والديون، سواء كان فيها صنف غالب، أم لم يكن. مع مراعاة شروط بيع الأسهم عند التسجيل.

14. لا يجوز السلم في الأسهم⁽¹⁾.

15. لا يجوز إبرام عقود المستقبلات (Futures) على الأسهم.

16. لا يجوز إبرام عقود الاختيارات (Options) على الأسهم.

17. لا يجوز إبرام عقود المبادلات المؤقتة (Swaps) على الأسهم أو عوائدها.

18. لا يجوز إجارة الأسهم سواء كان برهنها أو بيع المستأجر لها وإعادة مثلها كما يجري في أسواق البورصات، أو لقبض أرباحها، أو بإظهار قوة المركز المالي للمستأجر أو لغير ذلك.

(1) السلم هو تعجيل الثمن في مجلس العقد وتأخير تسليم السلع موضوع العقد، والسلم لا يحصل في الأسهم، كما لا يجوز تأجيل كلا البدلين وهو ما يسمى بالمستقبلات، ولا يجوز أيضاً بيع الثمن كما في الاختيارات.

19. تجوز إعارة الأسهم بغرض رهنها أو منح أرباحها للمستعير كما يجري عليه العمل في أسواق البورصات. وليس للمستعير بيعها إلا عند تنفيذ الرهن.

وقد تميزت أزمة السوق الأمريكي في شيوع الإقراض اللصوصي الذي تمارسه مكاتب الرهن والسمسة وبذلك تضاف جريمة السرقة والخداع إلى جريمة الربا. فقد نشرت الصحف الأمريكية قصصاً كثيرة، خلاصتها أن الوسيط يأخذ سند ملكية البيت عند إعطاء القرض وبعد فترة قصيرة تجد العائلة أن لا بيت لها وليس أمامها سوى الشارع.

كما ذكرت صحيفة (نيويورك ديلي نيوز) أن أكثر من مئة ألف جندي أمريكي (بما فيهم الجنود العائدون من العراق) قد جرى توريطهم بديون طويلة المدى لقاء حصولهم على أموال نقدية على المدى القصير من محلات تسمى قروض يوم الراتب وبنسبة فوائد كبيرة جداً، فيقدم الجنود ذوو الرواتب المنخفضة صكوك رواتبهم كضمان لتسديد هذه الفوائد العالية على القروض ذات الأجل القصير.

إن الحل في الاقتصاد الإسلامي لقضايا الربا المتراكم بين الأفراد والمؤسسات والدول هو قوله تعالى: (فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ) [البقرة: 279]. فالربا يجب أن يلغى وأن يُكتفى برأس المال، لا أن تخفض نسبه كما تفعل المؤسسات المالية حالياً.

:

إن توريق الديون Securitization وتسييلها بالبيع أمر مألوف في الاقتصاد التقليدي ومن ذلك حسم السندات والكمبيالات. لكن الأمر توسع على الصعيد المصرفي الدولي وصيرته مصارف الولايات المتحدة ظاهرة في نهاية

الثمانينات سُميت: "بجنون الثمانينات" بسبب تكالب المصارف على توريق ديونها⁽¹⁾. وهذا ما يفسر انعكاس الفشل المالي في السوق الأمريكية على السوق الأوروبية بشكل مباشر.

ويهدف التوريق إلى تحويل قروض الدول والمشروعات إلى أوراق مالية قابلة للتداول في البورصات العالمية كأداة مصرفية تؤمن السيولة وتوسع الائتمان. فعند زيادة رأس مال بنك ما لغرض أو لآخر، أو حين يحتاج لسيولة نقدية فإن لديه ثلاثة حلول:

1. طرح أسهم لزيادة رأس مال الاكتتاب العام، وعيب هذه الطريقة أنها تؤدي لإدخال مساهمين جدد يقاسمون المساهمين الأوائل بالأرباح.
 2. الاقتراض من بنوك أخرى، وعيب هذه الطريقة هو تحمل فوائد مصرفية مرتفعة أو التعرض لآجال سداد قصيرة.
 3. طرح سندات مديونية للاكتتاب العام وهو ما يسمى قرضا جماعيا مقابل فائدة ثابتة ولآجال طويلة. وعيب هذه الطريقة أنها تمنح الدائنين حق الامتياز أو الرهن على بعض ممتلكات البنك المورق.
- يعوّّل الدائنون على رهون المصرف مقابل الوفاء بديونهم، فإذا تعرض المصرف لاضطراب يخل بمركزه المالي أو يضطره للإفلاس، فإن وفاء قيمة السندات يصبح معرضاً لخطر العجز عن الوفاء أو لخطر تأخره.

يبيع المصرف المضطر أصوله المضمونة Secured Assets بسعر مخفض لمنشأة مالية متخصصة (غالباً ما) يكون بنك متخصص يطلق عليه

(1) تقدر حصة الفرد الأمريكي من الدين 27,439 دولاراً.

(SPV) Special Purpose Vehicle تشتري أصول المصارف الراغبة بتوريق ديونها ليقبها شبح تعرضها للإفلاس بدعمها ائتمانياً. وتدخّل تلك الأصول في ذمة المصرف المتخصص وبذلك يبتعد المصرف المتورق عن مخاطر الإفلاس.

تُحوّل الأصول المرهونة إلى سندات مديونية مضمونة بحقوق رهن أو ملكية لدى البنك الذي يكون دائناً بها لمجموعة من المدينين وغالباً ما يكونون مقترضين فتنتقل سندات المديونية بضماناتها إلى لـ (SPV).

تصدر الـ SPV (المصدر Issue) أوراقاً مالية (غالباً ما تكون سندات بعلاوة إصدار) بقيمة تعادل قيمة الديون محل التوريق (LBO Leveraged Buyout) بغية الحصول على سيولة نقدية تمكنها من شراء سندات المديونية.

غالباً ما تلجأ الـ SPV للقروض المصرفية البسيطة لتمويل شراء السندات مع مراعاة أن تكون مواعيد وفاء المدينين لقيمة السندات وفوائدها قبل أو عند حلول آجالها بقيمة القرض المصرفي (ما يهم مشتري الأوراق المالية هو عائدها من الفوائد).

يمكن للبنك المتورق The Originator زيادة قدرته التحويلية من خلال إصدار سندات مديونياته قبل حلول تاريخ استحقاقها بتكلفة منخفضة (عن طريق ما تصدره (SPV) من أوراق مالية) موفراً مصاريف الإصدار وما يرتبط بذلك من ترويج واكتتاب فيما لو أصدرها بنفسه.

وقد قدر اتحاد البورصات الدولي حجم التداول المذهل في سوق إصدارات الأسهم بين اليابان والولايات المتحدة الأمريكية عام 1992 بحوالي 1.3 تريليون دولار!

هي بطاقات تصدرها المؤسسات المالية لعملائها للحصول على قرض أو لدفع أثمان المشتريات والخدمات. لذلك تصب هذه البطاقات في زاوية خلق الائتمان بشكل ربوي خاصة فيما إذا تأخر المدين عن سداد ما سحبه.

وقد أثبتت الوقائع أن الشعب الأمريكي مدين لبطاقات الائتمان، حيث يقضي الكثير من الناس أوقاتهم في جدولة ديونهم بين بطاقات الائتمان المختلفة والمسحوبة من مصارف عديدة.

يقول (قس كنيسة مونت كارمل): من الصعب خدمة الرب والبطاقة الائتمانية في آن واحد، لذلك قررنا التخلص من هذه البطاقات لنعيش حياتنا⁽¹⁾.

ويضيف (روبرت مانينغ) قائلاً: "إن (ديمقراطية القروض) تؤدي إلى ديمقراطية التبعية فكل هذه الإعلانات في التلفزيون تروج للمزيد من أساليب الحصول على القروض، ثمّة دعوة مالية من ورائها مؤسساتنا الرسمية وهي أقوى من المسؤولين السياسيين"⁽²⁾.

أما تسويق هذه البطاقات فقد وصل إلى المنح المجاني كما يقول (روبرت مانينغ)، والأنكى من ذلك أن مسوقها إذا سُئل عن ماهية نسبة الفائدة؟ يقول وبصراحة لا أستطيع أن أجاب.

والمؤسف بأن المصالح (البرغماتية) هي التي تسيطر على كل شيء، فالمصارف أقنعت الكونغرس الأمريكي بتخفيض القوانين التجارية لتمتين صناعة بطاقات الائتمان وتعزيزها.

(1) القس (فيرني روسل) قس كنيسة مونت كارمل، برنامج (الدّين دينهم In debit we trust)، برنامج بث على قناة الجزيرة الفضائية.

(2) روبرت مانينغ، برنامج (الدّين دينهم In debit we trust)، مرجع سابق.

يقول المحامي (رونالد سلفرمان) وهو أستاذ قانون جامعة هوفسترا: "أنا لا أكلف نفسي عناء قراءة معظم الأوراق عندما تصلني من شركة بطاقة الائتمان، ومعظم الناس يجدون صعوبة في فهم كميات الأوراق التي تنهال عليهم من شركات بطاقات الائتمان، فهي صفحات عديدة لا يقل عددها عن خمس عشرة ورقة مطبوعة بحروف صغيرة"⁽¹⁾.

ويقدّر إنفاق أكبر عشر شركات بطاقات ائتمان على التسويق الدعائي في عام 2005 أكثر من ملياري دولار. ويقول المحامي (تشارلز جونتيكا) وهو محامي إشهار الإفلاس: "الناس يفعلون ما يشاهدونه في هذه الإعلانات وقد تم إعدادها بطرق علمية تؤثر على العقل الوطني"⁽²⁾. والجدير ذكره بأن الإعلانات التي تدعو لعدم استخدام بطاقات الائتمان أو التي تقول سدد خلال ثلاثين يوماً وإلا ستدفع فوائد باهظة فهي غير موجودة. وهذا كله تغيير وتدليس بالناس.

هي خدمات مصرفية ملحقمة بالحسابات الجارية، يمنح المصرف بموجبها صاحب الحساب رصيداً محدود معينة يستطيع سحبه مقابل فائدة محددة. لذلك أصبحت قرضاً ربوياً من المصرف لصاحب الحساب. ولقد بلغت خسارة البورصة السعودية في عام 2006 أكثر من 320/ مليار دولار معظمها (أكثر من 52٪) كان مغطى بموجب تسهيلات ائتمانية.

(1) رونالد سلفرمان، برنامج (الدَّين دينهم In debit we trust)، مرجع سابق.

(2) تشارلز جونتيكا، برنامج (الدَّين دينهم In debit we trust)، مرجع سابق.

وخلاصة القول، أن اقتصاداً يقوم أكثر من ثلثه على الاستهلاك يعني أن اتجاهه بلا شك نحو الانهيار، لأن الاستهلاك المتزايد ليس إلا وقوداً يبقى المحرك مستمراً بالعمل.

ولقد بلغت الديون الوطنية الأمريكية عام 2005 ثمانية ترليون ومئة وتسعة وسبعين ملياراً ومئة وخمسة وستين مليوناً ومئتين وسبعة وستين ألفاً وستمئة وستة وعشرين دولاراً واثنين وأربعين سنتاً، ولو قسمناه على سكان الولايات المتحدة فإن حصة الفرد الواحد من الديون تبلغ: سبعة وعشرين ألفاً وأربعمئة وتسعة وثلاثين دولاراً وثمانية وأربعين سنتاً. وهذا الدين يزداد بمعدل مليارين وثلاثة وثمانين مليون دولار لكل يوم⁽¹⁾!

ويصف المحلل والمؤرخ المالي (مايكل هيودسون) ذلك بأنه⁽²⁾ تغير الأمة فقد صارت الولايات المتحدة أمة تشتري الأشياء بعد أن كانت تصنعها، وصار اقتصادها يقوم على الاستهلاك بدلاً من الإنتاج، فحل على إثر ذلك المركز التجاري محل المصنع كمحرك للاقتصاد الأمريكي. لذلك فالناس لا تدرك أن النزاع الاقتصادي الجديد في المجتمع هو نزاع بين الدائنين والمدينين.

يسعى الاقتصاد الإسلامي إلى الحد من الدين وضبطه في حدوده الدنيا. وقد تناولت أطول آية في القرآن الكريم [سورة البقرة: 282] آلية التسجيل وكتابة

(1) بلغ الناتج القومي الإجمالي لأميركا لعام 2007 بـ 13.78 ترليون دولار، ومعدل ناتج دخل الفرد بلغ 45.800 ألفاً، بينما تجاوز حجم الدين العام الداخلي 60.8% من حجم الناتج القومي الإجمالي. وبلغت العوائد 2.568 ترليون لنفس العام، بينما قاربت مصاريفه ومدفوعاته 2.73 ترليون، وسجل الميزان التجاري عجزاً يصل إلى 847 بليون دولار أميركي.

(2) مايكل هيودسون، برنامج (الدين دينهم In debit we trust)، مرجع سابق.

الديون فسميت آية المداينة أو آية المكاتبه وقد بينت الآية الكريمة: الدَّيْنِ، مقدار الدَّيْنِ، أجل الدَّيْنِ، كاتب الدَّيْنِ، العدالة في الكتابة، من يملل هو المدين وكأنه يقر بما عليه دون إكراه، المبلغ كما هو دون بخس في القيمة، الشهود وهم شهود عدول وفيها تشديد واضح للإثبات والموضوعية، الحياد حتى لا تتشوه الصورة العادلة. وبذلك يمكن ضمان العلاقة بين المدين والدائن حيث لا تخلو معاملة وخاصة التجارية منها من علاقة مديونية.

ويشكل ضمان الحقوق واستقرار هذه العلاقة توسعة على الناس في معاملاتهم مما يحقق نشاطا اقتصاديا يساعد في بسط الرخاء بينهم.

وقد تناول فقه المداينات من الفقه الإسلامي أحكام القروض وأثمان البيع الآجل، وبيع السلم، والرهن، والحوالة، وسداد الديون، والحسم النقدي.. الخ ونظم معاملاتها بضوابط محكمة. فالشرع الإسلامي رعى العلاقة بين المدين والدائن وحث المدين على قضاء دينه بأحسن مما كان، دون شرط مسبق، كقوله صلى الله عليه وسلم "خيركم أحسنكم قضاء"⁽¹⁾، وقوله صلى الله عليه وسلم: "رحم الله عبدا سمحا إذا باع سمحا إذا اشترى سمحا إذا اقتضى"⁽²⁾.

وطلب الله تعالى من الدائن إمهال المدين المعسر (وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) [البقرة: 280]. فاستعمل القرآن الكريم كلمة التصديق عوضا عن كلمة الديون المشكوك فيها أو الديون المعدومة حفاظا على شعور المدين ولإبقاء العلاقة بينهما ضمن الإطار الاجتماعي.

(1) صحيح البخاري: 2183.

(2) صحيح البخاري: 11297.

وحت صلى الله عليه وسلم على الحط من الدين تجاه من كان لا ينتظر يساره، فقال :

"من أنظر معسرا أو وضع له أظله الله في ظله"(1).

"من يسر على معسر في الدنيا يسر الله عليه في الدنيا والآخرة"(2).

"من سره أن ينجيّه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر أو يضع عنه"(3).

من طرف آخر هناك تشديد على حرمة الدين وضرورة إيفائه :

"من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله"(4).

"يُغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين"(5).

تعوذ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدين في دعائه المأثور "اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين"(6).

أما النتائج الاجتماعية التي حدّر منها رسول الله صلى الله عليه وسلم من الإغراق في الدين فهي قوله : "إن الرجل إذا غرِمَ حدّث فكذب ووعد فأخلف"(7).

(1) صحيح البخاري : 2541.

(2) صحيح مسلم : 2699.

(3) صحيح مسلم : 3923.

(4) صحيح البخاري : 2212.

(5) صحيح مسلم : 3498.

(6) سنن النسائي الكبرى ج4/ص453 برقم : 7910 عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهؤلاء الكلمات : اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو وشماتة العداء.

(7) صحيح البخاري : 798.

فإذا انتشر المطل وعدم سداد الحقوق فإن الحياة الاقتصادية سوف تتخلخل وسوف يحجم الناس عن البيع بالدين مما يضيق عليهم في تعاملهم الأمر الذي يؤدي إلى اضطرابات في السوق، فضلاً عن انتشار ذلك بسرعة وتوقف الناس عن السداد والوقوع بأزمات ائتمانية شاملة كما هو الحال حالياً.

وقد دعا صلى الله عليه وسلم لنصرة الحق ووجه كلامه للأمة كلها بقوله: "لا قدست أمة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه غير متعتع"⁽¹⁾. والمتعتع هو الذي أتعبه كثرة تردده ومطله.

وقد طلب الغزالي من المدين أن يمشي لصاحب الدين ويعطيه حقه "من الإحسان فيه حسن القضاء وذلك بأن يمشي إلى صاحب الحق ولا يكلفه أن يمشي إليه يتقاضاه" فهذا من أدب الدين ورده لدرجة إيمانية أعلى وهي الإحسان.

وقد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم للدائن لما له من فضل في التوسعة قائلاً "كان الله مع الدائن"⁽²⁾.

وقد أوجز علي بن أبي طالب رضي الله عنه بشعره واصفاً مخاطر الإنفاق الاستهلاكي الممول من الاقتراض بقوله⁽³⁾:

إذا شئت أن تستقرض المال منفقا	على شهوات النفس في زمن العمر
فسل نفسك الإنفاق من كنز صبرها	عليك وإنظارا إلى زمن اليسر

(1) أخرجه الطبراني.

(2) سنن ابن ماجه : 2400.

(3) ديوان الإمام علي، دار كرم بدمشق، ص 38.

فإن سمحت كنت الغني وإن أبت فكل منوع بعدها واسع العذر

تلك هي ثقافة المجتمع الإسلامي تجاه الديون، وبانتشار الثقافة الإسلامية بين أفراد المجتمع الإسلامي فإن مخاطر السوق الائتمانية ستكون محدودة جداً لانضباطه بثقافة الأفراد كما تقدم في مبدأ الالتزام.

من جهة أخرى فإن سهم الغارمين هو أحد مصارف الزكاة يمثل تمويلاً عاماً لمن غرم في دينه. ويمثل أيضاً ضماناً اجتماعياً لبيئة الائتمان لأن الزكاة هي مساهمة مالية اجتماعية.

إن ضخ الأموال من قبل الحكومات لمساعدة المؤسسات المتعثرة إنما هي مساعدة للقوي الذي أخطأ في تصرفاته وتغادى بها وهذا ما اتُخذ كحلٍ تجاه الأزمة المالية العالمية الحالية. بينما يوجه سهم الغارمين إلى مساعدة الطرف الضعيف في سداد دينه على مدار العام لأن سهم الغارمين هو أحد مصارف الزكاة التي حددها رب العالمين بقوله: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) [التوبة: 60]. إن النتيجة النهائية في حالة المعالجة الإسلامية هي معالجة الأزمة من أصلها باستمرار. لذلك فنحن أمام حلين متعاكسين، الأول من الأعلى إلى الأسفل، والثاني من الأسفل إلى الأعلى.

ويضاف لضوابط الاستثمار التي ذكرناه سابقاً في أسواق البورصات، الضوابط المتعلقة بالديون وحجمها⁽¹⁾، وهي:

(1) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار الشرعي (21).

1. لا يجوز تداول أسهم الشركات إذا كانت موجوداتها نقوداً فقط ، سواء في فترة الاكتتاب ، أو بعد ذلك قبل أن تزاوّل الشركة نشاطها أو عند التصفية إلا بالقيمة الاسمية وبشرط التقابض.
 2. لا يجوز تداول أسهم الشركات إذا كانت موجوداتها ديوناً فقط إلا بمراعاة أحكام التصرف في الديون.
 3. إذا كانت موجودات الشركات مشتملة على أعيان ومنافع ونقود وديون فيختلف حكم تداول أسهمها بحسب الأصل المتبوع وهو غرض الشركة ونشاطها المعمول به ، فإذا كان غرضها ونشاطها التعامل في الأعيان والمنافع والحقوق فإن تداول أسهمها جائز دون مراعاة أحكام الصرف أو التصرف في الديون شريطة ألا تقل القيمة السوقية للأعيان والمنافع والحقوق عن نسبة 30٪ من إجمالي موجودات الشركة الشاملة للأعيان والمنافع والحقوق والسيولة النقدية وما في حكمها (أي ديون الشركة على الغير وحساباتها الجارية لدى الغير والسندات التي تملكها وتمثل ديوناً). بصرف النظر عن مقدار السيولة النقدية والديون لكونها حينئذ تابعة. ويشترط ألا يتخذ ذلك كذريعة لتصكيك الديون وتداولها بضم جزء من الأعيان والمنافع إلى الديون حيلة لتصكيك الدين.
 4. أما إذا كان غرض الشركة ونشاطها المعمول به هو التعامل في الذهب أو الفضة أو العملات (الصرافة) فإنه يجب لتداول أسهمها مراعاة أحكام الصرف وإذا كان غرض الشركة ونشاطها المعمول به هو التعامل في الديون (التسهيلات) فإنه يجب لتداول أسهمها مراعاة أحكام الديون.
- إن الضوابط السابق ذكرها تساعد في خفض المخاطر من خلال تعزيز أداء محفظة الاستثمار لأنه يؤدي إلى اختيار شركات عالية الجودة وذات حسابات

أفضل كاختيار الشركات التي لا تحوي مراكزها المالية على أكثر من 33٪ من النقد والأوراق المالية. وجدير بالذكر أن الصناديق الإسلامية US Value ، Yoro and Japan تفوقت على غيرها من خلال معايير الاستثمار الإسلامية بعد أزمة 11 أيلول 2001 وكانت النتائج كما يلي :

أولاً : في حالة صندوق US value في سنة 2002 كانت خسارة المحفظة ذات التوجه الإسلامي محدودة جداً بالمقارنة مع الخسارة الكبيرة بنسبة 11٪ التي مُنيت بها المحفظة التقليدية.

ثانياً : الصندوق الأوروبي في سنة 2003 بعد الاختيار الانتقائي للأسهم مع التدقيق الصارم على القطاع ساعد ذلك كله الصناديق الإسلامية على التفوق على الصناديق التقليدية.

ثالثاً : الصندوق الياباني في سنة 2002 وخلال ظروف قاسية جداً مرّ بها الصندوق تبين أن المحافظ ذات الطبيعة الإسلامية تمكنت من المحافظة على رأس المال بشكل أفضل من المحافظ التقليدية.

:

إن التصرف بالرهن بيعاً وشراءً أدى إلى مزيد من التوسع في الدين. ويلاحظ من وصفنا للأزمة المالية العالمية كيف قام الأفراد والمؤسسات بالاقتراض والشراء دينا ثم يرهنون ما اشترؤوه للحصول على مزيد من السيولة، بينما يقوم مسترهن الأصل ببيعه كسندات دين، وهكذا. مما ينشأ عنه سلسلة مديونية غير متناهية وهذا ما حصل على مستوى السوق العالمي، حيث بلغ حجم سوق التوريق 500 بليون دولار عام 1994 في الولايات المتحدة، وبلغت القروض المورقة بسندات أوروبية بمبلغ مماثل.

كل ما جاز بيعه جاز رهنه ومن ذلك العقارات، فطالما جاز بيعها جاز رهنها. والرهن هو حبس الشيء، لذلك يعتبر أداة من أدوات توثيق الدين وقد شرع الإسلام الرهن لضمان حق الدائن قال تعالى: (وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ) [البقرة: 283]. وكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فعن عائشة رضي الله عنها: "أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما ورهنه درعه"⁽¹⁾.

لكن إساءة استخدام الرهن يفضي إلى الربا المحرم، فما هي ضوابط الرهن؟ عرف ابن عابدين⁽²⁾ الرهن: (بأنه حبس الشيء لأن الحابس هو المرتهن) وعد محاسن الرهن كالآتي:

من جهة كل من الدائن والمدين بقوله: (النظر لجانب الدائن بأمن حقه عن التوى)، أي التلف.

ولجانب المدين بتقليل خصام الدائن له وبقدرته على الوفاء منه إذا عجز).

وتطرق لهلاك الرهن وهو تحت يد المرتهن: (إذا رهن فرواً قيمته أربعون درهماً بعشرة دراهم فأكله السوس فصار قيمته عشرة فإنه يفتكه بدرهمين ونصف، لأن الهالك ثلاثة أرباع الرهن فيسقط من الدين بقدره)⁽³⁾، أما إذا

(1) رواه البخاري ومسلم.

(2) الرافعي، مرجع سابق، ج 5 ص 307

(3) الرافعي، مرجع سابق، ج 5 ص 309.

هلك الرهن: (في يد المرتهن فينظر إلى قيمته يوم القبض وإلى الدين، فإن كانت قيمته مثل الدين سقط الدين بهلاكه).

ولا يحق للمرتهن له أن يستفيد من الرهن وهو في حيازته (لا يحل له أن ينتفع بشيء منه بوجه من الوجوه وإن أذن له الراهن لأنه أذن له في الربا لأنه يستوفي دينه كاملاً فتبقى له المنفعة فضلاً (زيادة) فيكون رباً. فلو استقرض دراهم وسلم حماره (وسائل نقل وانتقال) إلى المقرض ليستعمله إلى شهرين حتى يوفيه دينه أو داره ليسكنها فهو بمنزلة الإجارة الفاسدة إن استعمله فعليه أجر مثله ولا يكون رهناً⁽¹⁾. وهذا ما بينه صلى الله عليه وسلم أن ما يستفاد من الرهن وهو في حيازة المرتهن له إنما يعود للراهن أي لصاحب الرهن: (الرهن يُركب بنفقته إذا كان مرهوناً، ولبن الدر يُشرب بنفقته إذا كان مرهوناً، وعلى الذي يركب ويشرب النفقة)⁽²⁾.

والرهن يُفك حبسه بقضاء كامل الدين: (إن حكم الرهن الحبس الدائم حتى يقبض دينه ولا يكلف من قضى بعض دينه أو أبرأ بعضه تسليم بعض رهنه حتى يقبض البقية من الدين أو يبرئها اعتباراً بحبس المبيع)⁽³⁾.

كما أوضح صلى الله عليه وسلم أن "الرهن لا يُغلق"⁽⁴⁾. وفسر مالك ﷺ ذلك بقوله: (أن يرهن الرجل عند الرجل بالشيء، وفي الرهن فضل عما رهن به فيقول الراهن للمرتهن: إن جئتك بحقك إلى أجل يسميه له حالاً فالرهن لك بما رهن فيه، وهذا لا يصلح ولا يحل)⁽⁵⁾.

(1) الرافعي، مرجع سابق، ج 5 ص 310.

(2) صحيح البخاري: 2329.

(3) الرافعي، مرجع سابق، ج 5 ص 312.

(4) سنن ابن ماجه: 2432.

(5) موطأ مالك: 1217.

إن الكتابة والشهادة والكفالة والرهن هي عقود توثيق غير مستقلة بذاتها، أي تأتي تابعة لعقد البيع أو القرض ونحو ذلك، فالدائن يطلب من المدين أن يرهن عنده عيناً ليضمن ماله، فإذا عجز المدين عن الوفاء بالمدين حق للدائن بيع الشيء المرهون واستيفاء دينه منه.

لكن إذا اشترط صاحب الرهن عمولات أو فوائد أو منافع مقابل رهن فهذا رباً غير جائز، لأن كل قرض جرّ نفعاً فهو ربا.

ويشترط في المرهون أن يكون مالاً متقوماً يجوز تملكه وبيعه. وأن يبقى الرهن على ملك الراهن (المدين) ما دام مرهوناً. ولا يحق للدائن المرتهن أن يملك المرهون مقابل دينه إلا إذا وافق المدين على بيعه إياه والمقاصة بين ثمنه ومقدار الدين. أما الانتفاع بالرهن فيجوز للراهن أن ينتفع بالمرهون بإذن المرتهن، ولا يجوز للمرتهن الانتفاع بالرهن مطلقاً ولو بإذن الراهن.

وفي حال هلاك الرهن فلا يؤثر ذلك على بقاء الدين في الذمة. وإذا هلك من غير تعدي أو تقصير من المرتهن أو الطرف الثالث المؤتمن على الرهن فلا ضمان عليهما. أما إذا هلك بتعدي وتقصير من أحدهما فإنه يكون مضموناً عليه، ويبقى الدين ويحق للطرفين المقاصة بينه وبين قيمة المرهون الهالك⁽¹⁾.

وفي هذا المجال، فإن اقتصار المصارف الإسلامية على أدوات محدودة كالمراجعة للأمر بالشراء يجعل التمويل الإسلامي في قرب شديد وملاصق للتمويل الربوي. وسيرافقه توسع في حجم الرهون كلما توسع هذا النوع من البيوع لأنه يصب في فلسفة التمويل الربوي بشكل كبير. ويزيد من هذا التوجه استخدام المؤسسات المالية الإسلامية نفس العمالة التي تربت ونشأت في مؤسسات التمويل الربوي، حيث تنقل معها ما شبت عليه

(1) المعيار الشرعي /5/.

فتسيء للتمويل الإسلامي بشكل أو بآخر. ومن جهة أخرى فإن وضع إشارة الرهن وفكها تستلزم تحمل نفقات ليست بالقليلة فهي تصل في سورية إلى 22 بالآلاف فالرهن الذي قيمته 10 مليون ليرة يكلف 220000 ل.س وهذه تضاف إلى تكلفة التمويل فتزيد من أعبائه.

لذلك يمنع شرعاً التصرف بالرهن إلا بالضوابط التي ذكرناها.

:

إن قانون إشهار الإفلاس الذي أصدرته الولايات المتحدة الأمريكية هو الطريقة الأسهل للقضاء على أية مطالب قانونية، وهو بمثابة محجة تحو كافة العقود العائدة للمؤسسات لكنه يجعل من الصعب شطب ديون الشخص الذي أشهر إفلاسه الشخصي. وعليه، إذا أصبحت قوانين إشهار الإفلاس أكثر صعوبة فإن المصارف ستجد نفسها فجأة تمتلك قصوراً وبيوتاً وأشياء أخرى كثيرة لا تريدها حقاً، وستواجه مشاكل عديدة للتخلص منها⁽¹⁾. هذا القانون قد طالبت به المصارف وشركات بطاقات الائتمان، وهي التي دعمت بوش وحزبه بما يزيد عن (25) مليون دولار. وليس ذلك وحسب، بل إن الإدارة الأمريكية (في عهد الرئيس السابق بوش) أصدرت سلسلة من القوانين تحايي الشركات الكبرى. فقد ألغيت مجموعة كبيرة من إجراءات السلامة في العمل كان قد تم التفاوض عليها بين الحكومة الفيدرالية واتحادات العمال طوال جزء كبير من السنوات العشر الماضية⁽²⁾.

(1) ستيف بارنت، مدير تنفيذي سابق لبطاقات الائتمان، برنامج (الدين دينهم In debit we trust)، مرجع سابق.

(2) هيرتس، مرجع سابق، ص 115.

لقد أشهر أكثر من مليوني أمريكي إفلاسهم عام 2005 ومنهم منتج الأفلام (جو سوجر) الذي قال: "إشهار الإفلاس مصطلح لم أكن أعرفه إلى أن شاهدت قناة (سي سباي التلفزيونية)"⁽¹⁾.

والغريب أن القانون قد استبعد بشكل محدد الفيضانات كسبب لإشهار الإفلاس. وفي هذا تضيق شديد على الناس، فالأصح أن يشدد القانون على التوسع في الدين لأنه السبب، أما الإفلاس فهو نتيجة، فما الفائدة من توريط الناس ثم حصرهم في الزاوية إلا استعبادهم؟ ودليل ذلك ما ذكرته عضو الكونغرس الأمريكي (شيليا جاكسون لي): "أنفقت المصارف ستة وثلاثين مليون دولار لإصدار قانون إشهار الإفلاس، وأضافت شركات بطاقات الائتمان ثلاثة عشر مليون دولار أخرى، وبعدها أضافت جمعيات رجال الأعمال مئة مليون دولار أخرى. وأصبح المجموع مئة وأربعة وخمسون مليون دولار فقط لإصدار القانون"⁽²⁾.

المُفلس⁽³⁾ في الاقتصاد الإسلامي هو الذي لم يبق معه شيء يفي به ديونه. وقد ضمن له الشرع حصانة تستر كرامته الإنسانية فعمر بن عبد العزيز رحمته الله

(1) جو سوجر، برنامج (الدين دينهم In debit we trust)، مرجع سابق.

(2) شيليا جاكسون لي، برنامج (الدين دينهم In debit we trust)، مرجع سابق.

(3) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "اتَّذَرُونَ مَا الْمُفْلِسُ" قَالُوا الْمُفْلِسُ فِيمَا مِنْ لَّا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: "إِنَّ الْمُفْلِسَ مَنْ أُمِّي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا وَضَرَبَ هَذَا فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ". أخرجه أحمد (334/2)، رقم 8395.

كان (لا يبيع خادم الرجل ولا مسكنه في الدين)⁽¹⁾. بل إن أكثر الفقهاء وخاصة الشافعية ذكروا أن القاضي يُبقي للمفلس ما يكفيه سكناً وطعاماً بما يليق بحاله من باب ارحموا عزيز قوم ذلّ.

أما الذي خسر دينه مع المفلس فلا يتم تقسيم ما لدى المدين المفلس بين دائنيه قسمة الغرماء دون أي نظرة اجتماعية لصاحب الحق الذي وجد بضاعته بعينها عند ذلك المدين. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أبما امرئ أفلس ووجد رجل سلعته عنده بعينها فهو أولى بها"⁽²⁾. وقال مالك (ت 775=179م) في رجل باع من رجل متاعاً، فأفلس المبتاع، فإن البائع إذا وجد شيئاً من متاعه بعينه أخذه، وإن كان المشتري قد باع بعضه وفرقه، فصاحب المتاع أحقُّ به من الغرماء، لا يمنعه ما فرّق المبتاع منه أن يأخذ ما وجد بعينه، فإن اقتضى من ثمن المبتاع شيئاً فأحبُّ أن يردّه ويقبض ما وجد من متاعه فله ذلك، ويكونُ فيما لم يجد أسوة الغرماء⁽³⁾.

(4) :

يكمن مفتاح الشر في الطمع والحقد والحسد، فالطامع في مالٍ أو جاهٍ أو منصبٍ لا يستحقه يريد الوصول إلى هدفه بأيّ طريقٍ كان، تطبيقاً لقول مكيا فيلي "الغاية تبرر الوسيلة"، فالغاية تبقى غايةً والوسيلة تبقى وسيلةً، ولو كانت دون ضوابط أخلاقية، كقول وزير الصناعة والتجارة في حكومة

(1) مصنف ابن أبي شيبة ج 7 ص 219.

(2) سنن الترمذي: 1183.

(3) مالك بن أنس، موطأ مالك، كتاب البيوع، المكتبة الثقافية - بيروت 1992.

(4) للمؤلف، فقه المحاسبة الاجتماعية، دار النهضة بدمشق.

حزب العمال البريطاني الأسبق: (إن صنع الثروة الآن أهم من توزيع الثروة)⁽¹⁾. والطامع قد يكون فرداً وقد يكون مجموعة أفرادٍ.

لقد غُيِّت الأخلاق الحميدة وعُطِّل التنافس على أساس حُسْنِ السيرة والسلوك، فأصبح تصنيع السلاح المدمر اقتصاداً، وإنتاج الأغذية الإنسانية والحيوانية (بشكلٍ مغايرٍ لمبدأ الصحة والسلامة) ابتكاراً، وعمليات تشويه البشر إبداعاً، والعودة إلى تجارة الرقيق والأطفال ربحاً، وإنتاج المخدرات زراعةً وصناعةً...الخ.

فالفساد هو «إيدز الأنظمة» الاقتصادية، وإطلاق العنان للمال وحده للتفكير والتخطيط والعمل لا يعني سوى المزيد من الفوضى والأنانية والفساد، وما الرشوة وبيع الأدوية الفاسدة للشعوب الفقيرة وتجارة الرقيق والأطفال، وتغذية النبات بالهرمونات لزيادة الإنتاج، وتغذية الحيوانات بأعلاف مصنعة ومعدلة جينياً، وإنتاج الأسلحة المدمرة للبيئة لعشرات السنين... وغير ذلك، إلا بسبب الجشع وحب الذات والبحث عن المصالح المادية دون أية اعتباراتٍ أخرى.

لذلك فإن تعظيم شأن الاقتصاد بشكلٍ مستقلٍّ عن العلوم الاجتماعية والإنسانية، لا يمكن أن يقود إلا إلى مزيد من الدمار. فالرغبات والحاجات هي إنسانيةٌ قبل أن تكون اقتصاديةً، والاقتصاد يجب أن يكون في خدمة الإنسان وليس العكس.

والتعبير عن المشاكل الاجتماعية بأرقامٍ ومعادلاتٍ صماء ليست هي الحقيقة، لذلك كان جديراً ببرامج التنمية والتطوير أن تستوعب كلَّ المشاكل

(1) هيرتس، مرجع سابق.

المسؤولة عن تفكك المجتمعات والانحلال الخلقي فيها، وأن تسعى إلى جعل المواطنين إيجابيين أو على الأقل غير سلبيين تجاه الحكومات وسياساتها.

أما أدوات الفساد فهي كثيرة لا نستطيع إحصاءها، منها: الظلم، والتعدي والسرقة والقتل، والعلم الذي لا يُجدي نفعاً. أما الرشوة فهي أداة كل فساد، قال الله تعالى: (وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) [البقرة: 188]، وقد وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم معياراً دقيقاً للرشوة قطع فيه على من يبرر لنفسه الرشوة بما لا يدع مجالاً للشك عندما خاطب أحد العمال القائمين على مصالح المسلمين قائلاً: "فَهَلَّا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَيْلِكَ وَأَمُّكَ حَتَّى تَأْتِيكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا"⁽¹⁾، وغلظ من عقوبة الرشوة فقال: "لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ وَالرَّائِشَ الَّذِي يَمْشِي بَيْنَهُمَا"⁽²⁾.

وللفساد ضررٌ كبيرٌ وأثرٌ سيءٌ، وإفساد الناس أسهل من إصلاحهم وتكفي ثواني لهدم بناء ضخّم بينما يحتاج شهوراً لإعادة بنائه. فإذا كان هذا في المباني فكيف هو في البشر؟ ويؤدي تفشي الفساد على مستوى الأفراد إلى ضرر كبير ونتائج سيئة، منها: التحاسد والتباغض والتكاسل والتسويق والعادات السيئة والطمع والشره والدخان (بأنواعه وصولاً إلى المخدرات) والخمور (وما لها من دور في خمول العقل وتعطيله) والكذب والفجور وقلة العمل والبطالة والجريمة بأنواعها. أما على مستوى المجتمعات والأنظمة فتتبلور نتائج الفساد في الأمور التالية: فساد الأسواق (فساد السياسة الاقتصادية كاتباع نظام الحصص والحماية وفساد السياسة المالية باللجوء إلى

(1) صحيح البخاري: 6979، عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه.

(2) مسند أحمد: 21365.

الضرائب وفساد السياسة النقدية باللجوء إلى الفائدة الربوية) والاحتكار والبطالة والكسب الحرام، والخيانة وفساد العهدة وفساد البيوع وفضائح الشركات (كفضيحة الشركتين الأمريكيتين العملاقتين (أنرون) و(وورلدكوم) وغيرهما من الشركات) والفضائح العامة (كفضائح الرؤساء والمسؤولين ومن شاكلهم) وفساد الإدارة وفساد الأموال.

:

تُبنى الفلسفة الاقتصادية الرأسمالية على الإنفاق الاستهلاكي من خلال خلق الطلب وجعل (التسوق متعة). ويقدر الخبراء أن ثلثي الاقتصاد الأمريكي مبني على الإنفاق. ويُقدر استهلاك الفرد في أمريكا الشمالية بخمسة أضعاف ما يستهلكه الفرد المكسيكي، وعشرة أضعاف ما يستهلكه الصيني، وثلاثين ضعف ما يستهلكه الفرد في الهند!!.

لذلك يتوجه الاقتصاد التقليدي إلى جانب العرض فيتوسع فيه من خلال توجيه وسائل إعلامه لترويج ثقافة كيف تنفق؟ ولو أدى ذلك إلى توجيه المستهلكين نحو الإسراف والتبذير. وقد بلغت "ميزانية حملة جورج بوش 191 مليون دولار، وميزانية آل غور 133 مليون دولار"⁽¹⁾، ومعدل تكلفة انتخاب الفرد في مجلس الشيوخ ستة ملايين دولار⁽²⁾.

بينما تنبني فلسفة الاقتصاد الإسلامي على الضغط على الطلب بترشيد الاستهلاك، لذلك فهو يمنع الإسراف والتبذير لدورهما في توليد التضخم كما يمنع التقتير لدوره المسيء في انكماش الطلب الكلي.

(1) هيرتس، مرجع سابق، ص 16

(2) هيرتس، مرجع سابق، ص 111.

بذلك يمكن تفسير سلوك عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما طُلب منه التسعير بسبب الغلاء، قوله: أرخصوها بالترك.

كذلك يفسر تصرفه رضي الله عنه عندما شاهد في إحدى جولاته جابر بن عبد الله رضي الله عنه ويبيده درهم، "فقال له: ما هذا؟ فقال: أريد أن أشتري به لأهلي لحماً قرموا إليه (أي اشتهوه)، فقال عمر: أو كلما اشتهيتم اشتريتهم! ما يريد أحدكم أن يطوي بطنه لابن عمه وجاره! أين تذهب عنكم هذه الآية (أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا) [الأحقاف: 20]"⁽¹⁾، فعمر رضي الله عنه قصد مراقبة السوق وضبط الطلب الكلي بغية المحافظة على الأسعار وكبح جماح الغلاء وترشيد الإنفاق، وذكر الآية الكريمة للتحكم بسلوك الفرد المسلم لأنه ملتزم بشرعه مراعاة للجماعة، وفيه أيضاً تنبيه لخطورة الجشع والاستهلاك الإسراف في يتضح ذلك في ربطه الشراء بالشهوة⁽²⁾.

ويشكل الإنفاق الحربي أكبر نزيف عالمي للسيولة في العالم، فقبل عام 1914 كانت إنكلترا تشرف وتوجه نظام الذهب العالمي حتى أطلق عليه (نظام الإسترليني)، وبعد الحرب العالمية الأولى ونتيجة النفقات العسكرية ضعف مركز بريطانيا في مجال الإقراض الدولي وازداد قوة الولايات المتحدة الأمريكية المالية لتحتل المركز الأول في العالم.

فدخول الولايات المتحدة حروباً مباشرة ضد العراق وأفغانستان والقاعدة وغير مباشرة في مناطق أخرى أدى لإنفاق مبالغ طائلة، مما حدا بالحكومة الأمريكية إلى سحب السيولة العالمية لسد هذا العجز فبدأت بالاقتراض من دول العالم من خلال أذونات الخزينة الأمريكية التي تعد أسلم وسائل

(1) موطأ مالك: 1467.

(2) للمؤلف، فقه المحاسبة الاجتماعية، دار النهضة بدمشق. الصفحات 20-50.

الاستثمار، ومن السوق الأميركية الداخلية أي من البنوك التجارية والصناديق السيادية بتسهيل منح الإقراض.

وعزا البروفسور (روبرت تريفن) مؤسس نظام النقد الأوربي وأستاذ الاقتصاد في جامعة (بال) لأكثر من ثلاثين عاماً جذور أزمة التضخم في بداية ثمانينيات القرن الماضي إلى المبالغ المالية الضخمة التي اضطرت واشنطن إلى إنفاقها أثناء الحرب الفيتنامية. وكذلك بسبب التوزيع غير العادل للسيولة بين الدول الغنية والفقيرة، فمن المعلوم أن حصة الدول الصناعية من السيولة العالمية تبلغ 97٪.

وفي مطلع القرن الحالي ونتيجة النفقات العسكرية على الإرهاب والعراق وأفغانستان (الجدول 1) جاءت الأزمة المالية العالمية الحالية نتيجة الإنفاق الأمريكي المجنون لتعلن نهاية حقبة جيوسياسية وبدء تشكل أقطاب جديدة. ومن ذلك التغير الجيوسياسي:

مراعاة الشركات عابرة القومية كلاعب أساسي لا يمكن التغافل عنه حتى وصل الأمر ببعض بالمناداة بتمثيلها في مجلس الأمن وغيره من المؤسسات الدولية صانعة القرار.

التذكر من المؤسسات النقدية العالمية السائدة بأنها لم تعد تناسب القرن الواحد والعشرين بوصفها منتجات خدمت إفرازات عهد الثورة الصناعية وما تلاها.

فالولايات المتحدة تنفق كل ثلاثة دقائق مليون دولار لحربها على العراق. مما يعني نزيف للسيولة العالمية، وتمويله يكون باقتراض الحكومة الأمريكية من دول العالم ومن سوقها الداخلي. وذلك بإصدارها سندات خزينة (اقتراض ربوي)، ولهذه السندات سمعة عالمية كبيرة مصدرها اسم الولايات المتحدة

الأمريكية واقتصادها القوي وهو اقتصاد يعتمد على الإنتاج والعلم واستخدام التكنولوجيا. لذلك يستثمر بها معظم بلاد العالم بلا استثناء.

السنة	الحرب على العراق ألف دولار / دقيقة	الحرب على الإرهاب ألف دولار / دقيقة	ميزانية الدفاع الأمريكي (مليار دولار)
2003	93	54	438
2004	111	74	448
2005	164	100	507
2006	188	116	536
2007	245	166	611
2008	371	195	-

الجدول (1)

حجم الإنفاق العسكري الأمريكي المصدر (مجلة الفورين بوليسي) عن مكتب خدمات البحث بالكونغرس.

لذلك تتفاقم المشكلة الاقتصادية في الاقتصاد التقليدي حيث الموارد (العرض) محدودة والحاجات (الطلب) غير متناهية لاتجاه هذا الاقتصاد بفلسفته نحو مزيد من الإنفاق وبالتالي إيجاد مزيد من الموارد ولو اضطر لاستخدام القوة العسكرية، كما يتوجه إلى تخفيض الطلب بشتى الطرق. ويشكل كل ذلك مدخلاً للأزمات وكأنها حلقة مفرغة.

يقول الحسن البصري رحمه الله: إذا أردتم أن تعرفوا من أين اكتسب الرجل ماله؟ فانظروا فيم أنفقه!.

وصفت صحيفة (لوس أنجلوس تايمز) ما حدث في أسواق الأسهم بأنه الأسوأ منذ هجمات 11 سبتمبر/ أيلول 2001، وعزت ذلك إلى تنامي القلق من أن تحيل متاعب الولايات المتحدة الاقتصادية الازدهار العالمي إلى أزمة اقتصادية. أما صحيفة (واشنطن بوست) فعزت انهيار أسواق الأسهم إلى أزمة الرهن العقاري بالولايات المتحدة التي تفشت تداعياتها لتصل أرجاء المعمورة كلها تقريباً.

وذكرت (لوس أنجلوس تايمز) أن القلق الرئيسي يكمن في أنه رغم النمو المذهل في اقتصاديات دول مثل الصين والهند والبرازيل فإن العالم لم يستطع الصمود أمام الهبوط الحاد للاقتصاد الأمريكي الذي استهلك ما قيمته 2,1 تريليون دولار من السلع والخدمات الأجنبية في الأشهر الـ11 الأولى من عام 2007.

تشدد البنوك الأمريكية على معايير الإقراض مما يرفع تكلفته على الشركات والمستهلكين الذين يمثلون الأمل في حماية الاقتصاد من الكساد، فإنفاق المستهلكين يمثل أكثر من ثلثي النشاط الاقتصادي في الولايات المتحدة. وتتزايد المخاوف من كارثة اقتصادية بسبب نخوف البنوك من الإقراض وقلق المستهلكين، حتى أن الخفض الحاد في أسعار الفائدة ليس كافياً لمنع الكساد.

وقال (راي سويفر) رئيس شركة (سويفر) للاستشارات المصرفية إنها حلقة مفرغة، فمع تشديد البنوك على معايير الإقراض يصعب الحصول على ائتمان وهو أمر سيئ للاقتصاد ويدفع البنوك لتشديد المعايير بدرجة أكبر.

وقالت شركة (أميركان إكسبرس) التي تركز على المستهلكين الأكثر ثراء والأقل عرضة لمخاطر التباطؤ الاقتصادي إن حالات التخلف عن السداد زادت بشكل مفاجئ في ديسمبر/كانون الأول السابق.

وحسب (سيتي غروب) فقد زادت تكاليف الائتمان لقروض المستهلكين الأميركيين في الربع الأخير من العام الماضي لارتفاع حالات التوقف عن السداد في مجالات بطاقات الائتمان والرهون العقارية وقروض شراء السيارات والقروض الشخصية.

وأفاد بحث أعده بنك (كريدي سويس) أن الشركات التي تصدر البطاقات الائتمانية قلصت ترويجها للبطاقات، وأصدر قطاع البطاقات الائتمانية 595 مليون عرض ترويجي في نوفمبر/تشرين الثاني الماضي بانخفاض 3٪ عن أكتوبر/تشرين الأول.

إذن الحلقة المفرغة تتلخص بأن زيادة تشديد البنوك على معايير الإقراض يرفع تكلفته، والتراخي فيه يؤدي إلى زيادة المقترضين وبالتالي احتمال حدوث أزمات مالية، والأزمات ترفع تكاليف الائتمان بسبب زيادة حالات التوقف عن السداد في مجالات بطاقات الائتمان والرهون العقارية وقروض شراء السيارات والقروض الشخصية وغيرها.

أعلن (دومينيك سترأوسكان) رئيس صندوق النقد الدولي أن معظم مخاطر تراجع الاقتصاد العالمي قد تحققت، وتوقع تباطؤ النمو العالمي إلى 3,7٪

العام القادم وهو أدنى النسب في العقدین الأخيرین. وقال إن بطء النمو العالمي يأتي من التباطؤ في الاقتصاد الأمريكي، الذي أثر بشكل سريع على نظيره الأوروبي. فقد بلغ عجز ميزانية الولايات المتحدة الأمريكية 237,3 مليار دولار لعام 2008.

ذكر (آلان غرينسبان) رئيس البنك المركزي الأمريكي السابق للاحتياطي الفيدرالي الأمريكي أن إفلاس مصرف كبير ليس مشكلة في حد ذاته "فالأمر مرهون بطريقة إدارة المسألة وكيف ستتم التصفية".

بموافقة مجلس الاحتياطي الاتحادي (البنك المركزي الأمريكي) على تحول بنك (مورغان ستانلي) و(غولدمان ساكس) إلى شركتين مصرفيتين قابضتين يكون نموذج البنوك الاستثمارية في أميركا قد انتهى. ويعد تحول البنوك الاستثمارية بهذه الطريقة نوعاً من الإقرار بأن أنماط التمويل والاستثمار التي كانت متبعة فيها باتت خطيرة وبحاجة لحماية في شكل ودائع مصرفية.

وذكرت صحيفة (نيويورك تايمز) أن هذه الخطوة هي بمثابة إعادة صياغة جذرية لفترة تميزت بالتمويلات الكبرى حتى وصفت بأنها عصر ذهبي حديث.

أما صحيفة (وول ستريت جورنال) فوصفت هذه الإجراءات بأنها تشكل نهاية (وول ستريت) بالشكل الذي نعرفه منذ عقود.

Bank of America

اشترى بنك (أوف أميركا) بنك (كنترى وايد) أكبر ممول للرهن العقاري في الولايات المتحدة بقيمة أربعة مليارات دولار، في خطوة من شأنها تفادي حدوث واحدة من أكبر حالة الانهيار في البلاد جراء أزمة الإسكان. حصل بموجبها حملة أسهم (كنترى وايد) على 0,1822 من سهم بنك (أوف أميركا) مقابل كل سهم من أسهمهم بتراجع نسبته 7,6٪ من سهم (كنترى وايد).

وسبق لبنك (أوف أميركا) إنفاق أكثر من مئة مليار دولار في السنوات الأربع الماضية على شركات (فليت بوسطن) المالية، و(إم بي إن أي) لإصدار بطاقات الائتمان، و(لاسال) بنك، وصندوق (يوا إس ترست) لإدارة الثروات.

علماً أن بنك (أوف أميركا) يمتلك مصرف NBNA وعدداً صغيراً من المصارف، إضافة إلى اثنين وتسعين بالمئة من مجمل صناعة بطاقات الائتمان، حتى قيل بأنه⁽¹⁾: يجهز عشر بطاقات للشخص الواحد.

Citigroup

أعربت مجموعة سيتي غروب المصرفية الأميركية عن أملها في جمع نحو 14 مليار دولار من عدد من المستثمرين في الصين والسعودية لرفع رأسمالها. وأوضحت أن الأمير الوليد بن طلال أحد المساهمين بها سيضخ أموالاً جديدة لمساعدتها على تجاوز أزمة خسائر سوق القروض العقارية.

وبلغت خسائر (سيتي غروب) بالمليارات في الربع الأول من السنة المالية بلغت 5,11 مليار دولار ما يعادل 1,02 دولار للسهم، وتراجعت إيراداتها 48٪ لتبلغ 13,22 مليار دولار.

(1) برنامج (الدين وبينهم In debit we trust)، برنامج بث على قناة الجزيرة الفضائية.

JPMorgan

اشترى مصرف (جي بي مورغن تشايس) الأنشطة المصرفية لمنافسه (واشنطن ميوتشوال) بـ 1,9 مليار دولار وهو أحد أكبر مصارف التوفير والقروض في الولايات المتحدة.

كما اشترى بنك الأعمال "بيرستينز" الذي عانى من نقص السيولة في 16 مارس/آذار بمساعدة السلطات الفدرالية الأمريكية.

Merril Lynch

خسرت شركة (ميريل لينش) الاستثمارية الأمريكية 14,1 مليار دولار في الربع الأخير من العام الماضي جراء رهانات في قطاع الرهون العقارية عالية المخاطر، إضافة لمصروفات أخرى دفعتها لبيع جزء منها لمستثمرين أجنبى للحصول على رأسمال.

بينما بلغت خسائر (ميريل لينش) المرتبطة بالرهون العقارية في العام الماضي 23 مليار دولار.

بمعدل خسارة للسهم الواحد 12,01 دولارا في الربع الأخير من العام الماضي، وهي أكبر خسارة في تاريخ الشركة. وذلك في مقابل أرباح بقيمة 2,3 مليار دولار بمعدل 2,41 دولار للسهم في الربع الأخير من عام 2006.

Northern Rock

انخفضت أسهم بنك (نورثن روك) أحد أكبر المصارف البريطانية المتخصصة في التمويل العقاري بأكثر من 30٪ عقب إعلان بنك إنجلترا المركزي منحه قرضاً عاجلاً.

Lehman Brothers

أعلن مصرف (ليمان براذرز) رابع أكبر بنك بالولايات المتحدة إفلاسه. حيث انخفضت قيمة أسهمه بنسبة 94٪ منذ بداية العام الحالي إبان أزمة الائتمان التي أصابت القطاع المالي الأمريكي. ووصلت خسائره إلى مليارات الدولارات بسبب استثماراته في سوق الرهن العقاري.

ولانهيار هذا البنك وقع كبير في القطاع المالي العالمي لأن عمره يتجاوز قرناً ونصف القرن ولطالما ضرب به المثل من الإفلات سالماً من أزمات مالية تاريخية ضخمة مثل الكساد الكبير الذي ضرب العالم القرن الماضي.

() ()

استحوذت الحكومة الأمريكية على شركتي (فاني ماي) المختصة بتمويل الإسكان و(فريدي ماك) المختصة بتوفير السيولة للجهات الممولة للمساكن، ووضعتهما تحت "الحجز الفدرالي" لمساعدة النظام المالي الأمريكي على تحمل الخسائر المالية الهائلة التي لحقت بقطاع القروض العقارية.

وتعتبر هذه الخطوة استثنائية في بلد لا تتدخل حكومته في النشاط الاقتصادي للمصارف، وهو ما يعني صدمة جديدة لأسواق التمويل الأمريكية في ظل المشكلات الاقتصادية الناجمة عن عمليات حبس الرهن المتصاعدة والتي أدت لزعزعة الاقتصاد.

()

أول مصرف للتسليف العقاري في بريطانيا تؤممه الحكومة البريطانية في 17 فبراير/شباط.

" "

اشترى بنك (سانتندر) الإسباني البنك البريطاني (أليانس آند لايسستر) في 14 يوليو/تموز بقيمة 1.33 مليار جنيه إسترليني.

AIG

تواجه شركة التأمين الأمريكية أميركان إنترناشونال غروب (آيه آي جي) وهي من أكبر شركات التأمين في العالم، مخاطر جسيمة حيث فقدت حوالي 90٪ من قيمتها منذ مطلع العام الحالي. وقد أمتت الحكومة الأمريكية تلك المجموعة العملاقة في 16 سبتمبر/أيلول لتفادي إفلاسها.

()

اشترى بنك (لويد تي إس بي) منافسه البريطاني (إتش بي أو إس) رابع بنك في بريطانيا من حيث الرسملة في 15 سبتمبر/أيلول.

()

انهارت المجموعة المصرفية والتأمين البلجيكية الهولندية (فورتيس) في 28 سبتمبر/أيلول، لكن السلطات في بلجيكا ولوكسمبورغ وهولندا قررت ضخ ما مجموعه 11.2 مليار يورو لتمويل (فورتيس) مقابل حصص في رأسمال المؤسسة.

()

تم تأمين البنك البريطاني (برادفورد آند بينغلي) وتصفيته في 29 سبتمبر/أيلول، وهو المؤسسة المالية البريطانية الرابعة التي تفقد استقلاليتها منذ بداية أزمة الائتمان الدولية.

()

أعلنت الحكومة الأيسلندية في 29 سبتمبر/أيلول شراء 75٪ من رأسمال (غليتينير) ثالث بنك في البلاد لأنه يعاني من نقص السيولة بقيمة ستمئة مليون يورو.

()

أفلت البنك الألماني الخاص (هيو ريل استيت) المتخصص في الشأن العقاري، من الإفلاس في 29 سبتمبر/أيلول بفضل فتح خط ائتمان بقيمة 35 مليار يورو بكفالة الدولة بصورة رئيسية.

Lloyds TSB

اشترى المصرف البريطاني (لويدز تي أس بي) مصرف (هاليفاكس بنك أوف سكوتلند إتش بي أو أس) مقابل 12.2 مليار جنيه إسترليني (21.8 مليار دولار).

وتعد مجموعة (أتش بي أو أس) أكبر كيان للإقراض العقاري في بريطانيا بنسبة 20٪ من السوق بينما يحتل (لويدز تي أس بي) المركز الرابع في هذا المجال بنسبة 8٪.

Credit Suisse

تراجعت أسهم مصرف كريدي سويس السويسرية لتواصل انهيارها منذ مطلع العام بنسبة 78,28٪، بسبب شطب مبالغ ضخمة من أصوله لتغطية ديون تراكمت عليه إثر أزمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة وسوء حال سوق الأوراق المالية.

وما زالت كرة الثلج متدحرجة دون أمل في توقفها...

إن تباطؤ معدلات النمو الاقتصادية العالمية سيؤدي إلى تراجع الطلب على النفط الذي يشكل حوالي 60٪ من إجمالي الصادرات العربية إضافة إلى احتمالات تأثر الاستثمارات العربية في الخارج التي تقدر بمليارات الدولارات بهذا الوضع.

وقد تسببت الأزمة المالية المتفاقمة بانخفاض سعر النفط، وألقت الأزمة بظلالها على أسواق النفط فهبطت أسعاره نتيجة لتراجع النمو، ليلغ سعر البرميل أقل من 90 دولار.

تأثرت البورصات في العالم بما حدث بشكل مباشر، ويشير تباطؤ الاقتصاد الأمريكي مخاوف حدوث ركود في الاقتصاد العالمي⁽¹⁾. فقد تعرضت السوق الأميركية لهزة كبيرة نتيجة الأزمة المالية، فتأثرت جميع الأسواق الأوروبية جراء هذا الانخفاض فتراجعت ومازالت مستمرة في الانخفاض، وقد تبعها في هذا الاتجاه الأسواق العربية والخليجية.

وبما أن السوق الأميركية سوق قيادية للأسواق المالية العالمية، فأى اهتزاز لها يؤدي إلى اهتزاز الأسواق العالمية وهذه الحالة تكررت أكثر من مرة.

ويفسر التأثير السابق بأن خسارة قطاع العقار قد شكّلت حافزاً دفع المستثمرين لسحب أموالهم من البورصات لتغطية مراكزهم المالية في أماكن أخرى، وهو ما انعكس سلباً على الأسواق المالية بالعالم وعلى حجم النشاط الاقتصادي بالولايات المتحدة خاصة وخارجها⁽²⁾.

(1) تصريح للدكتورة عنايات النجار رئيسة الإدارة لسوق المال في بنك مصر الخارجي.

(2) صبحي الخبير بمركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية.

وقد ردت خسائر صناديق الاستثمار خلال الأشهر العشرة الأولى لعام 2008 أكثر من 100 مليار دولار.

سارعت البنوك المركزية في العالم إلى ضخ عشرات المليارات من الدولارات إلى الأنظمة المالية، وعرضت على البنوك التجارية قروضاً بمعدلات فائدة منخفضة لتأخير حدوث انخفاض حاد في قطاع الائتمان.

ذكر (آلان غرينسبان) رئيس البنك المركزي الأمريكي السابق للاحتياطي الفيدرالي الأمريكي لمدة 19 عاماً أنه لم يواجه من قبل أزمة مماثلة، وقال: "إنها لم تنته بعد وستستغرق مزيداً من الوقت". وتشوهت سمعة غرينسبان قليلاً بسبب تحميله مسؤولية اندلاع أزمة الرهن العقاري لإبقائه نسب الفائدة لدى الاحتياطي الفيدرالي على مستويات متدنية جداً فترة طويلة.

ومن الإجراءات التي اتخذها بنك الاحتياطي الاتحادي أن أبقى على معدلات الفائدة عند 2٪، إضافة إلى ضخ السيولة مما أحدث ارتياحاً في وقت تراجعت البنوك من أجل الحصول على تمويلات قصيرة الأجل.

إن صفقة إنقاذ AIG قد خُطط لها ببراعة. فقد أعطى البنك الاحتياطي الاتحادي المؤمن قرضاً قدره 85 مليار دولار، واستبدل إدارتها وأخذ ضمانته بنحو أربعة أخماس أسهم الشركة. وهذا الإجراء يسمح للمؤمن الوفاء بالتزاماته ريثما يتمكن من بيع بعض أصوله الموجودة على كشف ميزانيته المقدرة بألف مليار دولار.

تستثمر صناديق الاستثمار والبنوك العالمية أموالها في عدة قارات في القطاع العقاري الأمريكي الضخم وعند حدوث تراجع في هذا القطاع أحدث أزمة ائتمان عالمية تطورت إلى أزمة مالية عالمية⁽¹⁾.

وبحسب مجلس الرهن العقاري CML فإن 12٪ من المنازل أي ما يعادل 11,300 منزل في الربع الثالث فقط من 2007 هي قيد مصادرات الرهن. توقع (مايكل كوغان) مدير عام CML أن منظمته تتوقع 45,000 رهن لعام 2007، في ضوء أحدث الأرقام، ورفض التنبؤ بما قد يحدث في عام 2009 لضبابية الموقف. مما يعني ازدياد عدد الناس التي تجاهد للوفاء بالتزاماتها بتسديد الرهن العقاري بسعر فائدة منخفض مما يرشح لارتفاع البطالة.

وبينما تراجع⁽²⁾ عدد المنازل التي يتم الاستيلاء عليها (30,200 منزل) من جانب المقرضين، وهذا أعلى من 26,200 لكامل العام الذي سبقه، وأعلى بكثير من الرقم 8,200 عام 2004. وبشكل وسطي، فإنه يجري طرح 5,000 منزل أسبوعياً للبيع من قبل الناس الذين يصارعون لتسديد الرهن العقاري.

السنة	عدد البيوت المستولى عليها بمصادرة الرهن
1991	75,500
2004	8,200
2006	26,200
2007	45,000 (توقع)

لقد أظهر تقرير للاتحاد القومي لشركات العقارات الأمريكية انخفاض مبيعات المنازل الأمريكية بنسبة 2,2٪ في أغسطس/آب 2008. وأضاف التقرير

(1) يشكل الاقتصاد الأمريكي ربع الاقتصاد العالمي.

(2) <http://news.bbc.co.uk/1/hi/business/7741172.stm>

أن مبيعات المنازل القائمة في الولايات المتحدة انخفضت في أغسطس الماضي إلى 4,91 ملايين وحدة سنوياً في حين شهدت أسعار المساكن انخفاضا قياسيّا. وانخفض متوسط سعر المنازل بنسبة 9,5٪ عن مستواه قبل عام إلى 203,1 ألف دولار وهو أكبر انخفاض منذ سنة 1999.

وتوقع عدد من الاقتصاديين في وقت سابق انخفاض مبيعات المنازل بنسبة 1,6٪، في سوق يوجد بها 4,3 ملايين منزل غير مباع، وتوقعوا أيضاً أن تنخفض مبيعات المنازل القائمة بمعدل 4,93 مليون وحدة في السنة من خمسة ملايين وحدة أعلنت في يوليو/تموز ثم عدلت إلى 5,02 مليون وحدة، وانخفضت المنازل القائمة المعروضة للبيع بنسبة 7٪ إلى 4,26 مليون من مستواها القياسي في يوليو 2008.

ومن المتوقع حصول مزيد من انخفاض الأسعار قد يصل إلى 35٪ عن مستواها الأعلى. بينما يتوقع ارتفاع أرباح المؤجرين بحسب المعهد الملكي للمساحين القانونيين.

وتشير التقديرات إلى أن أكثر من مليون أميركي فقدوا منازلهم المرهونة من جراء أسوأ أزمة إسكان واجهتها الولايات المتحدة منذ الكساد العظيم عام 1929، وأن 150 وكالة عقارية قد أفلست حتى نهاية أيلول 2008.

وقد هبطت أسعار العقارات في الإمارات العربية المتحدة من 20-50٪ من قيمتها، وبلغت انخفاضات أسعار برج دبي 50٪. كما انخفضت أسعار مواد البناء لأكثر من 31٪ في منتصف شهر 11/2008.

بدأ المستهلكون خفض مصاريفهم الغذائية والمنزلية بدليل انخفاض مبيعات المواد الغذائية. إضافة إلى انخفاض الطلب على المواد الغذائية ذات الثمن

المرتفع، وازدياده على المواد الرخيصة بشكل ملحوظ. كما تأثرت مبيعات المطاعم الراقية، وازدياد الطلب على المطاعم الأقل شهرة. وقد صرحت الشركة العامة للمخابز في سورية بأن خسارتها بلغت 57 مليون ليرة سورية (ما يعادل 1140000 دولار أمريكي) في الربع الثالث 2008 نتيجة ارتفاع أسعار الوقود وازدياد الرواتب الناجم عنها.

بدأ تجار التجزئة يتأثرون من تناقص عمليات إنفاق المستهلكين مما أدى إلى ضائقة رهيبية في تجارة التجزئة عموماً. ويتوقع إفلاس أكثر من 323 تاجراً من تجار التجزئة البريطانيين وأن تصل نسبة فشل أعمالهم إلى 70٪ في السنة القادمة.

وقد هبط مؤشر المستهلكين في الولايات المتحدة الأمريكية 1٪ لأول مرة منذ 61 عاماً.

ويعتبر انكماش سوق المستهلكين مؤشراً على تراجع الانفاق الاستهلاكي مما ينجم عنه ركوداً عاماً، ويزيد الأمر سوءاً تنافس الباعة بخفض اسعارهم بحدة لكسب المستهلكين مما يضاعف من تسارع الانكماش والركود.

وقالت صحيفة (الغارديان) أن سلسلة محلات (وول ورثس) والبالغة 800 فرع، تبحث عن مشتر⁽¹⁾ مما يعني أنها على شفا الإفلاس، وهي تحصل على 90٪ من أرباحها عادة في الستة أسابيع التي تسبق أعياد الميلاد. وتأمل (وول ورثس) في بيع محلاتها إلى شركة (هايلكو) الأميركية المتخصصة في شراء الشركات التي تواجه أزمات.

(1) جريدة غارديان 2008/11/20.

وقد تعمد (هايلكو) إلى التخلص من المحلات التي لا تحقق أرباحاً في (وول ورثس) ما يعنى تخفيضات كبيرة في القوة العاملة للشركة التي توظف نحو 25 ألف عامل. وقد انخفض سعر سهم الشركة (بنسين فقط) ما يعنى أن قيمة الشركة التي تمتد عمرها إلى 99 سنة وتقف في كل زاوية من زوايا المراكز التجارية في المدن البريطانية تصل حالياً إلى 34 مليون جنيه إسترليني فقط.

كما تعتبر التصفيات التي تقوم بها محلات (ماركس آند سبنسر) الأولى في أربع سنوات، وانخفض سهمها إلى مائتي بنس مقابل 740 بنس قبل عام ونصف فقط.

ويبدو أن سلسلة محلات أخرى مثل (سبورتس دايركت) و(دي إس جي) تعتبرها أعراض الأزمة. حيث تواجه انخفاضاً كبيراً في أسعار سلعها وهبوطاً في مبيعاتها، كما انخفض سعر سهمها 31٪.

وقد خفضت متاجر (دبنهامز) أسعار مبيعاتها إلى 25٪ ومحلات (بي إتش إس) 20٪، ووصلت التخفيضات على بعض المبيعات نحو 50٪.

تراجعت الطلبات الجديدة بالمصانع الأميركية بنسبة غير متوقعة بلغت 4٪ في أغسطس/آب الماضي في أكبر انخفاض منذ عامين.

يُلاحظ زيادة عدد الأشخاص الذين يصلحون أحذيتهم وساعاتهم مقابل انخفاض الإنتاج الصناعي البريطاني شهراً تلو آخر منذ مارس/آذار الماضي. مما أدى إلى انخفاض نسب الأرباح، ويبدو أن أمانى (جيمس تمبسون) في الربح قد تحققت، لأن صاحب سلسلة محلات تصليح الأحذية الذي يملك

638 محلا وسيزيدها بأربعين محلا جديدا مع نهاية العام، قال: عندما تزيد الأوضاع تعقيدا سيقوم الناس بإصلاح أحتيتهم بدلا من شراء أحتية جديدة، ولقد شهدنا زيادة نسبتها 4٪ في عمليات إصلاح الأحتية خلال الشهور الثلاثة الماضية، وزيادة نسبتها 17٪ في إصلاح الساعات، لأن الناس إذا كانوا لا يملكون نقودا فائضة فإنهم ليسوا مبالين لإسعاد أنفسهم بساعات جديدة. وبعمليات بيع السيارات الجديدة انخفضت بنسبة حادة بلغت 21٪ في سبتمبر/أيلول الماضي، رافقتها نسبة بيع متدنية للسيارات الكبيرة.

ولست التقنية بحال أفضل، حيث انخفض الناتج في قطاعي الكهربائيات والبصريات بما نسبته 3,1٪ في أغسطس/آب الماضي، كما انخفض إنتاج الغذاء والشراب بنسبة 1,6٪.

كما أن قدرة قطاع التصنيع على مواجهة الأداء الضعيف في قطاع الخدمات قد طُعنَت بخسارة مليون وظيفة على مدار العقد الماضي. ويتوقع بعض الاقتصاديين ثلاثة أو أربعة فصول من الركود الاقتصادي قبل أن يتمكن الاقتصاد من التعافي والنمو مجددا عام 2010.

وقد تزايدت البطالة بمقدار 32 ألف عاطل عن العمل في أغسطس/آب الماضي، كما تتوقع خسارة ما بين 300 ألف إلى مليوني وظيفة أخرى بحلول عيد الميلاد.

واستقال الرئيس التنفيذي⁽¹⁾ لشركة Yahoo بعد تراجع قيمة سهمها بنسبة 65٪ من مستواه الذي وصلته في فبراير/ شباط 2008. ويذكر أن الميزانية التسويقية

(1) 2008/11/18، يعتبر (جيري يانغ) من أبرز مؤسسي موقع ياهو الإلكتروني، وقد ساهم في إطلاق ثورة الإنترنت.

تقلصت بسبب هبوط صافي الدخل بنحو 64٪ بالربع الثالث من عام 2008، حيث تراجع إلى 54 مليون دولاراً من 151 مليوناً لنفس الفترة من العام الماضي.

أشارت دراسة أولية إلى أن التبرعات انخفضت بنسبة الثلث، بينما ارتفع الطلب على الخدمات بنسبة 72٪، وأن التكاليف الخاصة زادت بنسبة 71٪، مما سيرهق العمل الخيري ويحجمه.

تعد الأزمة التي يواجهها قطاع الطيران أزمة دراماتيكية رغم المعايير التي تتبعها وتكون في انهيارات دورية وانخفاضات حادة، إذ يتوقع أن انفجر الوضع عند 30 شركة خطوط جوية على مدار الأشهر الـ 18 القادمة. وسيقع الضغط على عاتق الحافلات والقطارات، ويتوقع نمو متوازن في عدد ركابها. وقد سرحت شركات الطيران الأمريكية أكثر من 22000 عامل في شهر 11/2008.

قال محلل مؤسسة مودي للأبحاث المالية (روس كلارك) أن الطلب سينخفض على السيارات بالولايات المتحدة في عام 2008، وتوقع أن يصل عدد السيارات المباعة إلى نحو 15,7 مليوناً أو أقل، وقدرت تراجع بيع السيارات بأكثر من 40٪ بسبب أزمة الائتمان.

بلغ عدد شركات السيارات التي أفلس في اليابان حتى شهر 10/2008 أكثر من 1000 شركة.

ويتوقع أن يشهد سوق السيارات في 2009 مجموعة اندماجات ويُقدر أن يصل عدد شركات المنتجة للسيارات ستة شركات في العالم!.

وقد ردت خسارة شركة أوبل بثلاثة ملايين دولار كل ساعة، وشارفت GM الشركة الأم على الإفلاس فزادت من انجرار أزمة أوبل، التي تتبع للشركات الأمريكية من سنوات طويلة جداً. وقد صرفت أوبل أكثر من نصف عمالها خلال التسعينيات الذين بلغوا 60,000 عامل. وسينجم عن انهيار أوبل فقداً أكثر من 100,000 وظيفة.

ويقدر خسارة شركة GM أكثر من مليار دولار أمريكي.

ومن الطريف ذكره هو إعلانات بيع السيارات: اشتر سيارة وخذ واحدة مجاناً!!.

ولا يختلف الحال مع شركات كرايزلر وفورد، وسينجم عن ذلك إفلاس ولاية ديترويت الأمريكية حيث يُتوقع ترك أكثر من 50,000 عامل لوظائفهم. وقد طالبت هذه الولاية الحكومة الأمريكية بضرورة التدخل لمساعدتها وخفض الضرائب عنها. وصلت أعداد المسرحين في شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2008 أكثر من 130 ألف عامل وموظف، كالتالي:

Virgin Media	2,200
Volvo	6,000
Yel Group	1,300
Nokia Siemens	1,820
Citigroup	52,000
Corus	400
Goldman Sachs	3,200

EW Scripps Co.	400
Sun Microsystems	6,000
GM	3,600
Nokia	600
Glaxo SmithKline PLC	1,000
Nortel Networks	1,300
British Telecom	10,000
Bank of America	7,500
AMD	500
Royal Bank of Scotland	3,000
DHL US Express	9,500
Fidelity Investments	3,000
Pink slip mayhem	3,150
HSBC	500
Ford Motor	2,600
US Steel Corp	675
American Express	7,000
Morgan Stanley	19%
Volvo AB	1,000
Development Bank of Singapore	900
Jaguar Land Rover	400
	129,545

ويعاني سوق العمل من خفض ساعات العمل إلى جانب صرف العمال من العمل نهائياً.

حمل النظام الاقتصادي الذي ساد منذ بداية السبعينات من القرن الماضي حتى الآن مصادر الاختلال وعدم الاستقرار بفصل العلاقة بين الذهب والدولار الأمريكي. وأدى تقلب أسعار الصرف وتقلب أسعار الفائدة إلى

تنامي النزاعات نحو المضاربة إما تحاشيا لمخاطر محتملة أو محاولة لجني أرباح من عمليات مضاربة وهمية.

وبسبب تداعيات أزمة القروض العقارية عالية المخاطر قام المستثمرون اليابانيون بالتخلص من استثماراتهم المحفوفة بمخاطر عالية، بعد أن هزتهم بؤادر انتشار المشاكل المالية التي تسببت فيها أزمة قطاع القروض العقارية عالية المخاطر بالولايات المتحدة مما أدى لارتفاع الين مقابل الدولار. فتكبد مؤشر البورصة اليابانية خسارة بمقدار 5,42٪ كانت الأقصى منذ ست سنوات، حيث سحب المستثمرون أموالهم من الولايات المتحدة ودول أخرى تقدم نسب فوائد عالية.

وقد خلف الارتفاع الكبير للين عواقب سلبية على الشركات اليابانية الكبرى المصدرة التي سجلت أسهمها تراجعاً في البورصة نتيجة ذلك.

()

يُستشف من الإجراءات المتبعة في مختلف أنحاء العالم أولوية الاقتصاد القومي على اقتصاد السوق إضافة إلى أهمية الدولة كراعٍ لمؤسساتها.

فتحت عنوان "تغيير قواعد اللعبة" كتبت (فايننشال تايمز) في إحدى افتتاحيتها أنه بعد يومين فقط على ترك بنك الاستثمار الأميركي الكبير (ليمان براذرز) لينهار كتعبير على تأديب السوق الحرة، قام (بن برنانكي) رئيس مجلس إدارة الاحتياطي الاتحادي و(هانك بولسون) وزير الخزانة بتأميم شركة التأمين العملاقة المجموعة الدولية الأميركية (إيه آي جي).

يستشف من هذه الخطوة الحاسمة بعض أساليب تغيّر وتلون المنظومة المالية التقليدية. فقد برهنت السلطات الأمريكية عن إحجامها عن إنقاذ المؤسسات

المالية بالمال العام، وإن كانت كبيرة. لكن تأمين شركة التأمين العملاقة قد سبب مشاكل لصانعي القرار السياسي القادمين، فالمخاطرة الأخلاقية تأتي في مرتبة ثانوية من حيث الأهمية عندما يكون النظام نفسه في خطر.

إنها (البرغماتية)، فتوابت النظام الرأسمالي الحر تتغير إذا دعت الحاجة الماسة إلى ذلك! فانهيارات (وول ستريت) نتيجة الأزمة المالية أكدت أهمية توسيع سلطة الدولة.

لقد وجهت الأزمة صانعي القرار السياسي لكيفية السيطرة على المؤسسات الهامة بطريقة نظامية دون ابتكار ضوابط متشددة، لكن هل من الأفضل الإبقاء على أي من أقسام النظام المالي داخل القطاع العام؟ وما مدى الحاجة إلى إستراتيجية إنقاذ تلك المجالات التي ليس لها فيها دور طويل الأجل.

أما على المدى القصير فيجب على الحكومة التأكد من قدرتها على التصفية التدريجية بطريقة منظمة لمجموعة كبيرة من المؤسسات التي تثير قلقها.

إن قواعد اللعبة قد أعيد كتابتها بطريقة مثيرة خلال بداية الأزمة لكن اللعبة ما زالت قائمة بشكل ما. والتحدي القادم يكمن في معرفة المدى الذي ينبغي على الدولة أن تظل باقية بصفتها أكبر من مجرد محكم.

إن التدخل المباشر للحكومة الأميركية لإنقاذ المؤسسات الأميركية قوَّض نظرية الاقتصاد الحرّ. فحرية بنوك الاستثمار المطلقة تحكمت بها أطماعها لتحقيق مزيد من الأرباح فتوسعت في خلق نشاطات دون تحمل الأخطار الناشئة عنها، مما استلزم تدخل الدولة لتنظيم عملها.

في ظل كل ذلك، عاد الاشتراكيون للقول بضرورة تدخل الدولة في الاقتصاد ضمن السياسات الكلية لا الجزئية. وهم بذلك يعدلون من

منهجهم في التدخل الشمولي الذي تجسد في الشيوعية وبعض أشكال الاشتراكية، ثم تنازلوا عن كثير من مبادئهم حيث غابت شمسهم حيناً من الزمن خاصة في التسعينات بعد سقوط وانهيار أنظمتهم. ويبدو أنهم وجدوا الآن مدخلاً ينادون به بتعديل نظريات الرأسمالية لتتأثر ببعض مبادئهم لعلها تنتعش من موت سريري.

ويرى (فوكوياما)⁽¹⁾: بأن ثورة رونالد ريغان قد "ضلت طريقها بسبب تحولها في نظر الكثير من أنصارها إلى أيديولوجية معصومة من الخطأ، وليس استجابة برغماتية إلى تجاوزات دول الرفاه، وبذلك حظيت فكرتان رئيسيتان على هالة من القدسية حولهما، أولهما: أن إجراءات خفض الضرائب ستمول نفسها بنفسها، وثانيهما: أن الأسواق المالية باستطاعتها تنظيم ذاتها"، وذلك كحال جميع الحركات التي رمت لإحداث تحولات وتوقعت لها ديمومة العيش.

تلعب المؤسسات المالية الضخمة مثل البنوك وشركات التأمين والسمسرة وأسواق الأسهم والسندات الدور الأكبر في توليد وخلق الثروات، لكن ليس كمؤسسات الاقتصاد الحقيقي مثل المصانع والمزارع، ففي الوقت الذي يبلغ حجم إنتاج العالم كله من السلع والخدمات 48 تريليون دولار فقط فإن حجم الأصول المتداولة في الأسواق المالية يبلغ 144 تريليون دولار.

إن الانفصام الذي يبدو جلياً بين الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد الورقي صار يغذيه في رأي المنتقدين مزيجاً مؤلف من المضاربات والفساد وتراخي الدور

(1) فوكاياما، نقلاً عن: <http://www.newsweek.com/id/162401>.

الرقابي للحكومات تحت شعار الرأسمالية التاريخي "دعه يمر دعه يعمل". ففي الحالة الأميركية فجرت المضاربات فقاعة العقارات فانفجرت معها أزمة القروض عالية المخاطر وأسواق السندات والأسهم المرتبطة بها، أما الفساد فتمثل في مغامرة حفنة من هذه المؤسسات في منح قروض عقارية سخية لعملاء غير قادرين أصلاً على السداد طمعا في تحويل هذه القروض إلى سندات على أمل إغراق الأسواق بها، هذه الأزمة هزت قدسية الفكر الرأسمالي وهو مبدأ عدم تدخل الدولة السافر في النشاط الاقتصادي والذي كسر بإقدام الولايات المتحدة والاقتصاديات الكبرى في العالم على التدخل في الأزمة بضخ مئات المليارات من الدولارات في الأسواق وفي شرايين شركات ضخمة متعثرة. غير أن هناك من حذر بقوة من أن استخدام الأموال العامة في إنقاذ مؤسسات منهارة من شأنه أن يكون بمثابة مكافأة للمخطئين على أخطائهم الفادحة، كما يجادل هؤلاء بأن من شأن هذا التدخل أيضا أن يفاقم أزمة المديونية في دولة يبلغ حجم الدين العام فيها أكثر من تسعة تريليونات ونصف التريليون دولار وهو الأمر الذي قد يكبد دافع الضرائب ثمناً باهظاً.

نشرت (النيويورك تايمز) تحليلاً يقول: لقد اكتشفنا فجأة أن التدخل الحكومي الذي كنا نعتبره دائماً مشكلة قد أصبح هو الحل. وأضافت: إن الدرس الاقتصادي الأهم هو أن استحواذ الحكومة على المؤسسات المالية والاستثمارية الخاسرة هو السبيل الأوحى لإعادة تشغيل النظام المالي الأمريكي.

إن وقع الأزمة أدى للاعتراف بعجز (قوى السوق) وحدها عن تصحيح الخلل الذي اعتري أسواق المال والاقتصاد. فإفراط البنوك وشركات المال والتأمين وغيرها في منح القروض والتسهيلات الائتمانية، خاصة في السوق

العقاري وبأدنى معدل للفائدة وبدون ضمانات تذكر في كثير من الأحيان إضافة إلى المضاريات في أسواق المال والعقارات ، أدى إلى انهيارها.

إن نظرية الحرية الاقتصادية الكاملة قد انهارت بقاها مع بواذر انهيار أسواق المال الأمريكية. مما يطرح صيغة جديدة للاقتصاد الأمريكي ويترتب على من يتبعه الحذو حذوه ، وهي : ليس من الحكمة ترك القطاع الخاص ليقود الاقتصاد لوحده لأنه يجري وراء إغراءات الربح السريع ، ثم تدفع المجتمعات كلها أفراداً وحكومات الثمن في النهاية. وتزداد هذه الحاجة في الدول التي لم ينضج فيها هذا القطاع بعد ولم تستقر له قواعد وتقاليد سليمة وثابتة.

قال صندوق النقد الدولي إن خسائر المؤسسات المالية الدولية قد تصل إلى 945 مليار دولار بسبب الأزمة الحالية لقروض الرهن العقاري ، وطالبها باتخاذ إجراءات فورية من أجل تحسين آليات الإفصاح وإستراتيجيات إدارة المخاطر لدى هذه المؤسسات.

وأشار إلى أن أزمة الائتمان الراهنة جاءت نتيجة عدم كفاية القواعد المنظمة للعمل المالي والفشل الجماعي في تقدير مدى المخاطر التي أقدمت عليها مجموعة واسعة من المؤسسات المالية.

وكانت البنوك الكبرى في العالم قد اضطرت إلى شطب أكثر من مائتي مليار دولار من قيمة أصولها نتيجة انخفاض قيمة الأوراق المالية المضمونة بقروض عقارية منذ صيف 2007 مما أدى إلى تراجع حجم السيولة النقدية المتاحة لدى البنوك لإقراضها للمستهلكين.



إن الفارق الأساسي بين أزمتي 1929 و2008 العالميتين هو توافر أدوات اتصال واسعة الإمكانيات، ونظم معلومات عالية السرعة قادرة على الاسترجاع والتحليل والمساعدة في اتخاذ القرار بما يساعد في وضع احتمالات وسيناريوهات متعددة قابلة للفهم والمناقشة.

لذلك نجد أن دول العالم قد اشتركت في الحلّ أكثر مما اختلفت فيه حتى الآن، إلا أن الحلول المقترحة والمتخذة ليست جذرية ولا تمنع تكرارها في المستقبل والتاريخ مازال شاهد حيّ على ذلك.

ذكر فوكوياما بأن "انهيار كبريات المصارف الاستثمارية الأمريكية، واختفاء ما يزيد على تريليون دولار من ثروات سوق الأسهم خلال يوم واحد فقط، والتحرك نحو محاولة إنقاذ الوضع بضخ 700 مليار دولار من أموال دافعي الضرائب.. كلها أمور توضح ضخامة الانهيار الذي تجابهه وول ستريت"⁽¹⁾.

وتشارك جميع الحلول المقترحة في بلدان العالم بضخ أموال في شرايين البنوك لضمان استمرارها في الإقراض وعدم إحجامها عنه خشية الدخول في مرحلة كساد عالمي، إضافة إلى ضمان الودائع المصرفية الشخصية لضمان تدفق الأموال من المودعين في شرايين البنوك.

(1) فوكاياما، نقلا عن : <http://www.newsweek.com/id/162401>.

مراحل الأزمة المالية منذ اندلاعها⁽¹⁾:

المراحل الكبرى في الأزمة المالية التي اندلعت بداية عام 2007 في الولايات المتحدة وبدأت تطل أوروبا، كانت على التالي:

فبراير/شباط 2007: زيادة عدم سداد تسليفات الرهن العقاري (الممنوحة لمدينين لا يتمتعون بقدرة كافية على التسديد) في الولايات المتحدة يتسبب بأولى عمليات الإفلاس في مؤسسات مصرفية متخصصة.

أغسطس/آب 2007: تدهورت البورصات أمام مخاطر اتساع الأزمة، وتدخل المصارف المركزية لدعم سوق السيولة.

أكتوبر/تشرين الأول إلى ديسمبر/كانون الأول 2007: أعلنت مصارف كبرى انخفاض أسعار أسهمها بسبب أزمة الرهن العقاري.

22 يناير/كانون الثاني 2008: خفض الاحتياطي الاتحادي الأمريكي (البنك المركزي) معدل فائدته الرئيسية ثلاثة أرباع النقطة إلى 3,50٪، وهو إجراء ذو حجم استثنائي، ثم خفضها تدريجياً إلى 2٪ بين يناير/كانون الثاني ونهاية أبريل/نيسان.

17 فبراير/شباط 2008: أمت الحكومة البريطانية بنك (نوردزن روك).

11 مارس/آذار 2008: تضافرت جهود المصارف المركزية مجدداً لمعالجة سوق التسليفات.

16 مارس/آذار 2008: أعلن (جي بي مورغان تشيز) شراء بنك الأعمال الأمريكي "بير ستيرنز" بسعر متدن ومع المساعدة المالية للاحتياطي الاتحادي.

(1) المصدر: الفرنسية نقلاً عن الجزيرة نت.

7 سبتمبر/أيلول 2008: وضعت وزارة الخزانة الأميركية المجموعتين العملاقتين في مجال تسليفات الرهن العقاري (فريدي ماك) و(فاني ماي) تحت الوصاية طيلة الفترة التي تحتاجانها لإعادة هيكلة ماليتهما، مع كفالة ديونهما حتى حدود 200 مليار دولار.

15 سبتمبر/أيلول 2008: أفلس بنك الأعمال (ليمان براذرز)، وأعلن أحد أبرز المصارف الأميركية وهو (بنك أوف أميركا) شراء بنك آخر للأعمال في (وول ستريت) هو (ميريل لينش).

اتفقت عشرة مصارف دولية على إنشاء صندوق للسيولة برأسمال 70 مليار دولار لمواجهة أكثر حاجاتها إلحاحا، في حين وافقت المصارف المركزية على فتح مجالات التسليف، إلا أن ذلك لم يمنع تراجع البورصات العالمية.

16 سبتمبر/أيلول 2008: أمم الاحتياطي الاتحادي والحكومة الأميركية بفعل الأمر الواقع أكبر مجموعة تأمين في العالم (أي آي جي) المهددة بالإفلاس عبر منحها مساعدة بقيمة 85 مليار دولار مقابل امتلاك 9,79٪ من رأسمالها.

17 سبتمبر/أيلول 2008: واصلت البورصات العالمية تدهورها وضعف التسليف في النظام المالي. وكثفت المصارف المركزية العمليات الرامية إلى تقديم السيولة للمؤسسات المالية.

18 سبتمبر/أيلول 2008: اشترى البنك البريطاني (لويد تي أس بي) منافسه (أتش بي أو أس) المهدد بالإفلاس.

السلطات الأميركية أعلنت عن خطة بقيمة 700 مليار دولار لتخليص المصارف من أصولها غير القابلة للبيع.

19 سبتمبر/أيلول 2008: وجه الرئيس الأميركي جورج بوش نداء إلى (التحرك فوراً) بشأن خطة إنقاذ المصارف لتفادي تفاقم الأزمة في الولايات المتحدة.

23 سبتمبر/أيلول 2008: طغت الأزمة المالية على المناقشات في الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك.

تضاعف قلق الأسواق المالية أمام المماثلة حيال الخطة الأميركية.

26 سبتمبر/أيلول 2008: انهار سعر سهم المجموعة المصرفية والتأمين البلجيكية الهولندية (فورتيس) في البورصة بسبب شكوك مقدرتها على الوفاء بالتزاماتها. وفي الولايات المتحدة اشترى بنك (جي بي مورغان) منافسه (واشنطن ميوتشوال) بمساعدة السلطات الفدرالية.

28 سبتمبر/أيلول 2008: خطة الإنقاذ الأميركية كانت موضع اتفاق في الكونغرس. وفي أوروبا جرى تعويم (فورتيس) من قبل سلطات بلجيكا وهولندا ولوكسمبورغ. وفي بريطانيا جرى تأمين بنك (برادفورد وينغلي).

29 سبتمبر/أيلول 2008: رفض مجلس النواب الأميركي خطة الإنقاذ. وإنهار (وول ستريت) بعد ساعات قليلة من تراجع البورصات الأوروبية بشدة، في حين واصلت معدلات الفوائد بين المصارف ارتفاعها مانعة المصارف من إعادة تمويل ذاتها.

أعلن بنك (سي تي غروب) الأميركي شراء منافسه (واكوفيا) بمساعدة السلطات الفدرالية.

الأول من أكتوبر/تشرين الأول 2008: أقر مجلس الشيوخ الأميركي خطة الإنقاذ المالي المعدلة.

امتدت الأزمة المالية إلى أوروبا بسبب عولمة الاقتصاد وانخفضت البورصات فيها بسبب تلك الأزمة. وازداد أثرها على بريطانيا بسبب الامتداد الذي تشكله البنوك البريطانية للبنوك الاستثمارية الأميركية وشملت الخطة البريطانية ما يلي :

ضخ مليارات الجنيهات الإسترلينية لإنقاذ البنوك البريطانية تقدر بـ 250 مليار جنيه (نحو 450 مليار دولار) من أموال الحكومة إلى أكبر بنوك البلاد. وتوفير خمسين مليار جنيه (86 مليار دولار) من أموال دافعي الضرائب لضخها في بنوكها.

عرض سيولة مالية قصيرة الأجل على البنوك، وإتاحة رؤوس أموال جديدة لها، إضافة إلى توفير أرصدة كافية للنظام المصرفي من أجل مواصلة تقديم قروض متوسطة الأجل.

أما في فرنسا فكان تأثير الأزمة أقل بسبب القيود التي تفرضها الحكومة على بنوك الاستثمار. أما ألمانيا، (قاطرة الاقتصاد الأوروبي)، كانت الأقل تأثراً بسبب إتباعها سياسات مالية أكثر استقلالية عن بريطانيا والولايات المتحدة، لكنها تعد خطة إنقاذ مشابهة تصل قيمتها إلى 549 مليار دولار تشمل ضخ رأس مال قيمته مليارات الدولارات في بنوكها وضمانات للإقراض بين البنوك.

وأعلنت قمة دول منطقة اليورو (قمة الدول الـ 15 التي تتبنى اليورو عملة رسمية لها) أنها ستناقش الخطة التي تدعو إلى ضمان الإقراض بين البنوك والذي تجمد بشكل شبه كامل في كل أنحاء العالم.

واعتبر (جان كلود تريشيه) رئيس المصرف المركزي الأوروبي أن مؤسسات الاتحاد الأوروبي ليست مهيأة لإطلاق خطة إنقاذ مصرفية مماثلة للخطة الجاري إقرارها بالولايات المتحدة لعدم وجود ميزانية فدرالية بالاتحاد الأوروبي.

وقد طرح فكرة إقامة صندوق إنقاذ مصرفي أوروبي حجمه 300 مليار يورو (418,4 مليار دولار). لكن رئيس لجنة وزراء مالية منطقة اليورو أيد موقف ألمانيا بعدم ضرورة تكوين صندوق أوروبي للبنوك المتعثرة، وهو الموقف نفسه الذي تبنته الحكومة الهولندية مع تأييدها لفكرة صندوق إنقاذ يخصص له 3٪ من إجمالي الناتج المحلي لإنقاذ البنوك الوطنية.

وأصر (جان كلود يونكر) رئيس مجموعة اليورو بأن أوروبا ليست بحاجة لبرنامج مماثل لما انتهجته الحكومة الأمريكية، لأن الأزمة المالية أعمق بكثير في الولايات المتحدة منها في أوروبا. كما ذكر المتحدث باسم رئيس الوزراء البريطاني (غوردون براون) أنه لا يتوقع بحث إنشاء صندوق إنقاذ أوروبي.

وقالت وزارة الاقتصاد الإسبانية إنها ستؤيد مسعى أوروبا منسقا لزيادة ضمانات الودائع المصرفية من الحد الأدنى الحالي على مستوى أوروبا وهو 20 ألف يورو.

G7

اتفق وزراء المالية وحكام المصارف المركزية في دول مجموعة البلدان الصناعية السبع الكبرى G7 (ألمانيا وكندا والولايات المتحدة وفرنسا

وبريطانيا وإيطاليا واليابان) على "خطة تحرك" تهدف إلى إعادة الثقة في أسواق المال في العالم. تتألف من النقاط التالية:

1. اتخاذ إجراءات حاسمة واستعمال جميع الوسائل لدعم المؤسسات المالية الكبرى (أي التي يؤدي إفلاسها إلى حالات إفلاس أخرى) والحؤول دون إفلاسها، بتملك حصص من البنوك لإعادة الثقة في الأسواق المالية على سبيل المثال.
2. اتخاذ جميع الإجراءات الضرورية لتحريك القروض والأسواق النقدية كي تتمكن المؤسسات المالية من الحصول على السيولة ورؤوس الأموال.
3. استعادة ثقة المودعين من خلال تأمين ودائعهم عن طريق ضمانات "قوية ومتماسكة" من قبل السلطات العامة، وتمكين المصارف من جمع رؤوس الأموال "الكافية" من القطاعين العام والخاص على حد سواء لتتمكن من "مواصلة إقراض العائلات والشركات".
4. القيام بكل ما هو ضروري من أجل تحريك سوق قروض الرهن الذي كان سبباً لازمة المالية الحالية.
5. مواصلة التحرك من أجل إحلال الاستقرار في أسواق المال وإعادة تدفق الأموال لدعم النمو الاقتصادي العالمي.

أعلن بنك الاستثمار البحريني (إنفستكورب) إطلاق صندوق بقيمة مليار دولار بالتعاون مع صندوق سيادي خليجي للاستثمار في الديون العقارية بالولايات المتحدة. وذكر البيان أن الصندوق سيشتري قروضا كاملة وأوراقا مالية مدعومة بضمانات رهن عقاري في الولايات المتحدة. كما أشار إلى

صندوق سيادي خليجي آخر لم يسمه قد ساهم بمبلغ 850 مليون دولار في تمويل هذا الصندوق، بحجة أن هناك فرصا كبيرة لتحقيق عائدات مربحة من خلال أسواق الإقراض العقاري في الولايات المتحدة، حيث سيقترض الصندوق لرفع موارده إلى 2-3 مليارات دولار.

كما يهدف الصندوق لشراء أصول أميركية تبدو جذابة بسبب الأزمة المالية وارتفاع سعر الدولار. لأنه توقع أن تزيل السلطات بالولايات المتحدة الأصول الخطرة من كشوف حسابات البنوك بتحويلها للحكومة ودفعي الضرائب وستترك الأصول الجيدة فقط.

وقد ردت خسائر الدول العربية جراء الأزمة ما مقداره 2,50 تريليون دولار. وقد ردت مجلة الايكونوميست خسارة الصناديق السيادية الخليجية بمحدود (400) مليون دولار.

سعت الإدارة الأميركية عبر مشروع خطة إنقاذ القطاع المصرفي إلى قيام الدولة بشراء أصول هالكة بقيمة 700 مليار دولار⁽¹⁾ مرتبطة بالرهن العقاري بهدف تأمين حماية أفضل للمدخرات والأموال العقارية التي تعود إلى دافعي الضرائب وحماية الملكية وتشجيع النمو الاقتصادي وزيادة عائدات الاستثمارات إلى أقصى حد ممكن. ويبدو أن دافعي الضرائب يسددون فاتورة أخطاء السياسات الاقتصادية والمالية والنقدية الأمريكية.

(1) ذكر الأمين العام للأمم المتحدة أنه يمكن القضاء على الفقر إذا قدمت الدول الغنية فقط 72 مليار دولار سنوياً!!، علماً أن تكلفة الحرب على العراق وأفغانستان تبلغ 800 مليار دولار وأن ميزانية هولندا تبلغ 700 مليار دولار.

وينص القانون على مهلة تنتهي يوم 31 ديسمبر/كانون الأول 2009 مع احتمال تمديدتها بطلب من الحكومة لمدة أقصاها سنتين اعتبارا من تاريخ إقرار الخطة.

:

يتم تطبيق خطة الإنقاذ على مراحل بإعطاء الخزينة إمكانية شراء أصول هالكة بقيمة تصل إلى 250 مليار دولار في مرحلة أولى ، مع احتمال رفع هذا المبلغ إلى 350 مليارا بطلب من الرئيس. ويملك أعضاء الكونغرس حق الفيتو على عمليات الشراء التي تتعدى هذا المبلغ مع تحديد سقفه في 700 مليار دولار.

تساهم الدولة في رؤوس أموال وأرباح الشركات المستفيدة من هذه الخطة، مما يسمح بتحقيق أرباح إذا تحسنت ظروف الأسواق.

يكلف وزير الخزانة التنسيق مع السلطات والمصارف المركزية لدول أخرى لوضع خطط مماثلة.

رفع سقف الضمانات للمودعين من 100 إلى 250 ألف دولار لمدة عام واحد.

إعفاءات ضريبية تبلغ قيمتها حوالي 100 مليار دولار للطبقة الوسطى والشركات.

:

:

منع دفع تعويضات باهظة لرؤساء أو مدراء الشركات⁽¹⁾ الذين يتم تسريحهم أو يستقيلون بعد أن عملوا في شركات باعت أصولاً إلى وزارة الخزانة طالما تساهم الخزانة فيها.

منع دفع تعويضات تشجع على مجازفات لا فائدة منها، وحددت المكافآت لمسؤولي الشركات الذين يفيدون من التخفيضات الضريبية بـ 500 ألف دولار.

استعادة العلاوات التي تم تقديمها على أرباح متوقعة لم تتحقق.

:

يشرف مجلس مراقبة على تطبيق الخطة، ويضم رئيس الاحتياطي الاتحادي ووزير الخزانة ورئيس الهيئة المنظمة للبورصة.

يحافظ مكتب المحاسبة العامة التابع للكونغرس على الحضور في الخزانة لمراقبة عمليات شراء الأصول والتدقيق في الحسابات.

تعيين مفتش عام مستقل لمراقبة قرارات وزير الخزانة.

يدرس القضاء القرارات التي يتخذها وزير الخزانة.

(1) يقدر راتب المدير التنفيذي (برادي دوغان) لبنك Credit Suisse 22,3 مليون دولار، وحصل كبار الموظفين فيه (13 شخصا) على مكافآت بلغت 162 مليون دولار. حصل مجالس إدارة أكبر خمسة بنوك استثمار على 39 بليون دولار كتعويضات ومكافآت، بزيادة 6٪ عن عام 2006. وحصل الرئيس التنفيذي (لغولدمان)، (يلويد بلانكفين) على منحة قدرها 60,7 مليون دولار، منها 26,8 مليون دولار نقداً. وهذا المبلغ يعادل ضعف ما تم التعهد فيه للسيد (بولسون) عام 2005، وهو العام السابق لتعيينه كوزير خزانة، وهو المنصب الذي حصل على موافقة جماعية من مجلس الشيوخ في 28 يونيو 2006.

إجراءات ضد عمليات وضع اليد على الممتلكات.
 إجراءات حماية للمالكين المهددين بمصادرة مساكنهم بينما من المقرر تطبيق مليوني إجراء من هذا النوع في 2009.
 السماح للدولة بمراجعة شروط منح القروض العقارية للمدينين الذين يواجهون صعوبات.
 مساعدة المصارف المحلية الصغيرة التي تضررت بأزمة الرهن العقاري.
 وذكر وزير الخزانة الأميركي⁽¹⁾ (هنري بولسون) بأن:
 خطة الإنقاذ المالي ليست دواء لمعالجة الاضطرابات الاقتصادية.
 الأزمة في النظام المالي قد انتشرت في الاقتصاد وقد تضرر منها.
 الإقراض وإصلاح النظام المالي سيستغرق وقتاً حتى يتعافى الاقتصاد.
 الخطة تهدف لدعم المؤسسات في الاقتصاد الأميركي عبر إعادة الاستقرار للنظام المالي.

تنبأت مجلة (إيكونومست) حدوث أحد ثلاثة سيناريوهات لتداعيات الأزمة في المستقبل:

الأول: تسهم السياسات النقدية للدول في إحداث تأثير بسيط على الاقتصاد العالمي ونسبة احتمالها 60٪.

(1) شهادة أمام لجنة مالية في الكونغرس بتاريخ 2008/11/18.

الثاني: تعرض الولايات المتحدة إلى كساد مع تداعيات كبيرة مماثلة ستقع في جميع أنحاء العالم ونسبة احتماله 30٪.

الثالث: أن يتبع دخول الولايات المتحدة في كساد وضعاً مظلماً للاقتصاد العالمي عبر حدوث تداعيات أكثر سوءاً ونسبة احتماله 10٪.

ويتفق الاحتمالان الثاني والثالث مع توقعات وزير الخزانة الأمريكي السابق (لاري سامرز).

وتنبأ الكاتبان (بيتر بون) و(سايمون جونسون) في مقال لهما في صحيفة (واشنطن بوست) أن الحرب العالمية المقبلة ستكون مالية، لأن الأفق المالي العالمي يزداد كآبة وخطورة يوماً تلو الآخر.

فعرض (أيسلندا) ضمان مودعيها المحليين دون الأجانب هي خطوة نحو الحرب العالمية، وسرعان ما طالب وزير المالية البريطانية (غوردون براون) مقاضاة (أيسلندا) من جراء ذلك.

والحرب المالية ستكون مؤلمة ومكلفة في آن واحد، فهي ستؤدي إلى خفض تدفق رؤوس الأموال الأجنبية، وستحمل آثاراً بعيدة المدى على السياسات والسلام العالمي.

اقترح الكاتبان خطة من عدة نقاط لتجنب ما دعا إليه رئيس (أيسلندا) من أن "كل بلد مسؤول عن نفسه" لتجنب حرب عالمية مالية، منها:

قيام القوى الصناعية العظمى بإعلان خطة جماعية تدعو إلى إعادة رسملة البنوك.

إعلان تلك الدول ضمان غطاء مؤقت لجميع الودائع والديون.

خفض أسعار الفائدة، والالتزام بضخ السيولة في النظام المالي، وتوفير حماية أصحاب العقارات الغارقين في تسديد ديونها.

يُستشف مما سبق أولوية الاقتصاد القومي على اقتصاد السوق وهذا لبُّ البرغماتية (المصالح). ويبدو أن الحلول المتاحة حالياً تتجلى في:

خفض الخسائر ما أمكن.

التعايش مع الأزمة.

منع تكرار ما حدث.

أما منطقتنا فلن تستفيد مما حدث إلا إذا صنعت نفسها بنفسها، لذلك لا بد من استثمار الأموال العربية والإسلامية في البلدان العربية والإسلامية، ولا بد من السعي لتملك العلم بالمحافظة على العقول العربية والإسلامية وعدم تهجيرها بإتاحة الفرص أمامها ووضع الرجل المناسب في المكان المناسب. وذلك في سبيل حيابة التقنية للاستفادة من الموارد المحلية بأفضل قيم مضافة.



يمكن تلخيص الأحداث التي أدت إلى حصول الأزمة، الشكل (1)، كما يلي :

إن زيادة الإنفاق الخاص مؤداه زيادة التضخم، وزيادة التضخم مؤداه فقدان النقود لقيمتها الحقيقية، مما ينجم عنه ضعف القوة الشرائية للأفراد والشركات فيضعف مشترياتهما، مما ينعكس على ضعف سيولة الشركات في السوق. ويتم ذلك من طرفين، فضعف مشتريات المستهلكين لضعف ما بأيديهم من نقود من جهة، وتراجع مبيعات الشركات سيؤدي بها إلى خفض أسعارها ومن ثم خفض إنتاجها من جهة أخرى.

إن زيادة الإنفاق الحكومي العام مؤداه زيادة الضرائب لتمويل النفقات العامة، مما يزيد من حدة التضخم وآثاره المبينة سابقاً. كما أن زيادة الإنفاق الحربي يؤدي لفقدان الدول المتحاربة لسيولتها، مما يجبرها على الاستدانة.

وكنتيجة لما سبق، فإن نقص السيولة الحاصل أدى بالحكومة الأمريكية إلى التوجه نحو الاقتراض من السوق العالمية بطرح سندات خزينة، والاستدانة من السوق الأمريكي الداخلي بخفض شروط الائتمان والتهاون في الضمانات العقارية.

ويعتبر ما سبق بمثابة دوامة لأنها تخلق أموالاً ائتمانية في السوق مما ينجم عنه سيولة مصطنعة اصطلاح على تسميتها بالفقاعة، وطالما أن الشركات في السوق قادرة على الوفاء بالتزاماتها أو ما يسمى بنقطة الإغلاق (Break Point Even) فإن الدوامة مستمرة.

فإذا عجزت الشركات على الوفاء بالتزاماتها، وهذا ما حصل بانتهااء
الفقاعة على مستوى السوق العالمي، فإن ركود السوق وبطء حركة
البيع والشراء هي السمة الأساسية له.

فإذا استمر الركود زمناً أطول وعجزت الحلول المقترحة عن إعادة ضخ
السيولة للسوق فإن الانكماش سيكون المرحلة التالية حيث الكساد
العام.

وبإفلاس الشركات وخروجها من السوق فإن جيوشاً من العاطلين عن
العمل ستكون في قارعة الطريق.

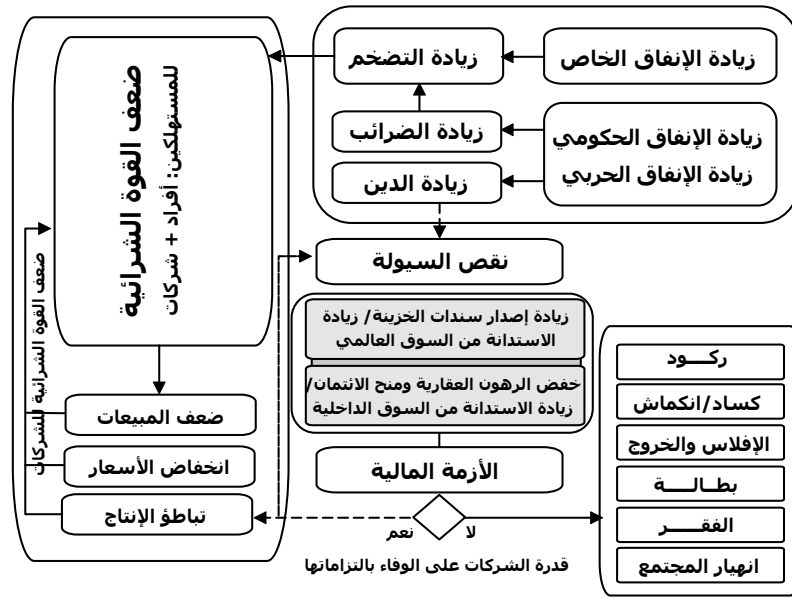
وبذلك ينتشر الفقر بين الناس، ويبدأ الانهيار الاجتماعي بين الناس.

مما نجم عنها فعلاً حالات انتحار وقتل وعنف متزايد، وازدياد الطلب على
ارتفاع الخطوط الساخنة للمصحات العقلية. وكذلك تدمير الممتلكات
ومهاجمة الشرطة.

وقد زادت مبيعات الحبوب المقاومة للاكتئاب بمعدل 16 في المائة في كل عام
في الدول الصناعية الكبرى السبع بين العامين 1989 و1999، حتى غطت
مبيعات حبوب بروزاك Prozac (المضادة للاكتئاب) إجمالي الناتج المحلي
للدول الصغيرة⁽¹⁾.

(1) هيرتس، مرجع سابق، ص 62.

الشكل (1) الأزمة المالية العالمية بياناً



عندما اشتدت الأزمة في بداية شهر 10/2008 لفت انتباهي تصرف الحكومة الأمريكية بضخ 700 مليار دولار، والحل (مبدئياً) صحيح لأن عروق الاقتصاد قد نضبت وجفت سيولة المصارف، لذلك تدخلت الحكومة بفتح خزائنها لمساعدة الأسواق بضخ الأموال فيها.

وعدت بذاكرتي إلى خلافة الإسلام التي حكمت قروناً طويلة دون أزمات كالتى حدثت ومازالت تحدث في عصر المدنية الغربية المسيطرة. فكيف عالج الاقتصاد الإسلامي هكذا أزمات؟ ولماذا لم تمرّ به أصلاً أزمات بهذه الشدة؟ ولا يمكن القول بأن حجم الأموال كانت أقل، فقد ذكر القرآن الكريم أموال قارون حيث تنوء عصبة الرجال من حمل مفاتيح خزائنه!

فقال: (إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُولِي الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ) [القصص: 76]، فكم إذن هي محتويات الخزائن؟

إن زكاة المال في الإسلام ركن من أركانه، وقد حدد رب العالمين في قرآنه مصارفها، فقال تعالى: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) [التوبة: 60]. وطالما توقفت عند سهم الغارمين بأنه لمعالجة من فقر حاله لضمان عيشه الكريم حفظاً لكرامته الإنسانية.

وبما أن زكاة المال يتم إخراجها عند كل حول، وحيث أن لكل مسلم الحرية في تحديد بداية حوله، فإن ذلك معناه أن سيلاً من الحوالات النقدية تتوجه من الأغنياء للفقراء ومنهم الغارمين.

إنه حلّ من الله تعالى بتوجيه قسم من أموال الزكاة للمدينين المعسرین للوفاء بديونهم منعاً لانتهيار الأسواق ووقوعها في براثن الأزمات المالية. إنه حلّ يصعب رؤيته بالحالات العادية، لكننا رأيناه الآن بعد أن تضخم حاله وازدادت الديون إلى حد يصعب الوفاء بها فتراكمت الأزمة وصار صعباً التعامل معها لما نجم عنها من آثار شديدة.

فما هي الحلول التي انتهجها الاقتصاد الإسلامي لتلافي الوقوع بهكذا أزمات؟ لقد مر معالجة دين الغارمين في دولة السنوات العشر التي أسسها المصطفى عليه الصلاة والسلام بمرحلتين:

1. عدم الصلاة على من مات وعليه دين، تعزيزاً وتشديداً، حتى يتبرع أحد الورثة أو أفراد المجتمع بكفالة دين الغارم الذي مات وترك الدين. وسادت هذه المعالجة في بداية الدولة الفتية.

2. كفالة بيت المال لديون الغارمين، فقد ذكر أبو هريرة رضي الله عنه " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى عَلَيْهِ الدِّينُ فَيَسْأَلُ هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ فَضْلاً فَإِنْ حَدَّثَ أَنَّهُ تَرَكَ لِدِينِهِ وَقَاءَ صَلَّى وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَمَنْ تُوفِّيَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِينًا فَعَلِيَ قَضَاؤُهُ وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ"⁽¹⁾. فكان بيت مال المسلمين كفيل بسداد ديون الغارمين.

فبداية علم رسول الله صلى الله عليه وسلم مجتمع المسلمين على كفالة ديون بعضهم واحتسابه من الصدقات، ثم كفل بيت المال سداد ديون الغارمين. إن معالجة الإسلام لقضية الديون نجحت عبر قرون طويلة وما ذلك إلا نظر ثاقب لأهميتها ودورها في كساد الأسواق وخراب الثقة بين متعامليه.

الدولة هي راعية شأنها شأن كل مستوى إداري فيها من أفراد ومؤسسات والمسؤولية مشتركة بين الجميع، لقوله صلى الله عليه وسلم: (كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: الْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)، قَالَ: سَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحْسَبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)⁽²⁾.

(1) صحيح البخاري: 2133.

(2) مسند أحمد: 5753.

ومن ذلك :

يجب على الجهات الإشرافية من وزارات أو مصرف مركزي أو بورصة أو لجان محاسبية وغيرها بوصفها راعية للأسواق وأحواله أن تسعى إلى تطبيق الأحكام الإسلامية لأنها عقيدة أغلبية الناس فمن الواجب العمل بمقتضاها. كمراقبة موازين ومكاييل الأسواق ومحاربة الغش والتدليس والفساد، وعدم التدخل بالتسعير إلا لضرورة.

تنظيم معايير مهنة الوساطة والسمسرة ومنع التكتلات المؤدية إلى إلحاق الضرر والظلم بالناس وتأمين الحرية والإفصاح لللازمين لرواد السوق من بائعين ومشتريين ومنع غبن المسترسل وعدم تلقي السلع والقادمين من خارج البلد قبل أن يعلموا حقيقة الأسعار.

مراقبة ومحاسبة الإدارات المشرفة على الأسواق والتي حلت محل المحتسب. لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستوفي الحساب على العمال ويدقق عليهم.

تتميز شريعة الإسلام بضوابطها التي تسري على الجميع دون استثناء حكماً ومحكومين أفراداً وجماعات. فيها الثابت وفيها المتغير، فالثابت هو منطقة محددة لا مجال فيها للاجتهاد، فيها النصوص محكمة قطعية الثبوت وقطعية الدلالة ولا مجال للاجتهاد وهي منطقة صغيرة لكنها مهمة جداً تمثل الثوابت الفكرية والشعورية والعملية للأمة وتجعل منها أمة واحدة في الاتجاه والغاية والفكرة⁽¹⁾.

(1) القرضاوي، د. يوسف، دور الأخلاق والقيم في الاقتصاد الإسلامي، ص 212.

وكمثال على الثوابت، فإن الاحتكار أمر مباح في الاقتصاد الرأسمالي، لكننا لازلنا نذكر دعوى الحكومة الأمريكية ضد شركة مايكروسوفت لتقسيمها بحجة قانون الاحتكار، فلولا أن الأمر قد طال رقبتها لما أشهرت هذا القانون، وهذا سببه البرغماتية (أي المصالح) التي يعيشون بها. أما في الاقتصاد الإسلامي فالاحتكار محرم لأنه من الثوابت التي تسري على الجميع. والاحتكار سواء من قبل الدول أو الجماعات من شركات ومنظمات مُسيء للاقتصاد وضارٌ بظروف التبادل العادل فيه.

أما المتغيرات فغير محدودة إنما تضبطها الثوابت العامة. ومنطقة المتغيرات تعطي سعةً ومرونةً للشرعية الإسلامية للتكيف مع الوقائع والعصور والبيئات المختلفة، فهي "لم تحجر دائرة الابتكار، وإنما على العكس حجرت دائرة الممنوع وأبقت دائرة المشروع متاحة للجهد البشري في الابتكار والتجديد"⁽¹⁾.

إن عدم وجود ضوابط حاكمة على مجتمع ما، تجعل بعض الأفراد السيئين فيه يتسلطون على الناس، فيثون أفكارهم الخبيثة لاستغلالهم دون رادع، وغالباً ما يقومون بأعمالهم في الخفاء.

لقد تساءل كثير من الناس عن وجود مؤامرة حاكها البعض لهذه الأزمة التي ألمت بالناس فأقضت مضجعهم وذهبت بأموالهم ومدخراتهم. لذلك رأيت من الهام جداً إلقاء الضوء على الشواهد التالية لعلها تجيب عن بعض التساؤلات. نشرت جريدة (فيدرال أوبزرفر) في عام 2004، وثيقة هامة جداً توضح مؤامرة قد دبرت منذ 100 سنة تقريباً:

(1) سويلم، د. سامي، "صناعة الهندسة المالية نظرات في المنهج الإسلامي"، مركز البحوث، شركة الراجحي المصرفية للاستثمار، رمضان 1421، ديسمبر 2000.

اقترحت وثيقة مصرفيو 1892 (The Bankers Manifesto) بأن كل ذلك هو جزء من خطة متعمدة من جانب المصارف العامة لحرمان الجماهير من ديارهم وممتلكاتهم. وهي وثيقة من وثائق الكونغرس الأميركي تقدم بها الأب (تشارلز ليندبيرغ Charles Lindbergh Sr.) الذي خدم في الكونغرس بين 1903 و1913. وقدم البيان الذي لا يزال في الاستخدام حتى اليوم. وينص البيان في جزء منه:

(يجب أن نتعامل مع الناس بحذر في كل حركة، حيث تبدي الطبقات الدنيا منهم علامات هياج... كالمزارعين وتحالفات العمال، ويجب علينا اتخاذ خطوات فورية للسيطرة على هذه المنظمات في مصلحتنا أو تعطيل رأس مالهم... يجب أن يحمي [المصرفيون وأموالهم] أنفسهم بكل طريقة ممكنة من خلال الجمع بين [الاحتكار] والتشريعات. ويجب أن تكون المحاكم مساعداً لنا؛ ويجب جمع الديون وسندات الرهون العقارية بأسرع وقت ممكن.

وعند تنفيذ هذه العملية القانونية يفقد الناس منازلهم، وسيكونون أكثر ليناً من خلال تأثير الذراع القوي للحكومة التي تطبق على السلطة المركزية لإمبراطورية الثروة تحت سيطرة أبرز الممولين. والناس بدون منازل لن تتشاحن مع قادتها⁽¹⁾.

(1) "We must proceed with caution and guard every move made, for the lower order of people are already showing signs of restless commotion... The Farmers Alliance and Knights of Labor (These were the two great organizations standing up at that time against the 'silent oppression') must be carefully watched by our trusted men, and we must take immediate steps to control these organizations in our interest or disrupt them... Capital [the bankers and their money] must protect itself in every possible manner through combination [monopoly] and legislation. The courts must be called to our aid; debts must be collected bonds and mortgages foreclosed as rapidly as possible. When through the process of the law the common people have lost their homes, they will be more tractable and easily governed through the influence of the strong arm of the government applied to a central power of imperial wealth under the control of the leading financiers. People without homes will not quarrel with their leaders". (Quoted in THE FEDERAL OBSERVER 4:172, June 21, 2004), federalobserver.org).

ولكن هذا المقال لم يحظ بأهمية تذكر رغم نشره في صحيفة ذائعة الصيت، وهذا ليس بغريب على مجتمع يؤمن بثقافة المال، فمن شواهد هذه الثقافة :

"الشرطة يعرفون من هم أصحاب المصالح الذين عليهم حمايتها"⁽¹⁾.

"المسألة ليست مسألة أخلاق، إنما هي مسألة تجارة، وأحياناً تتطابق مجموعتا الاعتبارات، ولكن هذا لا يحدث دائماً. إن الشركات ليست حارسات المجتمع، إنها كيانات تجارية تعمل من أجل الربح"⁽²⁾.

"إن الوصول إلى وظيفة سياسية منتخبة في الولايات المتحدة هي الآن تكاد تكون مقصورة على الأغنياء حقاً.... فكيف يمكن أن تكون الانتخابات حرة ونزيهة عندما لا يستطيع أن يشارك فيها إلا من امتلأت خزائنه بالأموال؟"⁽³⁾.

"إن عملية الديمقراطية السياسية تكلف مالياً بكميات يتوالى ازديادها، فإلى من يتوجه السياسيون لتغطية هذا العجز؟ إلى القطاع الخاص.... فالمال يشتري الفعل ويشتري النفوذ.... هذه الهبات تخلق، عدم شفافية غير مرغوبة"⁽⁴⁾.

"أكثر عشرة تلقوا إسهامات من أعضاء الكونغرس قد تلقوها من صناعات السكر الأمريكية وقد صوتوا للمحافظة على حصة من السكر، بحيث يبقى سعره مرتفعاً بالنسبة إلى المستهلك ومثل هذا حصل

(1) هيرتس، مرجع سابق، ص 55.

(2) هيرتس، مرجع سابق، ص 222.

(3) هيرتس، مرجع سابق، ص 111.

(4) هيرتس، مرجع سابق، ص 112.

في صناعة الأخشاب وقاذفات B-2 وصناعة القمار بل حتى في تشريع قيادة السيارة في حالة السكر وأمور أخرى⁽¹⁾.

سياسة (أنا ومن بعدي الطوفان):

فقد كتب (هنري كيسنجر)، وزير الخارجية الأمريكي الأسبق، بالتعاون مع البروفيسور مارتن فيلدشتاين، أستاذ الاقتصاد بجامعة هارفارد وكبير المستشارين الاقتصاديين للرئيس الأمريكي الأسبق (رونالد ريغان)، يحذران فيه من تكديس مليارات النفط في الخليج ومن صناديق الثروة الخليجية ويدعو الغرب لتقليص قدرة (أوبك) حتى لا يتحول أثرها من أثر اقتصادي إلى أثر سياسي. وقالوا بأن ارتفاع أسعار النفط، أدى إلى نشوء أكبر ظاهرة بالتاريخ لانتقال الثروات من منطقة بالعالم إلى أخرى حتى أن دول أوبك ستحصل خلال 2008 على ما قد يصل إلى تريليون دولار (ألف مليار)، الأمر الذي قد تكون له آثار سياسية مستقبلية. ودعا (كيسنجر) الذي سبق أن طالب بإستراتيجية أمريكية لتجويع العرب وفق مبدأ (الغذاء مقابل النفط) عندما استخدم العرب سلاح النفط في حرب 1973 لتطوير ما أسماه (إستراتيجية سياسية) لمواجهة صناديق الثروة العربية الناجمة من النفط وقيام أوبك باستعمال أرصدها المالية الكبيرة للابتزاز السياسي والاقتصادي، محذرا من أن التراخي سيؤدي إلى خفض مستويات الحياة بالدول الغنية المستوردة وإصابة موازين المدفوعات بعدم التوازن، هذا فضلا عن الضغوط التضخمية. وقال: "بفضل تزايد الثروات السيادية أخذت تنتقل هذه الثروات من الاستثمار السلبي بالسندات الحكومية الأمريكية والأوربية إلى الأسهم

(1) هيرتس، مرجع سابق، ص 114-115.

وإلى شراء شركات أمريكية بالكامل ، ما يعني تزايد تأثير هذه الدول على الاقتصاديات الغربية⁽¹⁾.

إن هذه الانهيارات للبنوك والشركات الأمريكية قد تكون مفتعلة مستهدفة أكثر من تريليون دولار (ألف مليار) من أموال صناديق الثروة السيادية العربية⁽²⁾، ومثلها من صناديق الثروة السيادية الآسيوية واللاتينية لدول كالصين واليابان وسنغافورة وكوريا الجنوبية والبرازيل، المستثمرة في المؤسسات المالية والتي تعد ديوناً على الاقتصاد الأمريكي وسوف تعود لبلادها مع أرباحها الخيالية، وهو ما لا يريده صانع القرار الأمريكي، ليس فقط لأن الاقتصاد الأمريكي المتهالك لا يحتمل مخاطر سحب هذه الأموال الطائلة (التي بدأت دول تسحبها بالفعل في أعقاب الأزمات المالية وهجمات 11 سبتمبر) ولا يقدر على دفع أرباح هذه الأموال الباهظة للخارج، وإنما أيضاً لأهداف سياسية تتعلق بإنقاذ الإمبراطورية الأمريكية الرأسمالية من الفلس والانهيار الاقتصادي والسياسي معاً، ولن يستطيع المستثمرون

(1) صحيفة إنترناشيونال هيرالد تريبيون يوم 19 سبتمبر الماضي 2008.

(2) ذكرت المؤسسة العربية لضمان الاستثمار في الكويت في تقرير لها أواخر العام 2004 (أي قبل تضاعف أموال النفط في العامين الماضيين بفعل ارتفاع أسعار البترول) أن حجم الثروات العربية في الخارج بلغ نحو "1.4" تريليون دولار، كان نصيب دول مجلس التعاون الخليجي من هذه الثروات يتراوح بين "800" مليار وتريليون دولار (ألف مليار). وقد بلغت سطوة هذه الصناديق للثروة السيادية (وهي أدوات استثمارية حكومية لدول خليجية وآسيوية ولاتينية) والتي تدير أصولاً تزيد عن 2,5 تريليون دولار (ويتوقع أن تصل أرصدها إلى 12 تريليون عام 2015)، وأنها ضخت خلال الأشهر القليلة الماضية فقط مبلغ 60 مليار دولار في البنوك التي ضربتها كارثة الرهن العقاري المفاجئة في الولايات المتحدة، وكذلك حين صبت صناديق سيادية من آسيا والخليج قرابة 20 مليار دولار في "سي تي بنك" و"ميريل لينش" وهي مؤسسات أعلنت إفلاسها لاحقاً رغم الضخ المالي فيها من صناديق الثروة السيادية وهي أموال عربية ذهبت في خبر كان!!.

الأجانب هنا أخذ أي تعويض من المؤسسات المفلسة (بموجب الفصل 11) الذي يحمي المؤسسات المفلسة من الدائنين ولا يرتب أي حقوق لأصحاب الإبداعات على من يشترون هذه الشركات أو البنوك من المستثمرين الأمريكيين الآخرين !

ولإدراك خبث ومخاطر هذه المؤامرة نشير إلى أن السياسة الاقتصادية الأمريكية سعت في عهد (بوش) لاتباع نظام طباعة (الدولارات) دون أسس نقدية سليمة لأن اقتصاد العالم مربوط بالدولار صعوداً وهبوطاً. فازداد الإصدار النقدي بدون غطاء حقيقي من الإنتاج لتحقيق للولايات المتحدة ثراء مستلباً من باقي بلدان العالم⁽¹⁾.

يحتاج الاقتصاد إلى أدوات تحركه وتسيطر عليه، فالحق أداة، مصدره في الاقتصاد الإسلامي :

الملكية، سواءً ملكية عين كملكية عقار، أو ملكية منفعة كحق الإيجار. الدين، لا يمثل حقاً بل هو امتداد لحق الملكية.

لكن الاقتصاد التقليدي أساء في إعطاء الدين صفة أداة حق اقتصادي، فرتب على تبادله قيمةً اقتصادية، أطلق عليها الاقتصادي موريس آليه: بالحقوق المزيفة. فسمح ببيعها وشرائها بقيمة مضافة. ونفس القياس يُقال على الأوراق التجارية.

(1) عرفة، جمال، (هل دبرت أمريكا الأزمة المالية العالمية للاستيلاء على أموال العرب؟!)،

ثم تمادى الاقتصاد التقليدي بمنح النقود قوة حق اقتصادي أيضاً، فسمح ببيعها وشرائها بقيمة مضافة، بينما حجّم الاقتصاد الإسلامي دورها كأداة تبادل وحسب.

ومما وسع حجم المشكلة تدخل المصارف في تسهيل وتبادل هذه الحقوق المزيفة، فخلقت نقوداً ائتمانية فزادت السيولة دون زيادة حقيقية في الأصول التي تخلق أدوات كما في الاقتصاد الإسلامي. وقد حددت اتفاقيات بازل 1 و 2 النسبة بين الأصول المملوكة والمديونية بـ 8٪ لكن المصارف تجاوزت هذه النسبة بأضعاف مضاعفة.

فالملكية محدودة بينما المديونية غير محدودة، وربط المديونية بالملكية يعتبر قيداً، لكن الخطأ المرتكب كان بمنح مديونية كبيرة جداً دون رقابة، فالمصارف التجارية كانت مراقبة نوعاً ما، أما المصارف الاستثمارية (التي انهارت) كانت غير مراقبة بالمرة. علماً أن المصارف التجارية هي التي أنشأت المصارف الاستثمارية للهروب من الرقابة. فبدلاً من منح 10 أضعاف رأسمالها بحسب بازل، صارت تمنح 100 ضعف وأكثر انطلاقاً من مصداقية المصرف وثقته في السوق. وزادت العولة في أسواقها المفتوحة من الأزمة. فمثلاً في 2006:

بلغ حجم الناتج العالمي 47 تريليون دولار..

بلغ حجم الأوراق المالية 51 تريليون دولار..

بلغ حجم السندات 68 تريليون دولار..

بلغ حجم المشتقات 473 تريليون دولار.. ((عشرة أضعاف الناتج المحلي))

فلنتصور وجود عقار قيمته 1 مليون دولار يساعد في الحصول على 10 مليون دولار، مما يُشعر مالكة بتخمة مالية وكأنه يملك ثروة دون وقائع على أرض الحقيقة.

أما في الاقتصاد الإسلامي فإن البيع النقدي ليس فيه ائتمان، وفي بيع السلم والاستصناع فإن النقود يتم تسليمها ائتماناً بنفس قدر السلع الموصوفة بالذمة والتي يجب تسليمها بعد فترة محددة. وبيع التقسيط والآجل يتم فيه تسليم السلع حالا ويتأخر تسليم النقود إلى فترة محددة أيضاً. والنتيجة أن الائتمان يساوي قدره من السلع إنما لفترة محددة.

أوجب الإسلام على المال زكاة سنوية مقدارها 2,5٪ من المال النامي تدفع من ملاكه إلى الفقراء كمساهمة اجتماعية. فمن أحد مصارف الزكاة الهامة جداً هي إغناء الفقراء والمساكين خاصة إذا كانوا قادرين على العمل، وفي هذا محاربة للبطالة وتشجيع للاستثمار⁽¹⁾ بل بهذا يدخل مستثمرون جدد إلى السوق مسددون للزكاة ومساهمون في العام التالي في حل مشكلة البطالة. وهذا الاتجاه طبقه عمر رضي الله عنه حيث كان يوجه عماله وولاته قائلاً: (إذا أعطيتهم فأغنوا)⁽²⁾، وكان يوجه عماله الذين يوزعون الصدقات بقوله: (كرروا عليهم الصدقة، وإن راح على أحدهم مئة من الإبل)⁽³⁾.

ومن مصارفها أيضاً سهم الغارمين أي المدينين، وهم مدينون غرقوا في ديون عجزوا عن سدادها.

(1) قطقجي، د. سامر، مشكلة البطالة وعلاجها في الإسلام، مؤسسة الرسالة، 2005، ص 131.

(2) أبو عبيد، الأموال، ص 565.

(3) أبو عبيد، مرجع سابق، ص 565.

وبمقابلة سلوك حلّ الأزمة المالية العالمية الحالية يمكننا ملاحظ الآتي :

حث الاقتصاد الإسلامي على تحجيم الدين بين الناس وتوسعته مع المحتاجين بضوابط وكأنه يسعى لضبط السوق مانعاً إياه من الوقوع بمخاطر وأزمات. أما الاقتصاد التقليدي فحث على التوسع بالدين بلا ضوابط بل ويقوى دافعة إليه مهياً كل السبل كالبطاقات الائتمانية والتسهيلات الائتمانية والتلاعب بالرهن وبيع الدين وما إلى ذلك من ممارسات ينهى عنها الشرع الإسلامي.

أوجد الاقتصاد الإسلامي حلاً مستداماً لتمويل خطر الائتمان العام فأوجب سهماً للغارمين منعاً لأي أزمة ائتمانية تؤدي لسقوطه، أما الاقتصاد التقليدي فارتأى الحلّ كاستثناء عند وقوع الأزمات. لذلك ينتهج الاقتصاد الإسلامي حلولاً دائمة طويلة الأمد، بينما ينتهج الاقتصاد التقليدي حلولاً علاجية استثنائية وكأنه يتعلم بالممارسة.

سعى الاقتصاد الإسلامي بحلولة من الأسفل إلى الأعلى بمساعدة المدين الأصلي مباشرة وهو الطرف الضعيف لسداد دينه تجاه دائنه، أما الاقتصاد التقليدي فقد قدم مساعداته للقوي الذي ارتكب الخطأ أي انتهج حلاً يتجه من الأعلى إلى الأسفل، فأفاده مرتين الأولى عندما تركه يعبث إفساداً بالربا والثانية بضخ الأموال له كي لا يقع مفلساً، بل وأحقه بقانون خاص للإفلاس حمايته. والميل للضعيف هي فلسفة يقوم عليها الاقتصاد الإسلامي في أغلب الحالات. لذلك فإن ضخ الأموال في السوق يجب أن يوجه للمدينين الأخيرين للوفاء بديونهم أسوة بفعل الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه الذي كان لا يبيع خادم الرجل

ولا مسكنه في الدين⁽¹⁾، لأن الشرع ضمن لكل فرد حصانة تستر كرامته الإنسانية. وحرّيّ بالدولة أن تقوم بهذا.

إن خفض سعر الفائدة كإجراء لا يكفي⁽²⁾، ولا بد من إسقاط الربا، والربا هي الزيادة على رأس المال دون مقابل، لقوله تعالى: (وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ) البقرة: 279، لذلك فإن الربا يجب أن يُلغى كلياً، وبهذا تنتعش السوق وتستعيد عافيتها.

حارب الإسلام الاكتناز لأنه بمثابة تفضيل للسيولة وحرمان الدورة الاقتصادية من المال الذي هو أساسها، لذلك أوجب على المال زكاة سنوية مقدارها 2,5٪ تدفع من ملاكه صغاراً كانوا أم كباراً عاقلين أو غير عاقلين. يقول صلى الله عليه وسلم: “أَلَا مَنْ وَلِيَ يَتِيماً لَهُ مَالٌ فَلْيَتَّحِرْ فِيهِ وَلَا يَتْرُكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ”⁽³⁾.

نهى الإسلام الأفراد والجماعات عن التوسع في الإنفاق ما لذلك من دور في خلق التضخم.

كما حد من الإنفاق الحكومي، ومنع فرض الضرائب، فالضرائب أداة مسيئة لتوزيع الثروات بشكل عام. كما تساهم الضرائب برفع الأسعار مما يزيد من التضخم فالمستهلك هو الدافع الأخير للضرائب في نهاية الأمر. وقد

(1) مصنف ابن أبي شيبة ج 7 ص 219.

(2) اقترب المركزي الياباني بتاريخ 2008/10/1 من نقطة الصفة لسعر الفائدة حيث وصلت إلى 0,003.

(3) سنن الترمذي: 580.

أثبت الحل الأمريكي للأزمة إساءة واضحة لاستخدام أموال الضرائب دون استئذان من أصحابها الحقيقيين.

الحد من الحروب وتجارة الأسلحة، حيث تقدر تكلفة الحرب على العراق وأفغانستان بحوالي 800 مليار دولار، أي بما يتجاوز ما ستضخه الولايات المتحدة الأمريكية لحل الأزمة المالية العالمية. وهذا الإنفاق صيرورته مزيد من التضخم في السوق العالمي.

عدم إتباع سياسة القطيع في السوق بإتباع سلوك الشركات القائدة. قال صلى الله عليه وسلم: (لا تكونوا إمعة تقولون إن أحسن الناس أحسناً وإن ظلموا ظلموا ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساؤوا فلا تظلموا)⁽¹⁾، وكان عبد الله بن مسعود يقول: اغدُ عالماً أو متعلماً ولا تغدون إمعةً فيما بين ذلك⁽²⁾. والإمعة هو الأحمق الذي لا يثبت على رأي. ويعزى جزء كبير من الأزمات المالية إلى تقليد الآخرين عن غير علم ولا هدى. لذلك لابد لكل مستثمر في السوق من تفقه وتعلم أسوة بقول عمر رضي الله عنه: (لا يبيع في سوقنا إلا من تفقه في الدين)⁽³⁾، ويلاحظ أن الأمر موجه إلى البائع لأنه أساس السوق فإن انتظم عمله انضبط السوق بمن فيه.

إن عودة فقه المعاملات وهو الجزء التطبيقي للإسلام إلى الحياة من جديد بثوب اسمه الاقتصاد الإسلامي وتقديمه للكثير من الحلول الناجعة لأزمات العالم، إنما هو برهان على أن هذا الدين هو دين حياة يصلح للناس كافة، وهذا ما أنبأ به الله عز وجل (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا

(1) سنن الترمذي ج4/ص364 برقم : 2007.

(2) سنن الدارمي ج1/ص91 برقم : 248.

(3) سنن الترمذي ج : 2 ص : 357.

وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ) سبأ: 28، وأخبر به المصطفى المختار ﷺ قائلاً: (أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرَّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتَهُ الصَّلَاةَ فليصل. وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يَبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَةً).⁽¹⁾

وإن بشارات الإعجاز الاقتصادي الإسلامي تتوالى، ولا بد أن يراها الجميع خفاقةً، فعندما كان العرب أفصح الناس وأشعرهم أعجزهم كلام الله تعالى، وعندما صار العلم بأدواته واختراعاته نبراساً مضيئاً تالت إعجازات القرآن الكريم والسنة الشريفة تترى، ولما صار الاقتصاد في هذه الأيام ذو صولة وجولة فلا بد من بروز الإعجاز الاقتصادي لهذا الدين العظيم ومن ظهوره.

فقد تساءل (بوفيس فانسون) رئيس تحرير مجلة (شالونج) في افتتاحيتها مخاطباً (البابا بنديكيت السادس عشر) قائلاً: (أظن أننا بحاجة أكثر في هذه الأزمة إلى قراءة القرآن بدلاً من الإنجيل لفهم ما يحدث بنا وبمصارفنا لأنه لو حاول القائمون على مصارفنا احترام ما ورد في القرآن من تعاليم وأحكام وطبقوها ما حلّ بنا ما حلّ من كوارث وأزمات وما وصل بنا الحال إلى هذا الوضع المزري؛ لأن النقود لا تلد النقود)⁽²⁾.

أما (رولان لاسكين) رئيس تحرير صحيفة (لوجورنال د فينانس) فقد طالب بوضوح وجراءة أكثر في افتتاحيتها بضرورة تطبيق الشريعة الإسلامية في المجال المالي والاقتصادي لوضع حد لهذه الأزمة التي تهز أسواق العالم من

(1) أخرجه الشيخان.

(2) الشريعة تنقذ اقتصاد العالم، صحيفة تشالونج الفرنسية:

جاء التلاعب بقواعد التعامل والإفراط في المضاربات الوهمية غير المشروعة. وجاء عنوان مقاله بعنوان: "هل تأهلت وول ستريت لاعتناق مبادئ الشريعة الإسلامية؟"⁽¹⁾

وأشارت الباحثة الإيطالية (لووريتا نابليون) في كتاب لها بعنوان (اقتصاد ابن آوى) إلى أهمية التمويل الإسلامي ودوره في إنقاذ الاقتصاد الغربي. وأضافت أن "التوازن في الأسواق المالية يمكن التوصل إليه بفضل التمويل الإسلامي بعد تحطيم التصنيف الغربي الذي يشبه الاقتصاد الإسلامي بالإرهاب"، ورأت نابليون: "أن التمويل الإسلامي هو القطاع الأكثر ديناميكية في عالم المال الكوني". وأوضحت أن: "المصارف الإسلامية يمكن أن تصبح البديل المناسب للبنوك الغربية، فمع انهيار البورصات في هذه الأيام وأزمة القروض في الولايات المتحدة فإن النظام المصرفي التقليدي بدأ يُظهر تصدعاً ويحتاج إلى حلول جذرية عميقة"⁽²⁾.

وأخيراً..

إذا كانت الأنظمة الوضعية راغبة عن الحل الإسلامي لهذه المشكلة فلتطبق ما بدا لها، وما أظن حلاً من الحلول الوضعية نافعا، والواقع أصدق شاهد على ما أقول. ومن أراد أن يجرب فليفعل، فالتجربة خير برهان، ولكن علينا الصبر والانتظار سنين بل عقوداً لتقييم نجاح أي تجربة أو فشلها!!

وليعلم أهل التجارب الاجتماعية أن الإنسان ليس عبداً لأهوائهم وأن الشعوب ليست حقولاً لتنفيذ أفكارهم وتطبيق تجاربهم، فهي ليست

(1) الشريعة تنقذ اقتصاد العالم، مرجع سابق.

(2) الشريعة تنقذ اقتصاد العالم، مرجع سابق.

كالتجارب التجريدية التي تستهلك ورقة وقلماً وقليلًا من الوقت والجهد الذهني، أو كالتجارب العلمية التي يكفيها مخبرٌ وبعض الأدوات لتحصيل النتائج. إنَّ تجاربهم تستهلك أمماً بأكملها، تقضي على شعوب بقضئها وقضيضها، وتستنزف من الطاقات والإمكانات ما يعجز العقل عن إحصائها، وتصرف من الزمن عقوداً بل قروناً. وغالباً ما يتخلَّى أصحاب هذه التجارب عنها وينبذونها وراء ظهورهم مخلِّفين معها شعوباً مسحوقة وأمماً تائهة وإمكانات ضائعة، كما فعل أصحاب التجربة الشيوعية، فهل يُعقل أن يكفيهم الاعتذار إلى الناس؟. وفي رقبة من سيُعلق ملايين القتلى والمفقودين وذويهم وإلى من سيلجأ ملايين المشرَّدين والمضطهدين؟. ومن سينقذ ملايين المسحوقين المستعبدين؟. إنها المسؤولية التي لم يحسب أولئك لها حساباً، ولا تربَّوا على حملها، ولا تدربَّوا على تحمُّل أعبائها. نعم إنها المسؤولية التي ما عرفها على حقيقتها إلا المؤمنون، وما تجلَّت في أكمل وجوهها وأبهى حللها إلا في ظلِّ نظام الإسلام، كيف لا، وقد رسَّخ الدِّين هذا المفهوم في نفوس المؤمنين وجذَّرها في قلوبهم. وما أكثر الآيات والأحاديث التي جاءت في ذلك، قال الله عزَّ وجلَّ: (وَقَفُّهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ) الصافات: 24، وقال أيضاً: (وَلَتَسْأَلَنَّ عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) النحل: 193.

لقد ربَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم صحابته على هذا المبدأ الذي يجب أن يُبنى عليه المجتمع وتقوم على أساسه الدول، فأحيت هذه التربية ضمائرهم وقوَّمت سلوكهم، فسجَّل لهم التاريخ أروع الأمثلة وأنبأها، وها هو ذا فاروق هذه الأمة الذي فتح المشرق والمغرب ودانت له الأرض فملاًها عدلاً وإنصافاً وقد شهد له بذلك أعداؤه. وما أشهر مواقفه التي تدلُّ على ذلك وما أكثرها، ورغم كلِّ ما قدَّم وكلِّ ما بذل وما فعل كان يقول:

(ليت أم عمر لم تلد عمر ليتها كانت عاقراً)، وهو الذي قال عندما أشير عليه بأن يجعل الخلافة في ابنه عبد الله: (بحسب آل الخطّاب أن يعدّّب منهم رجل واحد)، وهو الذي كان يقول: (لو تعثرت شاة على شاطئ الفرات لسألني الله عنها لِمَ لم تصلح لها الطريق يا عمر). نعم هكذا علّمهم خير معلّم صلى الله عليه وسلم وهكذا ربّاهم ففهموا الإمارة مسؤولية عظيمة، ومحاسبة دقيقة لإيمانهم بالحساب الحقّ والجزاء العادل، ولم يفهموها مغام ومكاسب واستكباراً وتسلّطاً على الناس. فمتى سيعود هؤلاء إلى رشدهم؟ ومتى يشعرون بالمسؤولية فيُخلّصوا لشعوبهم ويُصلحوا أحوالهم؟. فهل هناك من وجه للمقارنة أو من نقطة للقاء بين الذين ربّاهم الإسلام على الإيثار وحبّ الخير للناس والحرص على المصلحة العامة ففتحوا بالعدل والرّحمة البلاد، وأنشؤوا بالإيمان والعلم والأخلاق أعظم الحضارات، وبين الذين ربّتهم المبادئ الوضعيّة والنفعيّة على ما ترونه الآن منهم وتسمعونه عنهم من حبّ الدّات الذي أدّى بهم إلى التسلّط على الناس وظلمهم وأكل أموالهم بالباطل والتنكّر لحقوقهم واستباحة دماءهم وأعراضهم؟⁽¹⁾.

..

تسعى الهندسة الماليّة الإسلاميّة المنبثقة عن الربويين الملتحقين بركبها إلى ابتكار أدوات ماليّة تعتمد على التوسع بالتورق المصرفي المحظور من أغلب فقهاء العصر. إضافة إلى التوسع في تطبيق صيغة المراجعة للأمر بالشراء وهي بالأصل رخصة، وتركوا العمل بالعزيمة وهي المشاركة والمضاربة والسلم والاستصناع وغيرها من الصيغ الفاعلة في الاقتصاد.

(1) للمؤلف، مشكلة البطالة وعلاجها في الإسلام، مرجع سابق، الصفحات 36-40.

والسبب في ذلك سهولة الهندسة المالية التقليدية من جهة، وحاجتها إلى عمق في علوم الشريعة من جهة ثانية، وهذا ما لا يجذبونه على المدى القصير نظراً لبحثهم عن أساليب الربح السريع.

إن الصيغ المتبعة هذه قد تؤدي إلى التوسع في الدين ومصيرها ومآلها هو مصير الصيغ التقليدية من حيث الأثر السيئ والمآل المخزي.

فإذا كان العالم يرتقب الخلاص بالاقتصاد الإسلامي ومؤسساته ومنها المصارف الإسلامية فعلى المصرفيين المتحقيقين بالركب الإسلامي أن يتقوا الله في أمتهم وأن لا يكونوا وسيلة نبذ له، وليعلموا أن الله سائلهم ومحاسبهم حساباً عسيراً.

اللهم لا تجعلنا ممن وصفتهم بقولك: (قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً {103} الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً {104} أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا {105} ذَلِكَ جَزَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ بِمَا كَفَرُوا وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَرُسُلِي هُزُوًا {106}) [الكهف: 103-106].

واجعلنا اللهم ممن قلت فيهم: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا {107} خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا {108}) [الكهف: 107-108].

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

()

بسبب استخدام أسماء أرقام تختلف معانيها بين النظام الأمريكي والبريطاني،
كان لابد من بيان يوضحها منعاً للالتباس.

المصطلح البريطاني	المصطلح الأمريكي
المليار	البلليون (تسعة أصفار)
البلليون	تريليون (12 صفراً)
كوادرليون (15 صفراً)	
التريليون	كوانتيليون (18 صفراً)
سيكستيليون (21 صفراً)	
الكوادرليون	سبنتليون (24 صفراً)
اوكتليون (27 صفراً)	
الكوانتيليون	نونيليون (30 صفراً)
ديكيليون (33 صفراً)	
السيكستيليون	اندكليون (36 صفراً)
ديوديكليون (39 صفراً)	
السيبتيليون	تريديكليون (42 صفراً)

وتتوالى الأصفار حتى تصل (60 صفراً) وهو جوجولبيكس أو googolplex
ثم تقف الأسماء عند جوجل أو (100 صفر).

1. ابن خلدون، المقدمة، تحقيق عبد الله الدرويش، دار يعرب، دمشق، 2004.
2. ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، السنن، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة، مطبعة عيسى البابي الحلبي.
3. أبو بكر بن عبد الله بن محمد، مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط 1، 1409هـ.
4. ديوان الإمام علي، دار كرم بدمشق.
5. سنن الترمذي، الجامع الصحيح، تحقيق أحمد شاكر، دار الفكر.
6. السيوطي، عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، الدر المنثور، دار الفكر بيروت، 1993.
7. صحيح البخاري، تحقيق د. مصطفى البغا، دار العلوم الإنسانية، طبعة ثانية، 1993.
8. القاسم، أبو عبيد بن سلام، الأموال، دار الكتب العلمية، بيروت، 1986.
9. القرضاوي، د. يوسف، مشكلة الفقر وكيف عالجها الإنسان، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1991.
10. القرضاوي، د. يوسف، دور الأخلاق والقيم في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت.

11. قضايا ومسائل تتعلق بمنهجية البحث في الاقتصاد الإسلامي، سلسلة حلقات نقاشية بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر، 1997.
12. قنطقجي، د. سامر قنطقجي، أيهما أصلح في الاستثمار معيار الربح أم معيار الفائدة، سلسلة فقه المعاملات، ج1.
13. قنطقجي، د. سامر مظهر قنطقجي، فقه المحاسبة الاجتماعية، دار النهضة، دمشق.
14. قنطقجي، د. سامر مظهر قنطقجي، مشكلة البطالة وعلاجها في الإسلام، مؤسسة الرسالة، 2005.
15. لطفي، د. عامر، البورصة وأسس الاستثمار و التوظيف، منشورات دار شعاع، 1999. ن قلا عن M. "Economie Monetaire ، des mourgues institutions et mecanismes" 1984.
16. مالك بن أنس، موطأ مالك، كتاب البيوع، المكتبة الثقافية، بيروت 1992.
17. مسلم، الإمام مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، ط1، 1991.
18. مسند الإمام أحمد، دار الفكر، الطبعة الثانية، 1978.
19. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار الشرعي (5) ورقم (21).
20. نورينا هيرتس، (السيطرة الصامتة)، ترجمة صدقي خطاب، منشورات عالم المعرفة، الكويت، 2007/ رقم 336.

1. سويلم، د. سامي سويلم، "صناعة الهندسة المالية نظرات في المنهج الإسلامي"، مركز البحوث، شركة الراجحي المصرفية للاستثمار، رمضان 1421، ديسمبر 2000. موقع www.kantakji.com.
2. قابل، د. سامي قابل، الاستثمار الإسلامي قائم على الأخلاق والقيم الروحية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 141.
3. قرضاوي، د. يوسف القرضاوي، حسن الإدارة، مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلد الأول، منشورات بنك دبي الإسلامي.
4. عرفة، جمال، هل دبرت أمريكا الأزمة المالية العالمية للاستيلاء على أموال العرب؟!، 1429/10/12.

1. Leibling, H., U., S., "Corporate Profitability and Capital Formation: Are Rates of Return Sufficient?" Pergamon Policy Studies, NY 1980, p. 70-78
2. Simon, H., "Economic Policy for a Free Society", University of Chicago Press, Chicago, 1948, p. 320.
3. Enzler & Conrad & Johnson, "Public Policy and Capital Formation", Federal Reserve Bulletin (Oct., 1981), p759.
4. Miller, J., "A Glimpse at Calculating and Using Return on Investment", N.A.A. Bulletin, June, 1960, pp. 71-75.
5. Samuelson, P. A, "Economics", 7th ed., McGraw Hill, New York, 1967. p574.

-
6. Friedman, M., "The yo-yo U.S. Economy" Newsweek, 15 Feb, 1982. p. 4.
 7. De Mourgues, M. "Economie Monetaire institutions et mecanismes", 1984.

1. قناة الجزيرة الفضائية ، وموقع الجزيرة نت.
2. موقع الموسوعة الشاملة www.islamport.com.
3. موقع مجلة نيوز ويك <http://www.newsweek.com>
4. موقع مجلة شالونج الفرنسية <http://www.challenges.fr>

..

..

(متاحة إلكترونياً على الموقع www.kantakji.com)

1. نموذج توزيع أرباح وخسائر شركات المضاربة، نموذج رياضي مسجل في وزارة الثقافة السورية 2004. نشرته مؤسسة الرسالة ناشرون بدمشق 2004.
2. النموذج الرياضي للربا، نموذج رياضي مسجل في وزارة الثقافة السورية 2006، نشر في مجلة الإحياء المحكمة.
3. النموذج الرياضي للبيوع، نشر في مجلة الإحياء المحكمة.
4. النموذج الرياضي للزكاة.

..

(متاحة إلكترونياً على الموقع www.kantakji.com)

1. فقه الأسواق، سلسلة فقه المعاملات الإسلامية، نشر مؤسسة الرسالة ناشرون بدمشق.
2. فقه الإيراد، سلسلة فقه المعاملات الإسلامية، نشر مؤسسة الرسالة ناشرون بدمشق.
3. فقه التكلفة، سلسلة فقه المعاملات الإسلامية، نشر مؤسسة الرسالة ناشرون بدمشق.

4. فقه الربح ، سلسلة فقه المعاملات الإسلامية ، نشر مؤسسة الرسالة ناشرون بدمشق.
5. أيهما أصلح في الاستثمار معيار الربح أم معيار الاستثمار؟ ، سلسلة فقه المعاملات الإسلامية ، نشر مؤسسة الرسالة ناشرون بدمشق.
6. نموذج توزيع أرباح وخسائر شركات المضاربة الإسلامية ، سلسلة فقه المعاملات الإسلامية ، نشر مؤسسة الرسالة ناشرون بدمشق.
7. الفساد ، أسبابه ونتائجه والحلول المقترحة للقضاء عليه ، سلسلة فقه المعاملات الإسلامية ، نشر مؤسسة الرسالة ناشرون بدمشق.
8. معيار قياس أداء المعاملات المالية الإسلامية (بديلاً عن مؤشر الفائدة) ، سلسلة فقه المعاملات الإسلامية ، نشر مؤسسة الرسالة ناشرون بدمشق.
- ..
9. ترشيد عمليات الصيانة بالأساليب الكمية (كتاب الكتروني متاح على الموقع www.kantakji.com).
10. فقه المحاسبة الإسلامية الجزء الأول : المنهجية العامة ، نشر مؤسسة الرسالة ناشرون بدمشق (كتاب الكتروني متاح على الموقع www.kantakji.com).
11. فقه المحاسبة الإسلامية الجزء الثاني : المحاسبة الاجتماعية ، نشر دار النهضة بدمشق.
12. مشكلة البطالة وعلاجها في الفقه الإسلامي ، نشرته مؤسسة الرسالة ناشرون بدمشق (متاح الكترونياً على الموقع www.kantakji.com).

13. مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية ، (كتاب الكتروني متاح على الموقع www.kantakji.com).
14. الفروق الجوهرية بين المصارف الإسلامية والمصارف الربوية ، نشر دار شعاع للنشر والعلوم حلب.
15. التأمين الإسلامي التكافلي ، أسسه ومحاسبته ، نشر دار شعاع للنشر والعلوم حلب.
16. سياستنا تحصيل الزكاة وإلغاء الضرائب المائتين ، نشر دار شعاع للنشر والعلوم حلب.
17. صندوق القرض الحسن ، ، نشر دار شعاع للنشر والعلوم حلب.
18. ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية ، دار النهضة بدمشق.

5.....	
7.....	
11	:
27	:
27	قصة الأزمة
31	تحليل أسباب الأزمة المالية العالمية
32	أولاً : الربا.....
38	ضوابط التعامل في أسواق البورصة.....
42	ثانياً : فلسفة التوسع بالدين
43	مراحل طرح سندات المديونية للاكتتاب.....
45	بطاقات الائتمان
46	التسهيلات الائتمانية.....
47	فقه المداينات
53	ثالثاً : تداول الرهن
54	الضوابط الإسلامية للرهن
57	رابعاً : إشهار الإفلاس
58	الضوابط الإسلامية للإفلاس
59	خامساً: الإفساد
62	سادساً: التوسع في الإنفاق.....

67	:
67	الحلقة المفرغة
69	كرة الثلج المتدحرجة
69	انتهاء نموذج البنوك الاستثمارية في أميركا
85	(البرغماتية) تغير قواعد المنظومة المالية
87	دعه يعمل دعه يمر
89	الشفافية وعدم كفاية القواعد

91	:
95	النهج الأوروبي المشترك للتعامل مع الأزمة
96	خطة دول مجموعة البلدان الصناعية السبع الكبرى G7
97	النهج العربي الفردي للتعامل مع الأزمة
98	خطة الحكومة الأمريكية للإنقاذ
99	أولاً: الضمانات لمكلفي الضرائب
100	ثانياً: تحديد التعويضات لرؤساء الشركات عند رحيلهم
100	ثالثاً: المراقبة والشفافية
101	سيناريوهات تداعيات الأزمة في المستقبل

105	
109	إستراتيجية الحل الإسلامي للأزمات المالية العالمية
110	الضوابط
116	الأدوات الاقتصادية الفاعلة
118	سهم الغارمين
120	محاربة الاكتناز

120	مكافحة الإسراف والتبذير.....
125	درس للعاملين في المصرفية الإسلامية..
127	()
129	
129	المراجع العربية.....
131	المجلات.....
131	المراجع الأجنبية.....
132	مواقع إنترنت
133	..
133	نماذج رياضية.....
133	سلسلة فقه المعاملات الإسلامية..
134	كتب..
137	

صندوق القرض الحسن

تنظيمه - آلياته - ضوابطه

الدكتور سامر مظهر قنطقجي
إبراهيم محمود عثمان آغا

RAY
PUBLISHING & SERVICE

فقه الاقتصاد المالي

سياسة تدصيل الزكاة وإلغاء الضرائب المالية

الدكتور سامر مظهر فنتقجي

RAY
PUBLISHING & SCIENCE

التأمين الإسلامي التكافلي

أسسه ومحاسبته

الدكتور سامر مظفر قنطقجي

RAY
PUBLISHING & SCIENCE

الخرق الجوهريّة

بين المصارف الإسلامية والمصارف الرّيوية



تأليف
الدكتور سامر مظهر قنطقجي